آداب أمير المومنين عليه السلام

المشهور بحديث الأربعمئة

لقاسم بن يحيى الراشدى

التحقيق:

مهدى خداميان الآرانى

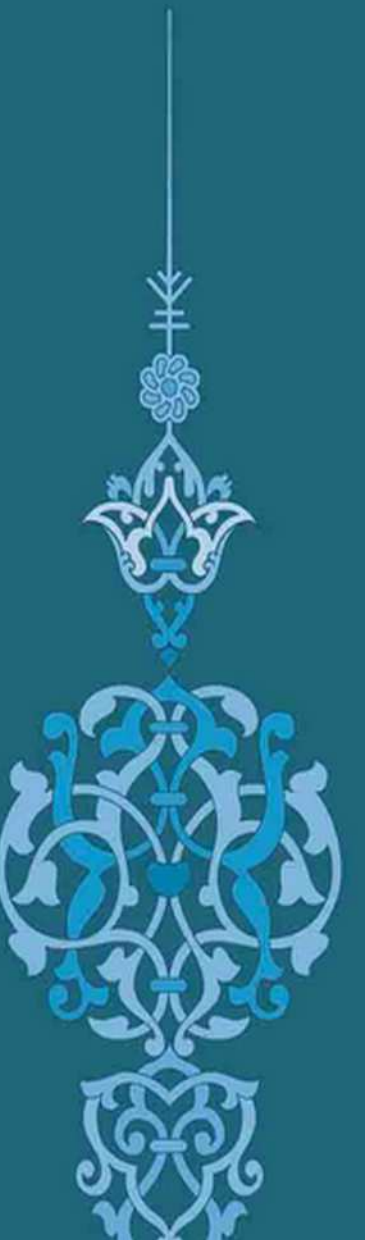

الاهداء:

الی من رایت الحیوة فی احضانه
الی من اجتـهد فی تربیـتی و رعانی
حتی اصبـــحت ثمرة متعـــلقة بأغصانه
الی البرق الذی أبان لی درب الهدی کیما امضی فی لمعانه
الی من اشار لی بسلوک طریق العلم الذی سلکه قبلی و ربّانی

الیک یا والدی الحنون

اهدی هذا الجهد المتواضع، عسی انْ یکون مقبولا لدیک

مهدی

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين و أفضل الصلاة و السلام على خاتم النبيين و آله الائمة الهداة المهديين، سيما خاتمهم و قائمهم بقية الله فى العالمين و الرحمة و الرضوان على رواة أحادثهم المرضيين الذين هم وسائط بينهم و بين شيعتهم و اللعنة على اعدائهم اجمعين الى قيام يوم الدين.

و لا ريب ان علم الحديث من أهم العلوم الشرعية التى تبتنى عليها سعادة الانسان فى الحيوة الدنيوية و الاخروية و لقد اهتم قدماء اصحابنا بهذا الشأن اكثر اهتمام.

و كذلک الفوا كتباً تحتوى على أحاديث *بحر العلوم و معدن الحكمة و حبل الله المتين و لسانه في برّيته و وارث علم النبين*عليهم السلام *و مستودع علم الاولين و الآخرين و قائد الغر المحجلين و اسم الله الرضي و وجهه المضيئ و صراطه السوي و الامام النقى و الكوكب الدري و نور الله الانور و ضيائه الاظهر* **أمير المومين على بن ابى طالب**عليه السلام.

و من محاسن الدهر ما الّفه القاسم بن يحيى الراشدى فى القرن الثانى و جمع فى كتابه المسمى بـ«**آداب أمير المؤمنين**عليه السلام» أربعمئة حديثاً من احاديث امير المومنينعليه السلام و هو أقدم كتاب فى موضوعه كما انه اشتهر هذا الكتاب **بحديث الاربعمئة**.

فمن النعم التى أنعمها الله تبارک و تعالى علىّ انوفقنى لتحقيق هذا الكتاب فعكفت على دراسته فقدّمت له مقدمة و تكلمت فيه عن حال المولف و الكتاب و بيان نسخه و استقصاء جميع طرقه و ذكر ما يعطى وضوحا بالنسبة الى الكتاب، ثمَّ بذلت ما بوسعى لاستخراج احاديث هذا الكتاب و أشرت فيها الى المصادر التى نقلت عنه ثم ذكرت ما يويد احاديث الكتاب.

و أرى من الواجب علیّ ان اتقدم بجزیل الشکـر و الثـناء الی سـماحة الاستاذ العلامة فقیه اهل البیت علیهم السلام السید أحمد المددی ادام الله بقائه، الذی کان ـو ما زال ـ مشجعی فی خوض هذا المضمار و لتـفضله لارشـاداتـه الغنیة، تعرب عن حبه و شوقه لنشر هذا الابحاث.

أسال الله تعالیٰ انیتقبَّل هذا بلطفه و انْینفعنی بـه یـوم لایـنفع مـال و لابنون الّا من أتیٰ الله بقلب سلیم و الحمد لله رب العالمین.

مهدی خدامیان الآرانی

قم المقدسة

مُقَدِّمَةٌ

بسم الله الرحمن الرحيم

ان قدماء اصحابنا رحمهم الله كانوا يهتمون بحفظ و كتابة احاديث اهل البيت عليهم السلام اهتماما بالغا و الفوا كتبا متعددة فى هذا المجال و جمعوا فيها احاديثهم عليهم السلام كما انه دون فى خصوص احاديث امير المومنين عليه السلام كتبا متعددة فاشهرهم كتاب نهج البلاغة الذى الفها السيد الرضى عليه السلام فى القرن الرابع.

و اقدم كتاب الف فى هذا المجال هو كتاب آداب امير المومنين للقاسم بن يحيى الراشدى من اعلام القرن الثانى و من محسنات هذا الكتاب انه نقل احاديث امير المومنين عليه السلام من طريق الصادق عليه السلام عن آبائه عليهم السلام.

و لايخفى عليک ان هذا الكتاب يطلق عليه حديث الاربعمئة لان المولف جمع ۴۰۰ حديثا من احاديث امير المومنين عليه السلام فاشتهر بهذا الاسم ايضا.

و لقد منَّ الله على الحسن بن راشد حيث جعل كتابه مقبولاً بين الاصحاب و معتمداً بين المحدثين و الفقهاء فاجلاء اصحابنا نقلوا عن هذا الكتاب كما انَّ هذا الكتاب ورد فى فهارس الاصحاب و اجازاتهم و كان هناک طرقا متعددة الى الكتاب.

و يجدر الاشارة الى ان احاديث هذا الكتاب وصل الينا بصورتين:

الاولى: نقلها بلاتقطيع كالشيخ الصدوق حيث نقل فى آخر الخصال ۳۸۹ حديث من هذا الكتاب و كابن شعبة الحرانى ۳۴۵ حديثا.

الثانية: نقل بعض احاديث الكتاب كالبرقى فى المحاسن حيث نقل ٢٩ حديثا و الكلينى فى الكافى حيث نقل ٤٢ حديثا و الشيخ الصدوق نقل فى من لا يحضره الفقيه ١٦ حديثا و فى علل الشرائع ١٥ حديثا كما ان الشيخ الطوسى نقل فى تهذيب الأحكام ٦ حديثا.

فلقد وفقنا الله لاحياء متن الكتاب بجميع احاديثه و ذلک بعد المراجعة الى المصادر الحديثية و استقصاء ما ورد عن قاسم بن يحيى عن جده عن ابى عبد الله عليه السلام عن آبائه عليهم السلام[1] ثم قمنا لبيان المصادر التى نقل عن هذا الكتاب.

و نحن نعتقد شهرة كتاب آداب امير المومنين عليه السلام بين الاصحاب كما انه اذا جمعنا الشواهد و القرائن يمكن لنا الاعتماد على هذا الكتاب و ان لم يذكر لمولف الكتاب الوثاقة المصطلحة فى كتب الرجال فان مسلک قدماءنا رحمهم الله فى تقويم التراث الحديثى ليس مسلكا رجاليا صرفا بل انهم كانوا ينظرون الى التراث بالنظرة الفهرستية.

و اذا نظرنا الى التراث الحديثى الشيعى بهذا المنظر الفهرستى يفتح لنا باب واسع لتقويم التراث كما فعلنا فى تحقيقنا هذا بالنسبة الى كتاب آداب امير المومنين عليه السلام.

فقد رتبنا المقدمة على فصول اربعة:

الفصل الاول: فى بيان منهج قدماء اصحابنا.

---

١ ـ و مجمل القول فى هذا المجال:

الف ـ ذكرنا حديث رقم ١ الى حديث رقم ٣٨٩ من كتاب آداب امير المومنين عليه السلام من الخصال ص ٦١١ الذى نقله من طريق سعد بن عبد الله.

ب ـ ذكرنا حديث رقم ٣٩٠ من الخصال ص ١٣ من طريق ابن ماجيلويه.

ج ـ ذكرنا حديث رقم ٣٩١ من الخصال ص ٢٠٩ من طريق ابن ماجيلويه.

د ـ ذكرنا حديث رقم ٣٩٢ من المحاسن ج ١ ص ١٤٢.

هـ ـ ذكرنا حديث رقم ٣٩٣ الى رقم ٣٩٩ من تحف العقول (و هذه الاحاديث السبعة لقد تفرد بنقله ابن شعبة الحرانى و لم يذكرها الشيخ الصدوق).

و ـ ذكرنا حديث رقم ٤٠٠ من اقبال الاعمال ص ٢٧٢ و سياتى تفصيل الكلام فى تحقيقنا.

الفصل الثانی: فی بیان حال المولف و هو القاسم بن یحیی.

الفصل الثالث: و فیه مقالات سبعة تکلمنا فیها عن حال الکتاب و الطرق الیه و شهرته و محتواه و متنه و...

الفصل الرابع: فی بیان منهجنا فی التحقیق و وصف النسخ الخطیة التی اعتمدنا علیها.

الفصل الاول: بيان منهج قدماءنا

ان اصحابنا القدماء رحمهم الله قاموا بتدوين احاديث الائمة المعصومين عليهم السلام فى القرن الثانى و كان ذلک بارشاد من الائمة المعصومين عليهم السلام و كان كوفة محورا فى تاليف الكتب الحديثية كما انَّ عبيد الله بن على الحلبى[1] هو اول من صنف فى هذا المجال و عرض كتاب الحلبى على الامام الصادق عليه السلام فصححه و قال عليه السلام: «اترى لهولاء مثل هذا؟».[2]

و لايخفى عليک انَّ الحديث الشيعى غالباً كان بصورة الكتابة و على خلاف ذلک الحديث السنىّ فان الغالب فيه هو الرواية دون الكتابة.

ثم انَّ اصحابنا فى كل طبقة نقلوا هذه الكتب و كان ذلک فى اول الامر بتحمل الكتب عن مولفها مثل ما نجد انَّ ابن ابى عمير و الحسن بن محبوب و غيرهما نقلوا قسماً كبيراً من هذه الكتب (التى وصف بعضها بالاصل) و هذه الكتب نقلت من طبقة الى طبقة و من بلد الى بلد فمثلاً انَّ احمد بن محمد بن عبسى و ابراهيم بن هاشم سافرا الى الكوفة و تحملا كتب الاصحاب و قاما بنشرها فى قم.

و لذلک حينما بدأ البحث العلمى بين الاصحاب كان الكلام فى حجية هذه الكتب و صحة طريقها و الوثوق بصحة النسخة و الاعتماد على راوى الكتاب و لكن البحث العلمى فى التراث السنى انما كان على الرواة لانهم قاموا بتاليف الكتب فى عهد عمر بن عبد العزيز و كان تراثهم كان على ذاكرة الاشخاص و لذلک اضطروا الى حجية الخبر تعبداً و لكن

---

١ ـ فان عبيد الله بن على كوفى و لكن كان يتجر الى حلب فغلب عليه النسبة الى حلب.

٢ ـ رجال النجاشى ص ٢٣١، سياتى بيان ان كتاب النجاشى ليس كتابا رجاليا بل انما هو كتاباً فهرسياً و نعم تعرض النجاشى بالمناسبة ما يرجع الى علم الرجال و لكن بما ان هذا الكتاب اشتهر بكتاب رجال النجاشى فنحن نذكره هكذا.

المباحث الحديثية عند اصحابنا كان على محورية الكتب و تقويم نسخها و طرقها.

ثمَّ انَّ اصحابنا قاموا بتأليف كتب الفهارس[1] فجمعوا فيها اسامى كتب الاصحاب مع ذكر الطريق اليها و كانت كتب الفهارس على غير المنهج الذى عليه مثل فهرست ابن نديم فان ابن نديم كان وراقا[2] فى بغداد و لذلک الّف كتابا فى فهرست الكتب التى استنسخها و لكن فى فهارس الاصحاب كانت جهة من الحجية بمعنى انَّ الاصحاب قاموا فى الفهارس لبيان الطرق الى هذه الكتب و تقويم هذه الطرق فانَّ النجاشى عندما يذكر فى فهرسته اسامى الكتب فيذكر طريقه اليها، نعم فى بعض الموارد لايذكر طريقاً الى هذه الكتب و معنى ذلک ان الكتاب وصل اليه بالوجادة و ليس له طريقا اليها.

و ربما يكون اختلاف بين نسخ الكتب فلذلک كانوا يهتمون بالنسخ كما يهتمون بالاسناد و هذا هو مراد النجاشى حيث يكرر فى كلامه: «له كتاب، تختلف الروايه فيه» أو «له كتاب تختلف رواياته»[3] و كذلک كلام ابن نوح ناظر الى هذه الجهة حيث قال:

«و لاتحمل رواية على رواية و لانسخة على نسخة لئلايقع فيه اختلاف»[4].

و بالجملة انَّ قدماء اصحابنا كانوا مصرّين على ان يكون لهم طريق مطمئن الى الكتب الحديثية و لايعتمدون على الكتب اذا وصل اليهم بالوجادة.

فهذه الكتب كانت مشهورة بين الاصحاب و لهم طرق متعددة اليها و لكن بعد قيام المشايخ الثلاثة بتاليف الكتب الاربعة اعتنوا اصحابنا بالكتب الاربعة أكثر و لم‌يهتموا بهذه المصادر الاولية حق اهتمامها.

و نحن نذكر مثال عمل القدماء فى كتاب الحلبى لوضوح المقام:

ان عبيد الله الحلبى قام بتاليف كتابه و تلقوا الاصحاب كتابه بالقبول فحماد بن عثمان

---

١ ـ من اشهر هذه الفهارس فهرست الشيخ الطوسى و فهرست النجاشى ذكرنا ان كتاب النجاشى هو "فهرست النجاشى" و ليس،"رجال النجاشى".

٢ ـ يطلق الوراق على من يستنسخ الكتب.

٣ ـ رجال النجاشى رقم ١٠٧، ١٠٩، ١١٥، ١١٩، ٣٠٢، ٣٣٤ و...

٤ ـ رجال النجاشى الرقم ١٣٧ ص ٦٠ نقلاً عن ابن نوح السيرافى.

نقل هذا الكتاب عن الحلبى و كان اصطلاح قدماءنا هكذا: «كتاب الحلبى برواية حماد» و مرادهم: «كتاب الحلبى بنسخة حماد» و بعد ذلک قام محمد بن ابى عمير و غيره بتحمل كتاب الحلبى من طريق حماد فنسخة حماد لكتاب الحلبى تحملها ابن ابى عمير[1] ثمَّ ابراهيم بن هاشم و غيره تحمل كتاب الحلبى عن طريق ابن ابى عمير بعد ذلک تحمله على بن ابراهيم عن ابيه كما انه نقل الكلينى عن طريق على بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابى عمير نسخة حماد من كتاب الحلبى.

فتبين ان كتاب الحلبى كان فى متناول الاصحاب و كلّ طبقة تحملها من شيوخه فالروايات التى ينتهى سندها الى عبيد الله بن على الحلبى ماخوذة من هذا الكتاب.

و بذلک يبين مراد الشيخ الصدوق حيث قال فى ديباجة الفقيه:

«و جميع ما فيه مستخرج من كتب مشهورة، عليها المعول و إليها المرجع، مثل كتاب حريز بن عبد الله السجستاني و كتاب عبيد الله بن علي الحلبي و كتب على بن مهزيار الاهوازي و كتب الحسين بن سعيد...»[2].

و كذلک يظهر وجه الحجية فى كلامه حيث قال:

«و لم‌أقصد فيه قصد المصنفين في إيراد جميع ما رووه، بل قصدت إلى إيراد ما افتي به و أحكم بصحته و أعتقد فيه أنه حجة فيما بيني و بين ربي»[3].

فان وجه الحجية فى كلامه هو وثوقه بالمصادر الاولية لشهرة هذه المصادر فى عصره.

كما انه يتضح كلام ابن قولويه فى كامل الزيارات حيث قال:

«...لكن ما وقع لنا من جهة الثقات من اصحابنا رحمهم الله برحمته و لا اخرجت فيه حديثا روي عن الشذاذ من الرجال»[4].

---

١ ـ و بعبارة أخرى: كتاب الحلبى بنسخة حماد من طريق محمد بن ابى عمير.

٢ ـ الفقيه ج ١ ص ٢

٣ ـ الفقيه ج ١ ص ١

۴ ـ كامل الزيارات ص ٢٠:

فان كلامه ليس فى توثيق مشايخه و لا توثيق جميع رجال الكتاب بل كان مراده هو الوثوق بالمصادر بمعنى انَّ هذه المصادر كانت مشهورة و معروفة بحيث حصل له الوثوق بها و لذلک نجد انَّه روى فى كتاب كامل الزيارات عمن اشتهر بالكذب مثل عبد الله بن عبد الرحمن الاصم البصرى و الظاهر انَّ وجه نقل ابن قولويه عن هذا الرجل هو وجود رواية الاصم البصرى فى كتاب الحسين بن سعيد[1] فاعتماد ابن قولويه كان على كتاب بن سعيد و بعبارة أخرى: لم‌يكن اعتماد ابن‌قولويه على وثاقة الاصم البصرى بل كان اعتماده على وجود هذه الرواية فى كتاب حسين بن سعيد.

فاعتماد الاصحاب فى تقويم التراث الحديثى ـ مضافاً الى وثاقة الراوى ـ كان على ورود الحديث فى كتاب مشهور مع صحة انتساب الكتاب الى المولف و تحمل المشايخ له و وصول الكتاب اليهم بطريق معتبر و لذلک نجد انّه ربما لم‌يكن الرجل موثقا بحسب الاصطلاح و لكن الاصحاب اعتمدوا على كتابه مثل ما نجده فى كتاب طلحة بن زيد مع انَّه لم‌يذكر له توثيق صريح و لكن النجاشى صرَّح بان كتابه معتمد[2] فانه ليس هناک تلازم بين وثاقة المولف و الاعتماد على كتابه لانَّه ربما يكون الاعتماد بالكتاب لوجود شواهد خارجية كما انَّ الاصحاب اعتمدوا على نسخة النوفلى لكتاب السكونى و ليس معنى ذلک ثبوت الوثاقة المصطلحة للنوفلى بل المراد الاعتماد على النسخة التى رواها النوفلى من كتاب السكونى.

و بالجملة انَّ كل ما رواه النوفلى عن السكونى معتبر عند القدماء بخلاف روايات النوفلى عن غير السكونى.[3]

---

١ ـ كامل الزيارات ص ٢٠٦: «عن ابيه عن الحسين بن الحسن بن ابان عن الحسين بن سعيد عن عبد الله بن المغيرة عن عبد الله بن عبد الرحمان الاصم عن عبد الله بن بكير الارجاني عن ابى عبد الله عليه السلام و فى ص ۴۷۰ عن محمد بن الحسن بن علي بن مهزيار عن جده علي ابن مهزيار عن الحسن بن سعيد عن عبد الله بن عبد الرحمان الاصم...».

٢ ـ رجال النجاشى رقم ٥٥٠ ص ٢٠٧

٣ ـ نعم لنا فى التراث الشيعى روايات اصلها كانت بصورة شفوية و ليست من كتاب

و بما ان معرفة النسخة المعتمدة تحتاج الى خبروية خاصة مع قدرة علمية ـ و لايمكن ذلک بمجرد العلم بوثاقة الراوى ـ فاصحابنا كانوا يعتمدون على اعتماد المشايخ فـلذلک لم تكن الشيخوخة عندهم مساوقاً لمجرد النقل بل انها تساوق الوثاقة و الضبط و الدقة و المتانة العلمية فلذا نجد انَّ ابن نوح ـ فى بيان طرقه الى كتب الحسين بن سعيد ـ وصـف الحسين البزوفرى بالشيخوخة فقط.(١)

فالمتحصل انَّ قدماء اصحابنا فى مجال تـقويم التـراث الحـديثى مـضافاً الى الجـانب الرجالى، كانوا يهتمّون بالجانب الفهرستى و يعتمدون على الخبر اذا كان مذكورا فى كتب مشهورة مع تحمل المشايخ لها.

و الانصاف انه بعد النظر الى تراثنا الحديثى بالمنظر الفهرستى يتضح حال الكـثير مـن روايات اهل البيت عليهم السلام و يترتب على دراسة التراث بهذا المنظر فوائـد مـهمة و لايسـعنا المقام تفصيل الكلام فى هذه الجهة.

و نحن قمنا بتحقيق كتاب آداب امير المومنين عليه السلام بهذا المنظر الفهرستى و بسطنا الكلام فى شهرة الكتاب و بيّنا طرق الاصحاب اليه.

خاص و لكن ذكرنا ان الغالب فى تراث الشيعى هو النقل عن الكتب.

١ ـ على ما نقله النجاشى فى الرقم ١٣٧: «...أخبرنا الشيخ الفاضل ابو عبد الله الحسـين بن على بن سفيان البزوفرى...»، رجال النجاشى ص ٥٩.

الفصل الثانی: بیان حال القاسم بن یحیی

ذکرنا انَّ القاسم بن یحیی الَّف کتاب آداب امیر المومنین علیه السلام و روی فیه ۴۰۰ حدیث من احادیث امیر المومنین علیه السلام عن جده الحسن بن راشد عن محمد بن مسلم و ابی بصیر عن ابی عبد الله علیه السلام عن آبائه علیهم السلام عن امیر المومنین علیه السلام.

و نحن فی هذا الفصل ابتداً نتعرض لبیان حال المولف ثم نذیله شرح حال الحسن بن راشد و محمد بن مسلم و ابی بصیر.

قال النجاشی:

«القاسم بن یحیی بن الحسن بن راشد: أخبرنا الحسین بن عبید الله قال: حدثنا الحسین بن علی بن سفیان قال: حدثنا احمد بن ادریس قال: حدثنا محمد بن احمد بن یحیی عن محمد بن عیسی بن عبید الله[1] عن القاسم بن یحیی بکتابه».[2]

و قال الشیخ الطوسی فی فهرسته:

«القاسم بن یحیی الراشدی: له کتاب، فیه آداب أمیر المؤمنین علیه السلام، أخبرنا به جماعة عن أبی المفضل عن ابن بطة عن احمد بن ابی عبد الله عنه و اخبرنا به ابن

---

۱ ـ الصحیح «محمد بن عیسی بن عبید» بدون لفظ الجلالة و لعله من من اضافات النساخ و المراد منه هو: محمد بن عیسی بن عبید الله بن عبید الیقطینی.

۲ ـ رجال النجاشی الرقم ۸۶۶، ص ۳۱۶، و لایخفی علیک ان و المراد من الحسین بن عبید الله هو الغضائری کما ان المراد من الحسین بن علی بن سفیان هو البزوفری و المراد من محمد بن احمد بن یحیی هو الاشعری القمی صاحب کتاب نوادر الحکمة المعروف بدبة الشبیب.

ابی جید عن ابن ولید عن الصفار عن احمد بن محمد بن عیسی عنه».[1]

هذا فی الکتب الفهرستیة و اما فی الکتب الرجالیة فلم‌یذکر القاسم بن یحیی فی رجال البرقی و کذلک لم‌یتعرض له الکشی فی رجاله، نعم ذکره الشخ الطوسی فی رجاله تارةً فی اصحاب الرضاعليه‌السلام بعنوان القاسم بن یحیی[2] و أخری فیمن لم‌یرو عنهم.[3]

و قال ابن الغضائری:

«القاسم بن یحیی بن الحسن بن راشد: مولی المنصور، روی عن جده، ضعیف».

و الظاهر انَّ تضعیف ابن‌الغضائری راجع الی المسائل السیاسیة لانَّ القاسم بن یحیی کان مولی منصور من خلفاء بنی العباس.[4]

قال العلامة الحلی:

«القاسم بن یحیی بن الحسن بن راشد: ضعیف».

قال ابن داوود:

«القاسم بن یحیی بن الحسن بن راشد، مولی المنصور، روی عن جده، ضعیف».

و الظاهر انَّ العلامة و ابن داوود اخذا تضعیف القاسم بن یحیی من ابن الغضائری.

---

۱ ـ فهرست الشیخ الرقم ۵۷۵ ص ۲۰۲ و المراد من ابی المفضل هو محمد بن عبد الله بن محمد الشیبانی کما ان المراد من ابن بطة هو محمد بن جعفر بن احمد بن بطة المودب القمی و المراد من احمد بن ابی عبد الله هو احمد بن محمد بن خالد البرقی.

۲ ـ رجال الشیخ الرقم ۵۳۸۷ ص ۳۶۳

۳ ـ رجال الشیخ الرقم ۶۲۴۵، ص ۴۳۶ ذکره بنفس العنوان الا انَّه زاد: «روی عنه احمد بن محمد بن عیسی».

ـ رجال ابن الغضائری ص ۸۶

۴ ـ هذا مضافا الی ان الاصحاب قدحوا فی تضعیفات ابن الغضائری.

ـ خلاصة الاقوال ص ۳۸۹

ـ رجال ابن داوود ص ۲۶۷

و قال المحقق البهبهانى:

«لاوثوق بتضعيف ابن الغضائري اياه، و رواية الاجلة سيما مثل أحمد بن محمد بن عيسى عنه تشير إلى الاعتماد عليه بل الوثاقة، و كثرة رواياته و الافتاء بمضمونها يؤيده.

و يؤيد فساد كلام ابن الغضائري في المقام عدمُ تضعيف شيخ من المشايخ العظام الماهرين باحوال الرجال اياه».(١)

و قال الشيخ الانصارى بمناسبة ذكر حديث ١٢٢ من هذا الكتاب:

«لكن سند الرواية ضعيف بالقاسم بن يحيى "لتضعيف العلامة له في الخلاصة و إن ضعف ذلك بعض(٢) باستناده إلى تضعيف ابن الغضائري ـالمعروف عدم قدحه ـ فتأمل».(٣)

و قال السيد الخوئى:

«أنه لايبعد القول بوثاقة القاسم بن يحيى لحكم الصدوق بصحة مارواه في زيارة الحسين عليه السلام عن الحسن بن راشد و في طريقه إليه القاسم بن يحيى، بل ذكر أن هذه الزيارة أصح الزيارات عنده رواية(٤)، حيث إن في جملة الروايات الواردة في الزيارات ما تكون معتبرة سندا و مقتضى حكمه مطلقاً بأن هذه أصح رواية يشمل كونها أصح من جهة السند أيضا».(٥)

---

١ ـ تعليقة على منهج المقال، الوحيد البهبهاني ص ٢٨٥

٢ ـ مراده هو الوحيد البهبهاني كما تقدم.

٣ ـ فرائد الأصول ج ٣، ص ٧١.

٤ ـ الفقيه ج ٢ ص ٥٩٨: «و قد أخرجت في كتاب الزيارات و في كتاب مقتل الحسين عليه السلام أنواعا من الزيارات و اخترت هذه لهذا الكتاب لانها أصح الزيارات عندي من طريق الرواية و فيها بلاغ و كفاية».

٥ ـ معجم رجال الحديث ج ١٥ ص ٦٨

ثمَّ افاد السيد الخوئى:

ثمَّ انَّ القاسم بن يحيى من رجال كامل الزيارات[1] و السيد الخوئى على مبناه السابق ثبت وثاقة القاسم بن يحيى من هذا الطريق.[2]

فالحاصل انَّ الرجل لم‌يضعفه الا ابن الغضائرى و اشرنا انَّ تضعيف ابن الغضائرى راجع الى المسائل السياسية كما انَّ المحقق البهبهانى و السيد الخوئى ذهبا الى وثاقته و نحن سنذكر الفصل الآتى شواهد على شهرة كتاب القاسم بن يحيى و نتكلم عن اعتماد الاصحاب على هذا الكتاب و نذكر انه ليست منافاة بين عدم الوثاقة المصطلحة للقاسم بن يحيى و بين اعتماد الاصحاب على كتابه.

و بما انَّ القاسم بن يحيى روى احاديث كتابه من طريق جده الحسن بن راشد عن ابى بصير و محمد بن مسلم عن ابى عبد الله عليه السلام فلاباس بصرف عنان الكلام الى شرح حال هولاء بما يناسب المقام:

لايخفى عليک انَّه ذكر فى كتب الاصحاب ثلاثة اشخاص بهذا العنوان:

«أن القاسم بن يحيى لم‌توجد له رواية عن المعصوم عليه السلام بلاواسطة، فصح عدّ الشيخ إياه فيمن لم‌يرو عنهم عليهم السلام و أما عده في أصحاب الرضا عليه السلام فلابد و أن يكون من جهة المعاصرة فقط».

و يلاحظ عليه: انه لم‌يصل الينا حاليا رواية القاسم بن يحيى عن الرضا عليه السلام و لكن اطلع شيخ الطائفة و الجيل الذي عاصره على روايته عن الرضا عليه السلام لان المصادر الاولية كانت بايديهم.

١ ـ كامل الزيارات ص ١٦٧ ح ٧: «حدثني أبي عن سعد بن عبد الله عن أحمد بن محمد بن عيسى عن القاسم بن يحيى عن الحسن بن راشد عن الحسين بن ثوير قال: كنت انا و يونس بن ظبيان و المفضل بن عمر و أبو سلمة السراج جلوسا عند أبي عبد الله عليه السلام فكان المتكلم يونس و كان اكبرنا سنا...قال أبو عبد الله عليه السلام: «ان أبا عبد الله عليه السلام لما مضى بكت عليه السماوات السبع و الأرضون السبع و ما فيهن و ما بينهن...».

٢ ـ «ان القاسم بن يحيى ثقة لشهادة ابن‌قولوية....»، نفس المصدر ج ١٥ ص ٦٨

١ ـ الحسن بن راشد، ابو على، البغدادي الوكيل:

عدَّه البرقي فى رجاله من أصحاب الجواد و الهادي عليهما السلام بعنوان ابى على بن راشد عليه السلام.(١)

و روى الكشى عن محمد بن قولويه عن سعد بن عبد الله عن أحمد بن هلال عن محمد بن الفرج قال: كتبت إلى أبي الحسن عليه السلام أسأله عن أبي علي بن راشد...» فكتب عليه السلام الي:

«ذكرت ابن راشد رحمه الله، فانَّه عاش سعيدا و مات شهيدا...».(٢)

كما انَّ الشيخ المفيد عدَّه في رسالته العددية من الفقهاء الأعلام و الرؤساء المأخوذ عنهم الحلال والحرام الذي لايطعن عليهم بشئ و لاطريق لذم واحد منهم».(٣)

كما انَّ الشيخ ذكره فى اصحاب الجواد عليه السلام قائلا:

«الحسن بن راشد: يكنى أبا علي، مولى لآل المهلب، بغدادى، ثقة».(٤)

كما انَّ الشيخ تعرض له ايضا في اصحاب الهادى عليه السلام(٥) .

و ذكره الشيخ في كتاب الغيبة(٦) قائلاً:

«و منهم: أبو علي بن راشد، أخبرني ابن أبي جيد عن محمد بن الحسن بن الوليد عن الصفار عن محمد بن عيسى قال: كتب أبو الحسن العسكري عليه السلام إلى الموالي ببغداد و المدائن و السواد و ما يليها: «قد أقمت أبا علي بن راشد مقام علي بن الحسين بن عبد ربه و من قبله من وكلائي و قد أوجبت في طاعته طاعتي و في

---

١ ـ رجال البرقى ص ٥٦ و ٥٧

٢ ـ اختيار معرفة الرجال ج ٢ رقم ١١٢٣ ص ٨٦٣.

٣ ـ على ما نقله السيد الخوئى فى معجم رجال الحديث ج ٥ ص ٣١٢

٤ ـ رجال الشيخ رقم ٥٥٤٥ ص ٣٧٥.

٥ ـ رجال الشيخ رقم ٣٨٥ رقم ٥٦٧٣.

٦ ـ في فصل ذكر طرف من أخبار السفراء في جملة من الممدوحين من وكلاء الأئمة و المتولين لامورهم عليهم السلام.

عصيانه الخروج إلى عصياني...».[1]

و من المعلوم انَّ الحسن بن راشد الذى كان وكيل الامام الهادىعليه السلام مغاير مع الحسن بن راشد الذى هو جد القاسم بن يحيى فانَّالحسن بن راشد الوكيل من أصحاب الجواد و الهاديعليهما السلام و الحسن بن راشد فى سند كتاب آداب امير المومنينعليه السلام كان ممن روى عن الصادقعليه السلام[2] .

٢ ـ الحسن بن راشد البصرىّ الطفاوى

قال النجاشي:

«الحسن بن راشد الطفاوي: ضعيف، له كتاب نوادر، حسن، كثير العلم، أخبرنا أبو عبد الله بن شاذان، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى، قال: حدثنا أحمد بن إدريس عن محمد بن أحمد بن يحيى عن علي بن السندي عن الطفاوي به».[3]

و قال الشيخ فى فهرسته:

«الحسن بن راشد، له كتاب، أخبرنا به ابن أبي جيد عن ابن الوليد عن الصفار عن علي بن السندي عن الحسن بن راشد».[4]

و من المعلوم انَّ الحسن بن راشد الطفاوى مغاير مع الحسن بن راشد الذى هو جد القاسم بن يحيى لانَّ النجاشى نقل كتاب الحسن بن راشد الطفاوى من طريق محمد بن أحمد بن يحيى عن على بن السندى فالطبقة تقتضى كون الجسن بن راشد من أصحاب الرضاعليه السلام و الحسن بن راشد (الذى يروى عنه القاسم بن يحيى احاديث كتاب آداب امير المومنينعليه السلام) يكون من اصحاب الامام الصادقعليه السلام.[5]

---

١ ـ كتاب الغيبة ص ٣٥٠

٢ ـ فانَّه روى القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن ابى عبد اللهعليه السلام، راجع الفقيه ج ٢ ص ١٦٧ و تهذيب الأحكام ج ٤ ص ٣٠٥.

٣ ـ رجال النجاشى رقم ٧٦ ص ٣٨

٤ ـ فهرست الشيخ رقم ١٩٦ ص ١٠٤

٥ ـ يدل على كونه من اصحاب الصادق ما رواه القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن

فالحاصل انَّ الحسن بن راشد الذى يروى عنه حفيده القاسم بن يحيى مغاير مع الحسن بن راشد الطفاوى.

و عليه فما ذكره الشيخ فى اصحاب الرضا بعنوان «الحسن بن راشد» يتطابق مع الحسن بن راشد الطفاوى.(١)

ثم انَّ ابن الغضائرى تعرض لذكر الحسن بن اسد قائلا:

«الحسن بن أسد الطفاوى البصرى: ابو محمد، يروى عن الضعفاء و يرون عنه، فاسد المذهب و ما أعرف له شيئا أصلح فيه الا روايته كتاب على بن اسماعيل بن شعيب و قد رواه عنه غيره».(٢)

فابن الغضائرى ذكر الحسن بن أسـد الطفاوى و لم‌يتعرض لحسن بن راشد الطفاوى و ذهب العلامة الحلى الى انَّ الحسن بن أسـد متحد مع الحسن بن راشد و «أسد» مصحف «راشد» و الناسخ سقط الراء من «راشد».(٣)

و بالجملة انَّ العلامة ذهب الى اتحاد الحسن بن أسد الطـفاوى و الحسـن بـن راشـد الطفاوى و حكم بالتضعيف.(٤)

أقول: بناءً على اتحاد الحسن بن أسد ـالذى ذكره ابن الغضائرى ـ مع الحسن بن راشد الطفاوى فهو مغاير مع الحسن بن راشد الذى هو جد القاسم بن يحيى(٥) و امّا اذا قـلنا

راشد عن ابى عبد الله عليه السلام، راجع الفقيه ج ٢ ص ١٦٧ و تهذيب الأحكام ج ۴ ص ٣٠٥.

١ ـ رجال الشيخ رقم ٥٢٦٩ ص ٣٥٥

٢ ـ رجال ابن الغضائرى رقم ٣۶ ص ٥٢

٣ ـ خلاصة الاقوال ص ٣٣۴

۴ ـ «الحسن بن راشد الطفاوي و الطفاويون منسوبون الى حيان بن منبه و منبه هو اعصر بن سعد بن قيس بن غيلان بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان و مسكنهم البصرة و امهم الطفاوة بنت حرم بن ريان و ولدت لحيان جريا و سريا و سنانا و كان الحسن ضعيفا في الرواية...» خلاصة الاقوال ص ٣٣۴

٥ ـ لما ذكرنا ان الحسن بن راشد الطفاوى فى طبقة اصحاب الامام الرضا عليه السلام.

بعدم الاتحاد فالحسن بن أسد خارج عن محل البحث.

٣ـ الحسن بن راشد الكوفى

هذا الرجل هو الذى وقع فى سند احاديث كتاب آداب امير المومنين عليه السلام فذكره البرقي تارة في أصحاب الصادق عليه السلام:

«إنه مولى بني العباس و كان وزير المهدي و موسى و هارون، بغدادي»(١)

و ذكره ايضا فى أصحاب الكاظم عليه السلام:

«حسن بن راشد، مولى بنى العباس، كوفي».(٢)

فالبرقى تارة ذكر انَّ الحسن بن راشد كان بغدادياً و أخرى ذكر انّه كان كوفيّاً و الوجه فى ذلک انَّ قاسم بن يحيى كوفىّ الاصل بغدادىّ المسكن.

و ذكره الشيخ فى اصحاب الصادق عليه السلام قائلا:

«الحسن بن راشد، مولى بني العباس، كوفي، من أصحاب الصادق عليه السلام».(٣)

كما ذكره الشيخ فى اصحاب الكاظم عليه السلام قائلا:(٤)

«الحسن [الحسين] بن راشد، مولى بنى العباس، بغدادى».

و الظاهر انَّ الحسين بن راشد الذى ذكر فى بعض نسخ رجال الشيخ هو تصحيف الحسن بن راشد أو سهو من قلم الشيخ.(٥)

---

١ ـ رجال البرقى ص ٢٦

٢ ـ رجال البرقى ص ٤٨

٣ ـ رجال الشيخ رقم ٢١٧٢ ص ١٨١

٤ ـ رجال الشيخ رقم ٤٩٧٣ ص ٣٣٠

٥ ـ قال ابن داود فى رجاله ص ٢٣٨: «إني رأيته بخط الشيخ أبي جعفر في كتاب الرجال: حسين بن راشد مولى بني العباس و أما الحسن بن راشد أبو علي مولى آل المهلب فمن رجال الجواد عليه السلام و هو بغدادي ثقة و ربما التبس الحسين بن راشد بالحسن بن الراشد، ذاک مولى بني العباس و هذا مولى آل المهلب و ذاک من رجال الصادق عليه السلام و هذا من رجال الجواد عليه السلام».

و قال ابن الغضائرى:

«الحسن بن راشد: مولى المنصور، ابو محمد، روى عن ابى عبد الله و ابى الحسن موسى عليهما السلام، ضعيف فى روايته».(١)

و ناقش المحقق النورى فى تضعيف ابن الغضائرى للرجل و صرح بانَّ تضعيفات ابن الغضائرى ضعيف مضافاً الى انَّه يكشف حسن حال الحسن بن راشد الكوفى من كثرة رواية ابن أبي عمير عنه.(٢)

و قال السيد الخوئى عند ذكر حديث من كتاب آداب أمير المؤمنين عليه السلام:

«و هذه الرواية و إن كانت ضعيفة عند القوم إلا انها معتبرة عندنا إذ ليس في السند من يغمز فيه إلا الحسن بن راشد جد القاسم بن يحيى و لكنه لابأس به...و لم يرد في حقه توثيق في كتب الرجال و لكنه مذكور في أسناد كامل الزيارات بنفس العنوان المذكور في سند هذه الرواية أي: القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد و عليه فالرواية معتبرة».(٣)

و انت خبير انَّ السيد الخوئى تراجع عن مبناه فى كامل الزيارات.

كما انَّه يمكن القول بوثاقة القاسم بن يحيى لحكم الصدوق بصحة ما رواه في زيارة الحسين عليه السلام عن الحسن بن راشد بل ذكر أن هذه الزيارة أصح الزيارات عنده رواية.(٤)

و قال الاردبيلى فى جامع الرواة ج ١ ص ١٩٧:

«و الحق ان حمل ما في اصحاب الكاظم عليه السلام على السهو من الشيخ اقرب من وقوع السهو عنه و عن غيره في مواضع على انه لاريب ان في رجال الصادق عليه السلام الحسن بن راشد كما هو معلوم من سند الروايات في كتب الحديث».

١ ـ رجال ابن الغضائرى رقم ٤٩ ص ٢٩

٢ ـ خاتمة المستدرک ج ٤ ص ٢٣٩

٣ ـ كتاب الصوم للسيد الخوئي ج ١ ص ٣٨٠

٤ ـ الفقيه ج ٢ ص ٥٩٨ «و قد أخرجت في كتاب الزيارات و في كتاب مقتل الحسين عليه السلام أنواعا من الزيارات و اخترت هذه لهذا الكتاب لانها أصح الزيارات عندي من طريق

و انت خبير بانَّه لايثبت الوثاقة المصطلحة بكلام الشيخ الصدوق.

فالحاصل انَّ الرجل لم‌يضعفه الا ابن الغضائرى و الظاهر انَّ تضعيف ابن الغضائرى لحسن بن راشد راجع الى المسائل السياسية لانَّ الرجل كان وزير المهدي و موسى و هارون (من خلفاء بنى العباس)، هذا مضافا الى انَّ الاصحاب قدحوا فى تضعيفات ابن الغضائرى فكيف كان شهرة كتاب آداب امير المومنين عليه السلام بين قدماء اصحابنا[1] ترشدنا الى الاعتماد على الكتاب و انْ‌لم‌يثبت الوثاقة المصطلحة للحسن بن راشد.

ثمَّ لاباس بالاشارة الى نكتة و هى انَّ الشيخ قال فى فهرسته:

«الحسن بن راشد: له كتاب الراهب و الراهبة، أخبرنا به ابن أبي جيد عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن أبي القاسم ـ ماجيلويه ـ عن أحمد بن أبي عبد الله عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد».[2]

و لكن النجاشى لم‌يتعرض للحسن بن راشد فى كتابه لانَّه لم‌يثبت عنده انَّ للحسن بن راشد كتاباً بل صرَّح النجاشى بانَّ كتاب الراهب و الراهبة كان لربعى بن عبد الله و فى الواقع انَّ للحسن بن راشد نسخةً من كتاب الراهب و الراهبة و على هذا فقد وقع السهو فى قلم الشيخ حيث نسب كتاب الراهب و الراهبة الى الحسن بن راشد و الظاهر انَّ النجاشى صحَّح فى المقام كلام الشيخ فقال فى ترجمة ربعى بن عبد الله:

«ذكر أبو عبد الله الحسين بن الحسن بن بابويه كتاب الراهب و الراهبة رواية محمد بن الحسن عن محمد بن الحسن عن أحمد بن محمد عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد في فهرسته».[3]

فكتاب الراهب و الراهبة ليس للحسن بن راشد بل انَّ الحسن بن راشد كان راوياً لهذا الكتاب.

الرواية و فيها بلاغ و كفاية».

١ ـ على ما سياتى شرحه فى الفصل الثالث.

٢ ـ فهرست الشيخ رقم ٢٠٠ ص ١٠٦

٣ ـ رجال النجاشى رقم رقم ٤٤١ ص ١٦٧

امامحمد بن مسلم الذى نقل القاسم بن يحيى عن الحسن بن راشد عنه فحاله غنى عن البيان و نكتفى بكلام النجاشى فى حقه:

«محمد بن مسلم بن رياح، أبو جعفر الاوقص الطحان، مولى ثقيف الاعور، وجه أصحابنا بالكوفة، فقيه، ورع، صحب أبا جعفر و أبا عبد الله عليهما السلام و روى عنهما و كان من أوثق الناس».(١)

ثم لاباس بالاشارة الى نكتة و هى انَّ النجاشى ذكر كتاباً لمحمد بن مسلم فقال:

«له كتاب يسمّى الأربعمائة مسألة في أبواب الحلال و الحرام، أخبرنا أحمد بن علي(٢) قال: حدثنا ابن سفيان(٣) عن حميد(٤) قال: حدثنا حمدان القلانسي قال: حدثنا السندي بن محمد عن العلاء بن رزين عنه به».(٥)

ربما يتوهم انَّ القاسم بن يحيى روى عن جده عن محمد بن مسلم كتاب محمد بن مسلم و معنى ذلک اتحاد هذين الكتابين:

الف ـ كتاب الأربعمائة مسألة في أبواب الحلال و الحرام.

ب ـ كتاب آداب آمير المومنين عليه السلام الذى ذكر فيه ۴۰۰ حديث.

و لكن الانصاف انَّه لامجال لهذا التوهم لانَّ النجاشى يصرح بانَّ كتاب محمد بن مسلم كان فى ابواب الحلال و الحرام و لكن موضوعات كتاب آداب امير المومنين عليه السلام فى مختلف الابواب(۶) ، مضافا الى انَّ القاسم بن يحيى ذكر احاديث كتابه عن محمد بن مسلم

---

١ ـ رجال النجاشى رقم ٨٨٢ ص ٣٢٣

٢ ـ هو احمد بن على بن نوح السيرافى

٣ ـ هو حسين بن على بن سفيان البزوفرى

۴ ـ هو حميد بن زياد الذى له فهرست فالنجاشى ذكر كتاب محمد بن مسلم من فهرست حميد.

۵ ـ رجال النجاشى رقم ٨٨٢ ص ٣٢۴

۶ ـ من الطب و الحجامة و السعوط و الدعاء و الاستغفار و الامانة و البركة و البكاء و الدنيا و الرزق و الورع و الوسواس، آداب المعاشرة و وصف الكوثر على ما سياتى بيانه.

و ابی بصیر.

اما ابو بصیر الذی نقل القاسم بن یحیی احادیث کتابه من طریق الحسن بن راشد عنه فمقتضی التحقیق انَّ ابا بصیر فی هذه الطبقة مشترک بین رجلین ثقتین (لاغیرهما) و هما: لیث بن البختری و یحیی بن القاسم.

فاما لیث بن البختري فقد عده الکشی من اصحاب الاجماع[1] و وثقه ابن الغضائری[2] و اما یحیی بن القاسم فلقد وثقه النجاشی.[3]

---

۱ ـ اختیار معرفة الرجال رقم ۴۳۱ ج ۲ ص ۵۰۷

۲ ـ رجال ابن الغضائری رقم ۱۶۵ ص ۱۱۱

۳ ـ قال النجاشی: «یحیی بن القاسم، أبو بصیر الاسدي، و قیل أبو محمد: ثقة، وجیه، روی عن أبي جعفر و أبي عبد الله علیهما السلام...». رجال النجاشی رقم ۱۱۸۷ ص ۴۴۰

الفصل الثالث: بيان حال الكتاب

نتعرض فی هذا الفصل لتحقیق کتاب آداب امیر المومنین علیه السلام و بیان الشواهد التی تشیرنا الی انَّ هذا الکتاب کان معتمدا بین الاصحاب و مشهورا بین الطائفة کما اننا نتعرض لبیان طرق الکتاب و محتواه و متنه و اختلاف نسخه.

فههنا مقالات اربعة:

نذکر ابتداءً ما ذکره اصحاب الفهارس فی حق کتاب آداب أمیر المومنین علیه السلام فقال النجاشی:

«القاسم بن یحیی بن الحسن بن راشد: أخبرنا الحسین بن عبید الله قال: حدثنا الحسین بن علی بن سفیان قال: حدثنا احمد بن ادریس قال: حدثنا محمد بن احمد بن یحیی عن محمد بن عیسی بن عبید الله[1] عن القاسم بن یحیی بکتابه».[2]

و قال الشیخ الطوسی فی فهرسته:

---

۱ ـ الصحیح «محمد بن عیسی بن عبید» بدون لفظ الجلالة و لعله من من اضافات النساخ و علی ای حال هو: محمد بن عیسی بن عبید الله بن عبید الیقطینی.

۲ ـ رجال النجاشی الرقم ۸۶۶، ص ۳۱۶.

و المراد من الحسین بن عبید الله هو الغضائری کما ان المراد من الحسین بن علی بن سفیان هو البزوفری و المراد من محمد بن احمد بن یحیی هو الاشعری القمی صاحب کتاب نوادر الحکمة المعروف بدبة الشبیب.

«القاسم بن يحيى الراشدى: له كتاب، فيه آداب أمير المؤمنين، أخبرنا به جماعة عن أبى المفضل[1] عن ابن بطة عن احمد بن ابى عبد الله عنه، و اخبرنا به ابن ابى جيد عن ابن وليد عن‌الصفار عن احمد بن محمد بن عيسى عنه».[2]

ثم لاباس بشرح كلام النجاشى و الشيخ بما يناسب المقام:

انَّ قدماءنا قاموا بتأليف كتب الفهارس فجمعوا فيها اسامى كتب الاصحاب مع ذكر الطرق اليها و ذكرنا فى الفصل الاول انَّه لوحظت فى الفهارس جهة الحجية.

و من اشهر هذه الفهارس فهرست الشيخ الطوسى و فهرست النجاشى (التى اشتهر برجال النجاشى) و من المعلوم انَّ الشيخ و النجاشى لقد استندا فى كتابهما الى فهارس الاصحاب التى الّفت قبلهما و من هذه الفهارس: فهرست سعد، فهرست الحميرى، فهرست حميد، فهرست ابن قولويه، فهرست ابن بطة، فهرست ابن الوليد، فهرست ابن عبدون.

فحينئذ نقول: انَّ الشيخ روى كتاب القاسم بن يحيى تارةً من فهرست ابن بطة[3] و اخرى من فهرست ابن الوليد[4] فكتاب آداب امير المومنين عليه السلام كان مذكورا فى فهرست ابن الوليد و فهرست ابن بطة.

و لايخفى عليک انَّ النجاشى لم‌يعتمد فى المقام على فهرست ابن بطة لانَّه يرى فى فهرست ابن بطة غلطاً كثيراً[5] و لكن الشيخ الطوسى كان يحسن النظر فى فهرست ابن بطة و اعتمد على نسخة ابى المفضل الشيبانى من هذا الفهرست فنقل طريه الى كتاب آداب

---

١ ـ هو محمد بن عبد الله بن محمد الشيبانى، ذكره النجاشى فى الرقم ١٠٥٩ و ضعفه.

٢ ـ فهرست الشيخ الرقم ٥٧٥ ص ٢٠٢ و المراد من ابى المفضل هو محمد بن عبد الله بن محمد الشيبانى كما ان المراد من ابن بطة هو محمد بن جعفر بن احمد بن بطة المودب القمى و المراد من احمد بن ابى عبد الله هو احمد بن محمد بن خالد البرقى.

٣ ـ من نسخة ابى المفضل الشيبانى لفهرست ابن بطة

۴ ـ نسخة ابن ابى جيد من فهرست ابن الوليد

۵ ـ رجال النجاشى الرقم ١٠١٩ ص ٣٧٣، هذا مضافا الى ان النجاشى يرى ضعفا فى نسخة ابى المفضل الشيبانى لفهرست ابن بطة.

امير المومنين عليه السلام من فهرست ابن بطة بنسخة الشيبانى.

ثم ذكر الشيخ الطوسى كتاب آداب أمير المومنين عليه السلام من فهرست ابن الوليد بنسخة ابن ابى جيد و كانت هذه النسخة معتبرة بين الاصحاب و لكن النجاشى لم يذكر فى المقام عن هذا الفهرست مع انَّه فى مجالات اخرى يعتمد على فهرست ابن الوليد فكيف كان نقل النجاشى كتاب آداب امير المومنين عليه السلام من اجازة احمد بن ادريس و هذه الاجازة وصلت اليه من طريق الحسين الغضائرى عن الحسين البزوفرى.

فحاصل الكلام انَّ طريق النجاشى بكتاب آداب اميرالمومنين عليه السلام صحيح كما انَّ الطريق الاول للشيخ و هو طريق ابن بطة ضعيف و لكن طريقه الثانى و هو طريق ابن الوليد صحيح.

ثمَّ يجدر الاشارة الى المصادر الأخرى التى ذكر فيها اسم كتاب آداب امير المومنين عليه السلام:

الاول: كتاب المحاسن فان البرقى عند نقل حديث ٧٠ من كتاب آداب امير المومنين عليه السلام قال:

«عن ابيه عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن محمد بن مسلم عن أبي عبد الله عليه السلام فى كتاب أدب[1] أمير المؤمنين عليه السلام».[2]

الثانى: كتاب تحف‌العقول فان ابن شعبة الحرانى عندما وصل الى ذكر احاديث امير المومنين عليه السلام أخرج ٣۴۵ حديث من هذا الكتاب فقال قبل ذكر هذه الاحاديث:

«آدابه لآصحابه و هى اربعمئة باب للدين و الدنيا».[3]

الثالث: كتاب معالم العلماء فقال ابن شهر آشوب:

ـ راجع رجال النجاشى، الرقم ۵ و ١٩ و ٣۴ و ۴٣ و ۵٣ و ٧١ و...ينقل من فهرست ابن الوليد بنسخة ابن ابى الجيد.

١ ـ و الظاهر انَّ كلمة "أدب" تصحيف "آداب".

٢ ـ المحاسن ج ١ ص ٢١۵

٣ ـ تحف العقول ص ١١٠

«القاسم بن يحيى الراشدى، له كتاب فيه آداب آمير المومنين عليه السلام». (١)

الرابع: إقبال الأعمال فانَّ السيد بن طاووس بعد ذكر حديث رقم ١٩ عبّر عن هذا الكتاب بالآداب. (٢)

الخامس: كتاب الذريعة فان المحقق الطهراني قال:

«آداب أمير المؤمنين: للقاسم بن يحيى بن الحسن بن راشد مولى المنصور كما ترجمه في الخلاصة و النجاشي لم‌يذكر أنه مولى المنصور بل ذكر أن له كتابا و لم‌يسمه لكن الشيخ قال في الفهرست: "القاسم بن يحيى الراشدي له كتاب فيه آداب امير المؤمنين عليهما السلام». (٣)

السادس: معجم المؤلفين فان عمر كحالة قال:

«القاسم الراشدي (كان حيا قبل ١٤٨ هـ ٧٦٥ م): القاسم بن يحيى الراشدي، فاضل، روى عن الصادق و الكاظم، له كتاب فيه آداب امير المؤمنين عليه السلام». (٤)

ثمَّ لابد من الاشارة الى نكتتين:

الاولى: ان النجاشى لم‌يتعرض لأسم كتاب القاسم بن يحيى و اكتفى بذكر طريقه الى الكتاب و لعل الوجه فى ذلک عدم وجود كتاب آخر للمولف و لذلک كان يعبر عن كتاب آداب أمير المومنين عليه السلام» بكتاب القاسم بن يحيى و اذا اطلق كتاب القاسم بن يحيى يخطر بالبال كتاب آداب أمير المومنين عليه السلام.

نعم قال الشيخ الطوسى فى هذا المجال: «له كتاب، فيه آداب أمير المؤمنين». (٥)

---

١ ـ فى معالم العلماء ص ١٢٧.

٢ ـ ياتى كلامه فى حديث ١٩ حيث قال: «و لعل مراد صاحب الآداب من هذه الحال...»، اقبال الاعمال ج ١ ص ١٩٠

٣ ـ الذريعة ج ١ ص ١٣

٤ ـ معجم المولفين ج ٨ ص ١٢٦

٥ ـ فهرست الشيخ الرقم ٥٧٥ ص ٢٠٢ و المراد من ابى المفضل هو محمد بن عبد الله بن محمد الشيبانى كما ان المراد من ابن بطة هو محمد بن جعفر بن احمد بن بطة المودب القمى و المراد من احمد بن ابى عبد الله هو احمد بن محمد بن خالد البرقى.

كما انه وصلت الى العلامة المجلسى نسخة من الكتاب بالوجادة و كانت هذه النسخة من طريق الشيخ الصدوق و اليک نص كلام العلامة المجلسى فى بحار الأنوار بعد ذكر ٣٨٩ حديث من كتاب آداب امير المومنين عليه السلام:

«أقول: و رأيت رسالة قديمة قال فيها: حدثنا الشيخ الفقيه أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي قدس سره عن أبيه عن سعد بن عبد الله بن أبي خلف عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي و محمد بن عيسى اليقطيني عن القاسم بن يحيى و حدث أيضا عن أبيه و محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي عن القاسم بن يحيى بن حسن بن راشد عن جده عن أبي بصير و محمد بن مسلم عن أبي عبد الله و[1] أبي جعفر عليهما السلام عن أبيه عن جده عن آبائه عليهم السلام و ساق الحديث نحوه باختلافات يسيرة».[2]

و هذا يدل على انه وصل الى الشيخ الصدوق بطرق متعددة كما انَّه يدل على شهرة الكتاب فى عهد الشيخ الصدوق.

الثانية: اشتهر بين الاعلام كتاب آداب امير المومنين عليه السلام بعنوان حديث الاربعمئة و الوجه فى ذلک كلام الصدوق فى كتاب الخصال من انَّ أمير المومنين عليه السلام علَّم اصحابه فى مجلس واحد أربعمئة باب مما يصلح للمسلم فى دينه و دنياه.[3]

و لكن الانصاف انَّه لم يكن صدور هذه الأحاديث فى مجلس واحد بل انَّ القاسم بن يحيى جمع هذه الاحاديث و دوَّنها فى كتاب و سمَّاه كتاب اداب امير المومنين عليه السلام و قد سمع هذه الاحاديث عن جده الحسن بن راشد عن ابصير و محمد بن مسلم عن ابى عبد الله عليه السلام عن أبيه عن آبائه عليهم السلام عن أمير المومنين عليه السلام و نحن نتعرض لتحقيق هذا السند.

فتبين انَّ الذى اشتهر بحديث الاربعمئة ليس الا كتاب آداب أمير المومنين عليه السلام الذى الَّفها

---

١ ـ كذا و لكن الصحيح «عن ابى جعفر عليه السلام».

٢ ـ بحار الانوار ج ١٠ ص ١١٦

٣ ـ الخصال ص ٦١١

القاسم بن يحيى و يدلنا على ذلک ورود بعض هذه الاحاديث فى طرق عديدة شيعةً و سنةً عن أمير المومنين عليه السلام كما نذكره فيما بعد.

و لايخفى عليک انَّ الكتاب تلقى بالقبول بين المحدثين بحيث انَّ البرقى نقل فى المحاسن ٢٩ حديثا عن هذا الكتاب الكلينى نقل ۴٢ حديثا كما انَّ الشيخ الصدوق نقل فى من لا يحضره الفقيه ١۶ حديثا و فى علل الشرائع ١۵ حديثا و الشيخ الطوسى نقل فى تهذيب الأحكام ۶ احاديث و نحن نتعرض بالتفصيل فى المقالة الرابعة لهذه الجهة.

بعد قيام القاسم بن يحيى بتاليف كتاب آداب امير المومنين عليه السلام تلقاه الاصحاب بالقبول و صار الكتاب معروفا و مشهورا بينهم فى الطبقات المختلفة بحيث انَّ اجلاء الطائفة مثل الصفار و احمد الاشعرى و الكلينى و ابن الوليد اعتمدوا على هذا الكتاب و نحن ذاكرون ما وجدناه من الطرق الى هذا الكتاب و اكتفينا بذكر رقم الاحاديث خوفاً من الاطالة فاذا اردت التفصيل فعليک المراجعة الى تعليقنا على الاحاديث:

[١] البرقى عن ابيه عن القاسم بن يحيى.(١)

[٢] الكلينى عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن القاسم بن يحيى.(٢)

[٣] الكلينى عن عدة من اصحابنا عن أحمد بن محمد عن القاسم بن يحيى.(٣)

[۴] الكلينى عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن القاسم بن

---

١ ـ فى حديث ١٢، ١٧، ٣۴، ٩۶، ١٠٠، ١١١، ١٢٧، ١٣٣، ١٩٣، ٢٢۵، ٣٧۴ من كتاب آداب امير المومنين عليه السلام.

٢ ـ فى حديث ٣٨، ۴۶، ٣٠۵.

٣ ـ فى حديث ١٩، ٢١، ٢٣، ٢۶، ٣۴، ٣٨، ۴۶، ١١٢، ١٢۵، ١٢۶، ١٧٢، ١٩٢، ، ٣٣٧ ، ٣٧٨.

يحيى.[1]

[۵] الصدوق عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن عيسى بن عبيد اليقطينى عن القاسم بن يحيى.[2]

[۶] الصدوق عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن أحمد بن محمد بن عيسى عن قاسم بن يحيى.[3]

[۷] الصدوق عن محمد بن علي عن عمه[4] محمد بن أبي القاسم ـ ماجيلويه ـ عن محمد بن عيسى عن القاسم بن يحيى.[5]

[۸] الصدوق عن ابيه عن عبد الله بن جعفر عن محمد بن عيسى عن القاسم بن يحيى.[6]

[۹] الصدوق عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن أحمد بن محمد بن عيسى عن القاسم بن يحيى.[7]

[۱۰] الصدوق عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن محمد بن عيسى اليقطينى

---

۱ ـ فى حديث ۲، ۴، ۵، ۸، ۱۰، ۱۲، ۱۷، ۱۸، ۲۰، ۳۵، ۳۶، ۳۷، ۴۲، ۶۲، ۷۱، ۷۳، ۸۸، ۹۷، ۱۲۹، ۱۹۳، ۲۱۰، ۳۰۶، ۳۶۸، ۳۷۴، ۳۸۵.

۲ ـ و هذا طريقه فى آخر كتاب الخصال ص ۶۱۱ (نقل من هذا الطريق حديث رقم ۱ الى ۳۸۹) و فى ثواب الاعمال (فى حديث ۱۰، ۱۳) و فى علل الشرايع (فى حديث حديث ۲۸، ۷۱، ۸۱، ۸۴، ۸۹، ۱۰۵، ۲۲۳، ۲۶۷، ۲۹۷، ۲۳۶، ۲۳۷، ۳۶۷) و طريقه فى رسالة قديمة نقلها العلامة المجلسى (بحار الانوار ج ۱۰ ص ۱۱۶).

۳ ـ فى حديث ۱۰۳ (ذكره فى الخصال ص ۳۰۲).

۴ ـ كذا و لكن الصحيح: «عن جده» بدل «عن عمه».

۵ ـ فى حديث ۳۹۰ و ۳۹۱ (ذكره فى الخصال ص ۲۰۹).

۶ ـ فى حديث ۸ (ذكره فى كتاب ثواب الأعمال).

۷ ـ فى حديث ۲۲۶ (ذكره فى كتاب كمال الدين).

عن القاسم بن يحيى.(١)

[١١] الصدوق عن محمد بن الحسن عن محمد بن الحسن الصفار عن محمد بن عيسى عن القاسم بن يحيى.(٢)

[١٢] الصدوق عن أبيه عن سعد بن عبد الله بن أبي خلف عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي عن القاسم بن يحيى.(٣)

[١٣] الصدوق عن أبيه عن محمد بن الحسن الصفار عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي عن القاسم بن يحيى.(٤)

[١٤] الصدوق عن محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي عن القاسم بن يحيى.(٥)

[١٥] النجاشى عن الحسين بن عبيد الله الغضائرى عن الحسين بن على بن سفيان البزوفرى عن احمد بن ادريس عن محمد بن احمد بن يحيى (صاحب نوادر الحكمة) عن محمد بن عيسى بن عبيد اليقطينى عن القاسم بن يحيى.(٦)

[١٦] الشيخ الطوسى عن جماعة عن أبى المفضل الشيبانى عن ابن بطة عن احمد بن ابى عبد الله عن القاسم بن يحيى.(٧)

[١٧] الشيخ الطوسى عن ابن ابى جيد عن ابن وليد عن الصفار عن احمد بن محمد بن

---

١ ـ حديث ٦٨ (ذكره فى علل الشرايع).

٢ ـ فى حديث ٢٦٢ (ذكره فى علل الشرائع).

٣ ـ هذا طريقه فى الرسالة القديمة التى نقلها العلامة المجلسى فى بحار الانوار ج ١٠ ص ١١٦ (ذكر فى هذه الرسالة حديث رقم ١ الى حديث ٣٨٩).

٤ ـ هذا طريقه الآخر فى الرسالة القديمة التى نقلها العلامة المجلسى.

٥ ـ هذا طريقه الآخر فى الرسالة القديمة التى نقلها العلامة المجلسى.

٦ ـ رجال النجاشى الرقم ٨٦٦، ص ٣١٦.

٧ ـ فهرست الشيخ الرقم ٥٧٥ ص ٢٠٢

عيسى عن القاسم بن يحيى.[1]

[١٨] الشيخ الطوسى باسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن محمد بن عيسى عن القاسم بن يحيى.[2]

[١٩] الشيخ الطوسى باسناده عن أحمد بن أبي عبد الله عن القاسم بن يحيى.[2]

[٢٠] الشيخ الطوسى باسناده عن الكلينى عن عدة عن أحمد بن محمد عن القاسم بن يحيى.

[٢١] السيد بن طاووس باسناده عن كتاب محمد بن أبي قرة في كتابه عمل شهر رمضان بإسناده إلى الحسن بن راشد.

[٢٢] السيد بن طاووس عن الشيخ علي بن عبد الصمد عن جده علي بن الحسين بن عبد الصمد التميمي عن ابيه عن علي بن محمد المعاذي عن ابى جعفر محمد بن علي عن محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد عن محمد بن الحسن عن أحمد بن عبد الله البرقي عن القاسم بن يحيى.

و لايخفى عليک انَّ مرادنا من الطرق فى المقام ما هو الاعمّ من الطريق الى كلّ احاديث الكتاب ام الطريق الى جزء منه.

ثمَّ انّا اذا اردنا تفصيل الكلام فى نسخ المشهورة لكتاب آداب أمير المومنين عليه السلام فنتكلم فى طبقات خمسة:

الطبقة الاولى:

---

١ ـ فهرست الشيخ الرقم ٥٧٥ ص ٢٠٢

٢ ـ فى حديث ١٣ و الظاهر انَّ الشيخ أخذه من الكافى و طرق الشيخ الى أحمد بن محمد بن عيسى صحاح.

٢ ـ فى حديث ٢٧ و ٢٧٨ و ٢٩٦ و ٢٩٨.

ـ فى حديث ٣٩٧

ـ فى حديث ٤٠٠ (ذكره فى اقبال الاعمال).

ـ فى حديث ٢٩٥ (ذكره فى مهج الدعوات).

قام ثلاثة من الاجلاء بنقل هذا الكتاب من المؤلف و استجازوا منه و استنسخوا الكتاب فهذه ثلاث نسخ:

١ ـ نسخة احمد بن محمد بن عيسى الاشعرى القمىّ و نحن نعبر عنها بالنسخة الاشعرية.

٢ ـ نسخة محمد بن عيسى اليقطينى البغدادى و نحن نعبر عنها بالنسخة اليقطينية.

٣ ـ نسخة محمد بن خالد البرقى و نحن نعبر عنها بالنسخة البرقية.

فالنسخ المشهورة ثلاثة: **النسخة الاشعرية**[١] و **النسخة اليقطينية**[٢] و **النسخة البرقية**[٣].

---

١ ـ الطرق الى نسخة احمد بن محمد بن عيسى الاشعرى

● نسخة **الاشعرى**
- ❊سعد ← ابن بابويه ← الشيخ الصدوق
- ❊ الصفار ←
  - ابن وليد ← الشيخ الصدوق
  - ابن وليد ← ابن ابى جيد ← الشيخ الطوسى
- ❊عدة من اصحابنا، منهم محمد بن يحيى ← الكلينى

٢ ـ الطرق الى نسخة محمد بن عيسى اليقطينى:

●نسخة **اليقطينى**
- ❊ماجيلويه ← محمد بن على ← الشيخ الصدوق
- ❊الصفار ← ابن وليد ← الشيخ الصدوق
- ❊سعد ← ابن بابويه ← الشيخ الصدوق
- ❊الحميرى ← ابن بابويه ← الشيخ الصدوق
- ❊محمد بن احمد بن يحيى ← احمد بن ادريس ← الحسين بن سفيان ← النجاشى

❊محمد بن احمد بن يحيى ← [جماعة من اصحابنا] ← الشيخ الطوسى

٣ ـ الطرق الى نسخة أحمد بن خالد البرقى:

الطبقة الثانية:

١ ـ احمد بن محمد بن خالد البرقی نقل النسخة البرقية.

٢ـ سعد بن عبد الله و عدة من اصحابنا (الصفار و محمد بن يحيى و على بن موسى الكميذانى و داود بن كورة و احمد بن ادريس و على بن ابراهيم بن هاشم) نقلوا النسخة الاشعرية.

٣ ـ عبد الله بن جعفر الحميرى و سعد بن عبد الله و محمد بن ابى القاسم ـ ماجيلويه ـ و الصفار و محمد بن احمد بن يحيى نقلوا النسخة اليقطينية.

٤ ـ عدة من اصحابنا (على بن ابراهيم و على بن محمد بن اذينة و احمد بن عبد الله بن أمية و على بن الحسن) و أحمد بن محمد بن خالد البرقى و ابن بطةﷺ نقلوا النسخة البرقية.

الطبقة الثالثة:

١ـ الكلينى نقل النسخة البرقية من طريق عدة من اصحابنا و كذلک نقل النسخة الاشعرية من طرق عدة من اصحابنا.

٢ ـ ابن وليد نقل النسخة البرقية عن طريق الصفار و نقل النسخة الاشعرية عن طريق صفار و نقل النسخة اليقطينية عن طريق الصفار.

٣ ـ محمد بن ابى القاسم ـ ماجيلويه ـ نقل النسخة اليقطينية عن طريق عمه محمد بن ابى القاسم.

- نسخة **البرقى**
  - ❊احمد البرقى فى المحاسن
  - ❊عدة ←الكلينى
  - ❊سعد←ابن بابويه←الشيخ الصدوق
  - ❊الصفار←
    - ابن وليد ←الشيخ الصدوق
    - ابن بابويه←الشيخ الصدوق
  - ❊ابن بطة←ابى المفضل←جماعة←الشيخ الطوسى

۵ ـ احمد بن ادریس نقل النسخة الیقطینیة عن طریق محمد بن احمد بن یحیی

۶ ـ علی بن بابویه نقل النسخة الیقطینیة عن طریق سعد و الحمیری و نقل النسخة البرقیة عن طریق سعد و الصفار و النسخة الاشعریة عن طریق سعد

۷ ـ ابی المفضل الشیبانی نقل النسخة البرقیة عن طریق ابن بطة.

۸ ـ ابن ابی جید نقل النسخة الاشعریة عن طریق ابن ولید عن الصفار و نقل النسخة الیقطینیة عن طریق ابن ولید عن محمد بن یحیی و احمد بن ادریس عن محمد بن احمد بن یحیی.

۹ ـ احمد بن محمد بن یحیی نقل النسخة الیقطینیة عن طریق ابیه عن محمد بن احمد بن یحیی.

۱۰ ـ الحسن بن حمزة نقل النسخة الیقطینیة عن طریق احمد بن ادریس عن محمد بن احمد بن یحیی

۱۱ ـ محمد بن الحسین البزوفری نقل النسخة الیقطینیة عن طریق احمد بن ادریس عن محمد بن احمد بن یحیی

الطبقة الرابعة:

۱ ـ الشیخ الصدوق نقل النسخة البرقی عن طریق ابیه عن سعد و عن طریق ابن ولید عن الصفار و نقل النسخة الاشعریة عن طریق ابیه عن سعد و النسخة الیقطینیة عن طریق ابن ولید عن الصفار.

۲ ـ الحسین بن علی بن سفیان نقل النسخة الیقطینیة عن طریق احمد بن ادریس عن محمد بن احمد بن یحیی.

۳ ـ جماعة من اصحابنا رحمهم الله نقلوا النسخة البرقیة عن طریق ابی المفضل الشیبانی عن ابن بطة.

۴ ـ الشیخ المفید نقل النسخة الیقطینی عن طریق محمد بن سفیان عن احمد بن ادریس عن محمد بن احمد بن یحیی و عن طریق الحسن بن حمزة عن احمد بن ادریس عن محمد بن احمد بن یحیی.

۵ ـ ابن الغضائری نقل النسخة الیقطینیة عن طریق محمد بن سفیان عن احمد بن

ادريس عن محمد بن احمد بن يحيى و عن طريق احمد بن محمد بن يحيى عن ابيه محمد بن يحيى و عن طريق الحسن بن حمزة عن طريق احمد بن ادريس عن محمد بن احمد بن يحيى.

٦ ـ احمد بن عبدون نقل النسخة اليقطينية عن طريق محمد بن سفيان عن احمد بن ادريس عن محمد بن احمد بن يحيى و عن طريق الحسن بن حمزة عن احمد بن ادريس عن محمد بن احمد بن يحيى.

٧ ـ محمد بن على بن أبى قرة نقل باسناده كتاب آداب أمير المؤمنين عليه السلام.(١)

الطبقة الخامسة:

١ ـ الشيخ الطوسى نقل النسخة البرقية عن طريق جماعة عن ابى المفضل الشيبانى عن ابن بطة و نقل النسخة الاشعرية عن طريق ابن ابى جيد عن ابن وليد عن الصفار و النسخة اليقطينية عن طريق محمد بن أحمد بن يحيى.

٢ ـ النجاشى نقل النسخة اليقطينية عن الحسين بن على بن سفيان عن احمد بن ادريس عن محمد بن احمد بن عيسى.(٢)

٣ ـ على بن محمد المعاذى نقل النسخة البرقية عن طريق الشيخ الصدوق عن ابن وليد عن الصفار.(٣)

---

١ ـ قال سيد بن طاووس فى اقبال الأعمال ص ٢٧٢: «و من ذلك ما رواه محمد بن أبي قرة في كتابه عمل شهر رمضان بإسناده إلى الحسن بن راشد عن أبي عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام...» و هى حديث ٤٠٠.

٢ ـ ان النجاشى اخذ اجازة عن ابن ابى قرة لجميع كتبه كما صرح به فى فهرسته.

٣ ـ فى حديث ٢٩٥ (ذكره فى مهج الدعوات).

ثمَّ ان الكلينى روى النسخة الاشعرية و البرقية عن "عدة من اصحابنا الى احمد الاشعرى"، و "عدة من اصحابنا الى احمد البرقى" و نحن أوردناه كل منهما فى هذه الطرق كما انَّ كل طريق ينتهى الى محمد بن احمد بن يحيى فهو مما ذكره الشيخ فى التهذيب باسناده الى محمد بن احمد بن يحيى و نحن ذكرنا كل طرق الشيخ فى المشيخة الى محمد بن احمد بن

و لايخفى عليک انَّ لكتاب آداب امير المومنين عليه السلام ثلاث نسخ شاذة و هى:

اولها: نسخة سلمة بن الخطاب فان الصفار فى بصائر الدرجات نقل عن هذه النسخة.[1]

ثانيها: نسخة ابراهيم بن اسحاق فان الشيخ الصدوق نقل عنها.[2]

ثالثها: نسخة ابراهيم بن هاشم فان الشيخ الصدوق نقل عنها.[3]

و كل هذه النسخ الثلاثة شاذة و لم‌يذكر فى فهارس الاصحاب و الكتب الحديثية.

ثمَّ انَّ كتاب آداب أمير المؤمنين عليه السلام بنسخه المشهورة ذكر فى جملة فهارس الاصحاب[4] فانظر الى انه كيف صار كتاب آداب أمير المؤمنين عليه السلام مشهورا فى مختلف الطبقات و معنى ذلک انَّ الاصحاب اعتمدوا على هذا الكتاب اعتماداً يكشف عن وجود قرائن لقبولها.

ثمَّ يجدر الاشارة الى نسخ كتاب آداب امير المومنين عليه السلام بمنظر آخر و هو المنظر المكانى فنقول:

١ ـ النسخة اليقطينية بغدادية فالقميون مثل الصفار و ماجيلويه و سعد و محمد بن احمد بن يحيى سافروا الى بغداد و تحملوا هذه النسخة من محمد بن عيسى اليقطينى و حملوها الى قم.

و فى مدينة قم تحملها محمد بن على بن ماجيلويه و ابن وليد و ابن بابويه و احمد بن ادريس ففى هذه الطبقة تفرد القميون بنقل النسخة اليقطينية ثمَّ انَّ الحسين بن سفيان البزوفرى التقى باحمد بن ادريس و تحمل منه النسخة اليقطينية و من هنا عادت النسخة

يحيى.

١ ـ فى حديث ٢٠٧ و ٢٠٨

٢ ـ فى حديث ٣٨٩.

٣ ـ فى حديث ٣٦٦.

٤ ـ ذكر فى فهرست ابن وليد، و فهرست ابن بطة و فهرست النجاشى و فهرست الشيخ الطوسى.

الى مدرسة بغداد فالنسخة وصلت الى مدرسة البغداد عن طريق مدرسة قم.

كما انَّ الشيخ الصدوق روى النسخة عن ابن وليد و ابيه و ماجيلويه ففى هذه الطبقة كانت النسخة اليقطينية مشهورة فى قم و بغداد.

٢ ـ اما النسخة الاشعرية فالقميون قاموا بنقل هذه النسخة فتحملها سعد و الصفار و عدة من اصحابنا و بعد ذلک نقلها على بن بابويه و ابن وليد و الكلينى.

ثمَّ انَّ الشيخ الصدوق نقل النسخة عن ابيه و عن ابن وليد كما انَّ على بن أحمد بن أبى جيد استجاز النسخة الاشعرية من ابن الوليد فتحملها و الشيخ الطوسى تحمل عن ابن ابى جيد ففى هذه الطبقة رواها البغداديون و القميون.

٣ ـ اما النسخة البرقية فالقميون قاموا بنقلها فتحملها الصفار و احمد بن محمد بن خالد و عدة من اصحابنا و ابن بطةﷺ و كلهم قميون.

و فيما بعد دخلت النسخة فى مدرسة بغداد عن طريق ابى المفضل الشيبانى فنقلها جماعة من مشايخ الشيخ الطوسى عن طريق ابى المفضل كما انَّ الشيخ الصدوق روى عن ابن وليد و ابيه هذه النسخة.

فالحاصل انَّ النسخ المشهورة منها هى: اليقطينية (و هى بغدادية) و الاشعرية و البرقية (و هما قميتان) ففى الطبقة الاولى كان احدى النسختين بغدادية و غيرها قمية و فى الطبقة الثانية صارت كل النسخ قمية و فى الطبقة الثالثة صارت النسخ كلّها بغدادية.

كان لكتاب آداب أمير المؤمنين عليه السلام شهرة واسعة بين القدماء حيث انَّ المحدثين العظام ذكروا فى كتبهم احاديثا متعددة من هذا الكتاب كما انَّ الفقهاء تعرضوا لاحاديثه فى كتبهم الفقهية فنحن نذكر ابتداءً المصادر الحديثية التى تعرضت لاحاديث هذا الكتاب ثم نـذكر المصادر الفقهية:

١ **تفسير فرات.**(١)
٢ ـ **المحاسن.**(٢)
٣ ـ **التمحيص** لمحمد بن همام الاسكافى.(٣)
٤ ـ **بصائر الدرجات.**(٤)
٥ ـ **الكافى.**(٥)
٦ ـ **تفسير العياشى.**(٦)

---

١ ـ ذكـر ٢٥ حـديثا: ٢١٢، ٢١٣، ٢١٤، ٢٢٤، ٢٢٥، ٢٢٦، ٢٢٧، ٢٢٨، ٢٢٩، ٢٣٠، ٢٣٢، ٢٣٣، ٢٣٤، ٢٤١، ٢٤٢، ٢٦٩، ٢٩٧، ٣١٧، ٣١٨، ٣١٩، ٣٣٠، ٣٣١، ٣٣٣، ٣٣٥، ٣٣٦

٢ ـ ذكـــر ٢٩ حـــديثا: ٣، ١٢، ١٣، ١٤، ١٧، ١٨، ٣٤، ٣٥، ٤٢، ٧٠، ٧٢، ٨٨، ٩٦، ٩٧،١٠٠، ١١١، ١١٢، ١٢٥، ١٢٦، ١٣٢، ١٩٢، ١٩٣، ١٩٤، ٢٢٤، ٢٥١، ٣٠٥، ٣٠٦، ٣٣٨، ٣٧٤، ٣٩٢

٣ ـ ذكر حديث ٨٧، ١٢٧، ٣٦١

٤ ـ ذكر حديث ٢٠٧، ٢٠٨

٥ ـ ذكر ٤٢ حـديثا: ٢، ٤، ٥، ٨، ١٠، ١٢، ١٧، ١٨، ١٩، ٢٠، ٢١، ٢٣، ٢٦، ٣٤، ٣٥، ٣٦، ٣٧، ٣٨، ٤٢، ٤٦، ٦٢، ٦٣، ٧١، ٧٣، ٨٨، ٩٧، ١١٢، ١٢٥، ١٢٦، ١٢٩، ١٧١، ١٧٢، ١٩٢، ١٩٣، ٢١٠، ٣٠٥، ٣٠٦، ٣٣٧، ٣٦٨، ٣٧٤، ٣٧٨، ٣٨٥

٦ ـ ذكر حديث ٣٧٤

٧ ـ دعائم الاسلام.[١]
٨ ـ من لايحضره الفقيه.[٢]
٩ ـ علل الشرائع.[٣]
١٠ ـ ثواب الأعمال.[٤]
١١ ـ كمال الدين.[٥]
١٢ ـ معاني الأخبار.[٦]
١٣ ـ تحف العقول.[٧]

---

١ ـ ذكر حديث ٣٦، ٣٧
٢ ـ ذكر ١٦ حـديثا: ٥، ١١، ١٩، ٢٧، ٦٨، ٧٣، ١١١، ١٧٢، ١٩٣، ١٩٤، ٢٦٢، ٢٦٥، ٣٥١، ٣٦٨، ٣٩٠، ٣٩٩
٣ ـ ذكـــر ١٥ حـــديثا: ٢٨، ٦٨، ٧١، ٨١، ٨٤، ٨٩، ١٠٥، ٢٢٣، ٢٦٢، ٢٦٧، ٢٩٣، ٢٩٨،٣٣٧، ٣٣٨، ٣٦٧
٤ ـ ذكر حديث ٨، ١٠، ١٣
٥ ـ ذكر حديث ٢٢٦، ٣٩١
٦ ـ ذكر حديث ٣٢٠، ٣٦٦، ٣٩١
٧ ـ ذكر ٣٤٥ حديث: ١، ٢، ٣، ٤، ٥، ٦، ٧، ٨، ١٠، ١١، ١٢، ١٣، ١٤، ١٥، ١٦، ١٧، ١٨، ١٩، ٢٠، ٢١، ٢٢، ٢٣، ٢٤، ٢٥، ٢٦، ٢٧، ٢٨، ٢٩، ٣٠، ٣١، ٣٣، ٣٤، ٣٥، ٣٦، ٣٧، ٣٨، ٣٩، ٤٠، ٤١، ٤٢، ٤٣، ٤٤، ٤٥، ٤٦، ٤٧، ٤٨، ٤٩، ٥٠، ٥١، ٥٢، ٥٣، ٥٤، ٥٥، ٥٦، ٥٧، ٥٨، ٥٩، ٦٠، ٦١، ٦٢، ٦٣، ٦٤، ٦٥، ٦٦، ٦٧، ٦٩، ٧٠، ٧١، ٧٢، ٧٣، ٧٤، ٧٥، ٧٦، ٧٧، ٧٨، ٧٩، ٨٠، ٨١، ٨٢، ٨٣، ٨٤، ٨٥، ٨٦، ٨٧، ٨٨، ٨٩، ٩٠، ٩١، ٩٢، ٩٣، ٩٤، ٩٥، ٩٦، ٩٧، ٩٨، ٩٩، ١٠٠، ١٠١، ١٠٢، ١٠٣، ١٠٤، ١٠٥، ١٠٦، ١٠٧، ١٠٨، ١٠٩، ١١٠، ١١١، ١١٢، ١١٣، ١١٤، ١١٥، ١١٦، ١١٨، ١١٩، ١٢٠، ١٢١، ١٢٢، ١٢٣، ١٢٤، ١٢٥، ١٢٦، ١٢٧، ١٢٨، ١٢٩، ١٣٠، ١٣١، ١٣٢، ١٣٣، ١٣٤، ١٣٥، ١٣٦، ١٣٧، ١٣٨، ١٣٩، ١٤٠، ١٤١، ١٤٢، ١٤٣، ١٤٤، ١٤٥، ١٤٦، ١٤٧،

١٤ ـ نهج البلاغة.[١]
١٥ ـ كنز الفوائد.[٢]

١٤٨، ١٤٩، ١٥٠، ١٥١، ١٥٢، ١٥٣، ١٥٤، ١٥٥، ١٥٦، ١٥٧، ١٥٨، ١٥٩، ١٦٠، ١٦١، ١٦٢، ١٦٣، ١٦٤، ١٦٥، ١٦٦، ١٦٧، ١٦٨، ١٦٩، ١٧٠، ١٧١، ١٧٢، ١٧٣، ١٧٤، ١٧٥، ١٧٦، ١٧٧، ١٧٨، ١٧٩، ١٨٠، ١٨١، ١٨٢، ١٨٣، ١٨٥، ١٨٦، ١٨٧، ١٨٨، ١٨٩، ١٩٠، ١٩١، ١٩٢، ١٩٣، ١٩٤، ١٩٦، ١٩٧، ١٩٨، ١٩٩، ٢٠٠، ٢٠١، ٢٠٢، ٢٠٣، ٢٠٤، ٢٠٥، ٢١٨، ٢١٩، ٢٢٠، ٢٢١، ٢٢٢، ٢٢٣، ٢٢٤، ٢٢٥، ٢٢٦، ٢٢٧، ٢٢٨، ٢٢٩، ٢٣٠، ٢٣١، ٢٣٢، ٢٣٣، ٢٣٤، ٢٣٥، ٢٣٦، ٢٣٧، ٢٣٨، ٢٣٩، ٢٤٠، ٢٤١، ٢٤٢، ٢٤٣، ٢٤٤، ٢٤٥، ٢٤٦، ٢٤٧، ٢٤٨، ٢٤٩، ٢٥٠، ٢٥١، ٢٥٢، ٢٥٣، ٢٥٥، ٢٥٦، ٢٥٧، ٢٥٨، ٢٥٩، ٢٦١، ٢٦٢، ٢٦٣، ٢٦٤، ٢٦٥، ٢٦٦، ٢٦٧، ٢٦٨، ٢٦٩، ٢٧٠، ٢٧١، ٢٧٢، ٢٧٣، ٢٧٤، ٢٧٥، ٢٧٦، ٢٧٧، ٢٧٨، ٢٧٩، ٢٨٠، ٢٨١، ٢٨٢، ٢٨٣، ٢٨٤، ٢٨٥، ٢٨٦، ٢٨٨، ٢٨٩، ٢٩٠، ٢٩١، ٢٩٢، ٢٩٣، ٢٩٤، ٢٩٥، ٢٩٦، ٢٩٧، ٢٩٨، ٢٩٩، ٣٠٠، ٣٠١، ٣٠٢، ٣٠٣، ٣٠٤، ٣٠٥، ٣٠٦، ٣٠٧، ٣٠٨، ٣٠٩، ٣١٣، ٣١٤، ٣١٥، ٣٣٨، ٣٣٩، ٣٤٠، ٣٤١، ٣٤٢، ٣٤٣، ٣٤٤، ٣٤٥، ٣٤٦، ٣٤٧، ٣٤٩، ٣٥٠، ٣٥١، ٣٥٢، ٣٥٣، ٣٥٤، ٣٥٥، ٣٥٦، ٣٥٧، ٣٥٨، ٣٥٩، ٣٦٠، ٣٦١، ٣٦٢، ٣٦٤، ٣٦٥، ٣٦٦، ٣٦٨، ٣٦٩، ٣٧٠، ٣٧١، ٣٧٣، ٣٧٤، ٣٧٥، ٣٧٦، ٣٧٧، ٣٧٨، ٣٧٩، ٣٨٠، ٣٨١، ٣٨٢، ٣٨٣، ٣٨٤، ٣٨٥، ٣٨٧، ٣٨٨، ٣٨٩، ٣٩٣، ٣٩٤، ٣٩٥، ٣٩٦، ٣٩٧، ٣٩٨، ٣٩٩

١ ـ ذكر ١١ حديثا: ١٢١، ١٤٢، ١٤٣، ١٤٤، ١٤٥، ١٤٦، ١٤٨، ١٤٩، ١٥٣، ١٥٧، ١٥٨، ١٦٤، ٢٠٤، ٢٠٨، ٣٢٠

٢ ـ ذكر ١٢ حديثا: ٧٠، ٧٣، ٧٤، ٧٦، ٩٠، ١٣٣، ١٣٦، ١٣٩، ١٤٨، ١٥٠، ١٦٤، ١٧٧، ٢٠٢، ٢٠٤، ٣٢٧

۱۶ ـ تهذیب الأحکام.[۱]
۱۷ ـ الخرائج و الجرائح للراوندی.[۲]
۱۸ ـ الدعوات للراوندی.[۳]
۱۹ ـ شرح نهج البلاغة لابن ابی الحدید.[۴]
۲۰ ـ عیون الحکم و المواعظ.[۵]
۲۱ ـ جامع الاخبار.[۶]
۲۲ ـ اقبال الاعمال.[۷]
۲۳ ـ مهج الدعوات.[۸]

---

۱ ـ ذکر حدیث ۱۳، ۲۵، ۲۶۲، ۲۷۹، ۲۸۱، ۳۷۸
۲ ـ ذکر حدیث ۲۰۷، ۲۰۸
۳ ـ ذکر حدیث ۱۲، ۱۳
۴ ـ ذکر حدیث الحدید، ۸۵، ۸۹، ۱۲۰، ۱۳۳، ۱۵۲، ۱۵۴، ۱۶۳، ۱۷۸، ۱۸۱، ۲۸۹، ۳۱۱
۵ ـ ذکر ۸۳ حدیثا: ۲۰، ۲۲، ۲۷، ۳۴، ۴۵، ۴۷، ۴۸، ۴۹، ۵۰، ۵۱، ۵۲، ۵۳، ۵۴، ۵۶، ۶۷، ۶۹، ۷۲، ۷۴، ۷۹، ۸۵، ۸۶، ۸۹، ۹۲، ۹۴، ۹۹، ۱۰۹، ۱۱۰، ۱۱۸، ۱۲۱، ۱۲۵، ۱۳۳، ۱۴۰، ۱۴۴، ۱۴۵، ۱۵۲، ۱۵۷، ۱۵۸، ۱۵۹، ۱۶۴، ۱۷۳، ۱۷۴، ۱۷۷، ۱۸۰، ۱۸۲، ۲۰۲، ۲۰۷، ۲۰۸، ۲۰۹، ۲۱۲، ۲۱۴، ۲۱۵، ۲۲۹، ۲۳۰، ۲۳۴، ۲۳۹، ۲۴۰، ۲۴۲، ۲۵۴، ۲۶۴، ۲۶۸، ۲۶۹، ۲۷۷، ۲۸۸، ۲۸۹، ۲۹۳، ۲۹۵، ۲۹۶، ۳۰۵، ۳۱۰، ۳۲۰، ۳۳۸، ۳۴۰، ۳۴۹، ۳۵۵، ۳۵۷، ۳۶۰، ۳۷۱، ۳۷۳، ۳۷۴، ۳۸۰، ۳۸۱، ۳۸۵، ۳۸۶
۶ ـ ذکر ۱۲ حدیثا: ۱۰، ۳۸، ۱۰۳، ۱۹۷، ۲۱۲، ۲۱۳، ۲۱۴، ۲۶۸، ۲۶۹، ۳۱۷، ۳۱۸، ۳۶۰
۷ ـ ذکر حدیث ۱۹، ۴۰۰
۸ ـ ذکر حدیث ۲۹۵

٢٤ ـ **محاسبة النفس.**[١]
٢٥ ـ **شرح الازهار لاحمد المرتضى من ائمة الزيدية.**[٢]
٢٦ ـ **عدة الداعى.**[٣]
٢٧ ـ **مختصر بصائر الدرجات.**[٤]
٢٨ ـ **مكارم الاخلاق.**[٥]
٢٩ ـ **غرر الحكم.**[٦]
٣٠ ـ **المصباح للكفعمى.**[٧]
٣١ ـ **البلد الأمين.**[٨]
٣٢ ـ **بحار الانوار.**[٩]

ـ ذكر حديث ٣٩
٢ ـ ذكر حديث ١٩٦
٣ ـ ذكر حديث ٣٥٦
٤ ـ ذكر حديث ٢٠٧، ٢٠٨
٥ ـ ذكر ٤٥ حديثا: ٢، ٣، ٥، ٩، ١١، ١٥، ١٧، ١٩، ٢١، ٢٢، ٢٣، ٢٦، ٣٤، ٣٦، ٣٧، ٤٢، ٦٤، ٧٢، ٧٣، ٨٦، ٨٧، ٨٨، ٨٩، ٩٠، ٩١، ٩٥، ١١١، ١١٤، ١٢٥، ١٢٦، ١٣٤، ١٩٢، ١٩٣، ١٩٤، ١٩٥، ٢٠٩، ٢١٠، ٢١٨، ٢١٩، ٢٧٩، ٢٩٣، ٢٩٤، ٣٠٦، ٣٢٣، ٣٧٨
٦ ـ ذكر ٢٦ حديثا: ١٦، ٥٠، ٥١، ٩١، ١٤١، ١٨٠، ٢٠٧، ٢٠٨، ٢٢٩، ٢٣٠، ٢٣٤، ٢٣٦، ٢٣٩، ٢٤٠، ٢٥٤، ٢٦٤، ٢٦٨، ٢٧٢، ٢٧٧، ٢٨٨، ٢٨٩، ٣٠٥، ٣٢٠، ٣٢٧، ٣٢٨، ٣٣١، ٣٦٠
٧ ـ ذكر حديث ٢٩٥، ٤٠٠
٨ ـ ذكر حديث ٤٠٠
٩ ـ ذكر ٢٨٤ حديث: ١، ٢، ٥، ٦، ٨، ١٠، ١٢، ١٣، ١٤، ١٥، ١٧، ١٨، ١٩، ٢١، ٢٤، ٢٥، ٢٦، ٢٧، ٢٨، ٣٠، ٣١، ٣٢، ٣٣، ٣٤، ٣٥، ٣٧، ٣٨، ٣٩، ٤٠، ٤١، ٤٢، ٤٣، ٤٤، ٤٥، ٤٧، ٤٨، ٤٩، ٥٠، ٥١، ٥٢، ٥٣، ٥٤، ٥٥، ٥٦، ٥٧، ٥٨، ٥٩، ٦٠، ٦١، ٦٢، ٦٣،

٣٣ ـ وسائل الشيعة.[1]

٦٤، ٦٥، ٦٦، ٦٧، ٦٨، ٦٩، ٧٢، ٧٣، ٧٤، ٧٦، ٧٧، ٧٨، ٧٩، ٨١، ٨٢، ٨٣، ٨٤، ٨٥، ٨٦، ٨٧، ٨٨، ٨٩، ٩٠، ٩٢، ٩٣، ٩٤، ٩٥، ٩٦، ٩٧، ٩٨، ٩٩، ١٠٠، ١٠١، ١٠٢، ١٠٣، ١٠٤، ١٠٥، ١٠٦، ١١١، ١١٣، ١١٤، ١١٥، ١١٦، ١١٨، ١١٩، ١٢١، ١٢٢، ١٢٥، ١٢٦، ١٢٨، ١٢٩، ١٣٠، ١٣١، ١٣٣، ١٣٤، ١٣٥، ١٣٦، ١٣٧، ١٣٩، ١٤٠، ١٤١، ١٤٤، ١٤٥، ١٤٦، ١٤٧، ١٥٠، ١٥١، ١٥٢، ١٥٧، ١٥٨، ١٥٩، ١٦٢، ١٦٣، ١٦٥، ١٦٦، ١٦٧، ١٦٨، ١٧٠، ١٧١، ١٧٣، ١٧٥، ١٧٦، ١٧٧، ١٧٨، ١٧٩، ١٨٠، ١٨١، ١٨٢، ١٨٣، ١٨٦، ١٨٧، ١٨٨، ١٨٩، ١٩٢، ١٩٣، ١٩٤، ١٩٥، ١٩٦، ١٩٧، ١٩٨، ١٩٩، ٢٠٠، ٢٠٢، ٢٠٣، ٢٠٤، ٢٠٥، ٢٠٧، ٢٠٨، ٢٠٩، ٢١٠، ٢١١، ٢١٢، ٢١٣، ٢١٤، ٢١٦، ٢١٧، ٢١٨، ٢١٩، ٢٢٠، ٢٢١، ٢٢٢، ٢٢٣، ٢٢٤، ٢٢٥، ٢٢٦، ٢٣٠، ٢٣١، ٢٣٢، ٢٣٥، ٢٣٦، ٢٣٧، ٢٣٨، ٢٤٠، ٢٤١، ٢٤٢، ٢٤٣، ٢٤٥، ٢٤٦، ٢٤٧، ٢٤٨، ٢٤٩، ٢٥٠، ٢٥١، ٢٥٢، ٢٥٣، ٢٥٤، ٢٥٥، ٢٥٧، ٢٥٨، ٢٥٩، ٢٦١، ٢٦٢، ٢٦٣، ٢٦٤، ٢٦٥، ٢٦٦، ٢٦٧، ٢٦٩، ٢٧٠، ٢٧١، ٢٧٢، ٢٧٣، ٢٧٤، ٢٧٥، ٢٧٨، ٢٧٩، ٢٨٠، ٢٨٣، ٢٨٤، ٢٨٥، ٢٨٨، ٢٩١، ٢٩٢، ٢٩٣، ٢٩٧، ٢٩٨، ٢٩٩، ٣٠٠، ٣٠٢، ٣٠٣، ٣٠٥، ٣٠٦، ٣٠٧، ٣٠٩، ٣١٠، ٣١١، ٣١٣، ٣١٧، ٣١٩، ٣٢٠، ٣٢١، ٣٢٢، ٣٢٣، ٣٢٤، ٣٢٥، ٣٢٦، ٣٣٠، ٣٣١، ٣٣٢، ٣٣٣، ٣٣٥، ٣٣٦، ٣٣٧، ٣٣٨، ٣٣٩، ٣٤٠، ٣٤١، ٣٤٢، ٣٤٣، ٣٤٤، ٣٤٥، ٣٥٠، ٣٥١، ٣٥٢، ٣٥٤، ٣٥٥، ٣٥٦، ٣٥٨، ٣٥٩، ٣٦٠، ٣٦١، ٣٦٥، ٣٦٦، ٣٦٧، ٣٦٨، ٣٧٠، ٣٧١، ٣٧٢، ٣٧٣، ٣٧٤، ٣٧٦، ٣٧٧، ٣٧٨

١ ـ ذكر ١٨٠ حديث: ٢، ٣، ٤، ٥، ٦، ٨، ٩، ١٠، ١١، ١٢، ١٣، ١٤، ١٥، ١٦، ١٨، ١٩، ٢٠، ٢٣، ٢٥، ٢٦، ٢٧، ٢٨، ٣٠، ٣١، ٣٢، ٣٣، ٣٤، ٣٥، ٣٦، ٣٧، ٣٨، ٤٢، ٤٣، ٤٤، ٤٦، ٤٨، ٤٩، ٦٢، ٦٣، ٦٤، ٦٥، ٦٦، ٦٧، ٦٨، ٧١، ٧٢، ٧٣، ٧٦، ٧٧، ٧٨، ٨٠، ٨١، ٨٢، ٨٤، ٨٨، ٨٩، ٩٦، ٩٧، ٩٨، ٩٩، ١٠٠، ١٠١، ١٠٣، ١٠٤، ١٠٥، ١٠٦، ١٠٧، ١٠٨، ١١١، ١١٣، ١١٨، ١١٩، ١٢١، ١٢٢، ١٢٤، ١٢٥، ١٢٦، ١٢٩، ١٣٥، ١٦٢، ١٦٣،

٣٤ ـ مستدرک الوسائل.[١]

و اما المصادر الفقهية:

١ ـ المقنع للشيخ الصدوق.[٢]

٢ ـ المعتبر للمحقق الحلی.[٣]

٣ ـ شرائع الاسلام للمحقق الحلی.[٤]

٤ ـ تحرير الأحكام للعلامة.[٥]

١٦٧، ١٦٨، ١٧١، ١٧٢، ١٧٣، ١٨٣، ١٨٤، ١٨٥، ١٨٦، ١٩١، ١٩٢، ١٩٣، ١٩٤، ١٩٦، ١٩٧، ١٩٨، ١٩٩، ٢١٠، ٢١٧، ٢٢١، ٢٢٣، ٢٣٥، ٢٣٦، ٢٣٧، ٢٤٣، ٢٤٥، ٢٤٦، ٢٤٧، ٢٤٨، ٢٥٠، ٢٥١، ٢٥٢، ٢٥٣، ٢٥٤، ٢٥٥، ٢٥٧، ٢٥٨، ٢٥٩، ٢٦٠، ٢٦١، ٢٦٢، ٢٦٣، ٢٦٤، ٢٦٥، ٢٦٦، ٢٦٧، ٢٧٠، ٢٧١، ٢٧٣، ٢٧٤، ٢٧٥، ٢٧٩، ٢٨١، ٢٨٢، ٢٨٣، ٢٨٤، ٢٨٥، ٢٨٨، ٢٩٠، ٢٩١، ٢٩٨، ٣٠٣، ٣٠٥، ٣٠٦، ٣٢٢، ٣٢٣، ٣٢٤، ٣٣٧، ٣٣٨، ٣٤٣، ٣٤٥، ٣٥١، ٣٥٣، ٣٥٤، ٣٥٥، ٣٥٦، ٣٥٨، ٣٦٥، ٣٦٨، ٣٦٩، ٣٧٠، ٣٧٢، ٣٧٣، ٣٧٤، ٣٧٥، ٣٧٦، ٣٧٧، ٣٧٨، ٣٧٩، ٣٨٠، ٣٨١، ٣٨٢، ٣٨٧، ٣٨٨، ٣٨٩، ٣٩٠، ٣٩١، ٣٩٩

١ ـ ذكر ٢ حديثا: ١٣، ١٧، ٣٤، ٣٥، ٣٧، ٤٠، ٤١، ٤٢، ٤٧، ٦٧، ٦٩، ٨٨، ٩٣، ٩٤، ١٠٢، ١٢٤، ١٢٥، ١٢٧، ١٢٨، ١٢٩، ١٣٠، ١٣١، ١٣٣، ١٤٠، ١٥٠، ١٥١، ١٥٨، ١٧٣، ١٧٦، ١٨٧، ١٨٨، ١٩٣، ١٩٤، ١٩٥، ٢٠٧، ٢١١، ٢٣٦، ٢٥٢، ٢٥٩، ٢٦٢، ٢٧٦، ٢٧٩، ٢٨٤، ٢٩٨، ٣٠٥، ٣٠٧، ٣١٣، ٣٤٠، ٣٤٢، ٣٤٩، ٣٥٧، ٣٥٩، ٣٦١، ٣٧٧، ٣٨٥، ٣٨٦، ٣٨٨، ٣٨٩، ٣٩١، ٣٩٤، ٣٩٨، ٣٩٩

٢ ـ ذكر حديث ٢٢، ٢٦، ٦٨، ٧١، ٧٤، ٧٥، ٧٦، ٨٤، ١٩٣، ١٩٤

٣ ـ ذكر حديث ٢٥

٤ ـ ذكر حديث ١٩

٥ ـ ذكر حديث ١٩

٥ ـ تذكرة الفقهاء للعلامة.[١]
٦ ـ منتهى المطلب للعلامة.[٢]
٧ ـ الدروس للشهيد الاول.[٣]
٨ ـ الذكرى للشهيد الاول.[٤]
٩ ـ جامع المقاصد للمحقق الكركي.[٥]
١٠ ـ روض الجنان للشهيد الثاني.[٦]
١١ ـ شرح اللمعة للشهيد الثاني.[٧]
١٢ ـ مسالک الأفهام للشهيد الثاني.[٨]
١٣ ـ مجمع الفائدة و البرهان للمحقق الاردبيلي.[٩]
١٤ ـ نهاية المرام للسيد محمد العاملي.[١٠]
١٥ ـ نهاية المرام لسيد محمد العاملي.
١٦ ـ مدارک الأحكام لسيد محمد العاملي.[١١]

---

١ ـ ذكر حديث ١٩، ٧٣، ٢٧٩، ٢٨١، ٣٦٨
٢ ـ ذكر حديث ٥، ١١، ٢٥، ٦٨، ٢٧٩، ٣٦٨
٣ ـ ذكر حديث ١٢، ٣٤، ٢٢١
٤ ـ ذكر حديث ١٣، ٢٦٢
٥ ـ ذكر حديث ١٩
٦ ـ ذكر حديث ٢٨١
٧ ـ ذكر حديث ١٩، ١٢٥، ٣٧٨
٨ ـ ذكر حديث ١٩، ١٢٥، ٢٨١
٩ ـ ذكر حديث ٦٨
١٠ ـ ذكر حديث ١٩، ٣٧٨
١١ ـ ذكر حديث ٢٨١

۱۷ ـ **ذخيرة المعاد** للمحقق السبزواری.[۱]
۱۸ ـ **كفاية الأحكام** للمحقق السبزواری.[۲]
۱۹ ـ **مشارق الشموس** للمحقق الخوانساری.[۳]
۲۰ ـ **الحدائق الناضرة** للمحقق البحرانی.[۴]
۲۱ ـ **غنائم الأيام** للميرزا القمی.[۵]
۲۲ ـ **رياض المسائل** للسيد علی الطباطبائی.[۶]
۲۳ ـ **كشف اللثام** للفاضل الهندی.[۷]
۲۴ ـ **مستند الشيعة** للمحقق النراقی.[۸]
۲۵ ـ **جواهر الكلام**.[۹]

---

۱ ـ ذكر حديث ۶۸، ۲۲۱، ۲۷۹، ۲۸۱
۲ ـ ذكر حديث ۳۷۸
۳ ـ ذكر حديث ۱۹
۴ ـ ذكر حديث ۲، ۵، ۶، ۱۹، ۲۰، ۲۱، ۲۸، ۳۰، ۳۱، ۶۸، ۱۲۵، ۱۳۲، ۱۷۳، ۱۸۳، ۱۸۶، ۱۹۸، ۱۹۹، ۲۱۰، ۲۴۳، ۲۴۴، ۲۴۶، ۲۴۷، ۲۴۸، ۲۴۹، ۲۵۰، ۲۵۱، ۲۵۹، ۲۶۲، ۲۶۵، ۲۷۵، ۲۷۹، ۲۸۱، ۲۹۹، ۳۲۳، ۳۳۷، ۳۵۱، ۳۵۳، ۳۶۸، ۳۷۸، ۳۸۱، ۳۸۲، ۳۹۹
۵ ـ ذكر حديث ۴۳، ۶۸، ۷۳، ۱۸۶، ۲۵۰
۶ ـ ذكر حديث ۶، ۱۹، ۲۱، ۲۸، ۳۱، ۳۶، ۱۸۶، ۲۵۰، ۳۲۳، ۳۷۸
۷ ـ ذكر حديث ۲۱، ۲۸، ۳۱، ۳۶، ۴۳، ۴۹، ۶۸، ۱۰۱، ۱۰۴، ۱۰۵، ۱۲۴، ۱۶۴، ۱۸۶، ۱۹۸، ۱۹۹، ۲۶۶، ۲۷۵، ۲۸۰ ، ۳۸۳
۸ ـ ذكر حديث ۶، ۱۲، ۲۱، ۲۸، ۳۰، ۴۲، ۶۸، ۱۰۴، ۱۲۶، ۱۸۶، ۱۹۳، ۱۹۴، ۱۹۸، ۱۹۹، ۲۱۷، ۲۴۴، ۲۴۹، ۲۵۹، ۲۸۳، ۳۲۳، ۳۶۸، ۳۷۴
۹ ـ ذكر حديث ۸، ۱۲، ۱۹، ۲۰، ۲۱، ۲۶، ۲۸، ۳۵، ۳۶، ۶۸، ۷۲، ۷۷، ۸۱، ۸۲، ۸۴، ۹۸، ۱۰۱، ۱۰۴، ۱۰۵، ۱۲۴، ۱۲۵، ۱۸۳، ۱۸۶، ۱۹۸، ۱۹۹، ۲۱۰، ۲۲۳، ۲۴۴، ۲۴۵،

٢٦ ـ **كشف الغطاء.**[١]
٢٧ ـ **مصباح الفقيه للمحقق الهمدانى.**[٢]
٢٨ ـ **كتاب الطهارة للشيخ الانصارى.**[٣]
٢٩ ـ **كتاب الصلاة للشيخ الانصارى.**[٤]
٣٠ ـ **كتاب الطهارة للسيد الخوئى.**[٥]
٣١ ـ **كتاب الصلاة للسيد الخوئى.**[٦]
٣٢ ـ **كتاب الصوم للسيد الخوئى.**[٧]
٣٣ ـ **مصباح الفقاهة للسيد الخوئى.**[٨]
٣٤ ـ **منهاج الصالحين للسيد الخوئى.**[٩]

٢٤٨، ٢٤٩، ٢٥٠، ٢٥٧، ٢٥٩، ٢٦٥، ٢٧٥، ٢٨٠، ٢٨١، ٣٣٧، ٣٤٥
١ ـ ذكر حديث ٢، ٩
٢ ـ ذكر حديث ٢٠، ٢١، ٢٨، ٢٩، ٣٠، ٣١، ٦٨، ٨١، ١٠٤، ١٢٥، ١٣٢، ١٨٣، ١٩٨، ١٩٩، ٢١٠، ٢٤٣، ٢٤٥، ٢٤٧، ٢٥١، ٢٥٣، ٢٥٩، ٢٨٠، ٢٨١، ٣٢٣، ٣٩٩
٣ ـ ذكر حديث ٦، ٢١، ٣١، ٤٣، ٣٥٣
٤ ـ ذكر حديث ١٨٦
٥ ـ ذكر حديث ٤٠، ١٣٢، ٢٣٦، ٢٤٤، ٢٧٩، ٣٥٣، ٣٩٩
٦ ـ ذكر حديث ١٨٣
٧ ـ ذكر حديث ٤٨
٨ ـ ذكر حديث ٣٤٩
٩ ـ ذكر حديث ٣٣

كما انَّ المتاخرين من الاصوليين تعرضوا بمناسبة بحث الاستصحاب لحديث ١٢٢ من كتاب آداب أمير المؤمنين عليه السلام[١] فتعرض الشيخ الانصارى فى فرائد الأصول و المحقق العراقى مقالات الأصول و نهاية الافكار و المحقق النائينى فى فوائد الأصول و أجود التقريرات السيد الروحانى فى منتقى الأصول و السيد الخوئى فى مصباح الأصول.

و لايخفى عليک انَّ احاديث هذا الكتاب ليست شاذة الا فى موارد قليلة و نحن تعرضنا لهذا الجانب من البحث فى تحقيقنا هذا فذكرنا الموارد التى لم يعمل اصحابنا بها.

فالحاصل اذا دققت النظر فيما سردناه لک يتبين لک شهرة كتاب آداب أمير المؤمنين عليه السلام بين الاصحاب رحمهم الله و يتضح كيفية تلقى الاصحاب هذا الكتاب بالقبول و اعتمادهم عليه بحيث انَّ البرقى نقل فى المحاسن ٢٩ حديثا منه و الكلينى نقل عن ٤١ حديثا و الشيخ الصدوق نقل فى من لايحضره الفقيه ١۶ حديثا و فى علل الشرائع ١۵ حديثا و الشيخ الطوسى نقل فى تهذيب الأحكام ۶ احاديث و كذلک بقية المحدثين و دخل الكتاب فى الفهارس و الاجازات كما اننا ذكرنا ٢٢ طريقا الى الكتاب.

و مما يويد شهرة الكتاب كلام قطب الدين الراوندى حيث قال:

«روى جماعة عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن أبي بصير و محمد بن مسلم عن أبي عبد الله عليه السلام».[٢]

و من المعلوم انَّ التعبير بالجماعة يكشف عن شهرة الكتاب فى عهده.

و لقد أجاد العلامة المجلسي حيث قال:

«اعلم أن اصل هذا الخبر في غاية الوثاقة و الاعتبار على طريقة القدماء و ان لم يكن صحيحا بزعم المتأخرين و اعتمد عليه الكليني و ذكر أكثر اجزائه متفرقة في ابواب الكافي و كذا غيره من أكابر المحدثين».[٣]

و قال المحقق النورى:

---

١ ـ «من كان على يقين فشك فليمض على يقينه فإن الشك لاينقض اليقين».

٢ ـ الخرائج و الجرائح ج ٢ ص ٧٩۴

٣ ـ بحار الانوار ج ١٠ ص ١۶۶

«و أما الكتاب المذكور فهو بعينه الحديث المعروف بالأربعمائة كما لايخفى على من نظر إلى سنده في الخصال و تلقاه الأصحاب بالقبول و وزعوا أحكامه و آدابه على الأبواب المناسبة لها». (١)

و بالجملة انّا لانلتزم بالوثاقة المصطلحة للقاسم بن يحيى و الحسن بن راشد بحيث نصحّح جميع رواياتهما و لو فى غير كتاب آداب أمير المؤمنين عليه السلام بل انّا نعتقد انَّ كتاب آداب أمير المؤمنين عليه السلام كان كتابا مشهورا بين الاصحاب فى مختلف الطبقات كما انَّ مثل الصفار و الكلينى و ابن الوليد (٢) و الشيخ الصدوق و الشيخ الطوسى و غيرهم نقلوا عن هذا الكتاب و هذا كلّه يكشف عن اعتماد قدمائنا.

هذا، مضافاً الى ورود هذه الاحاديث بعين الفاظها (أو مع اختلاف يسير) فى كتب أخرى بطرق مختلفة عن الائمة عليهم السلام على وجه سياتى بيانه فى المقالة السابعة.

بقى شيء: انَّ القاسم بن يحيى روى روايات شفوية عن جده و هذه الروايات ليست من كتاب آداب امير المومنين عليه السلام مثلما روى الشيخ الصدوق باسناده عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن ابى عبد الله عليه السلام (٣) و كذلک رواية الشيخ الطوسى باسناده عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن ابي عبد الله عليه السلام. (٤)

و نحن استقصينا الموارد التى ابتدأ الصدوق فى من لايحضره الفقيه باسم القاسم بن يحيى و كذلک الشيخ الطوسى فى تهذيب الاحكام فوجدنا انَّ كل هذه الروايات ليست من كتاب آداب أمير المؤمنين عليه السلام.

و بعبارة اخرى انَّ طريق الصدوق و الشيخ الى القاسم بن يحيى فى مشيختهما ليس طريقاً الى كتاب آداب أمير المؤمنين عليه السلام بل طريقهما الى الروايات الشفوية التى رواها القاسم بن يحيى عن جده.

---

١ ـ خاتمة مستدرک الوسائل ج ۴ ص ٢٣٧

٢ ـ الذى هو خريت هذا الفن و قل ما نجد مثله فى نقد التراث.

٣ ـ الفقيه ج ٢ ص ١۶٧

۴ ـ تهذيب الأحكام ج ۴ ص ٣٠۵

ثمَّ لايخفى عليک انَّ الشيخ الصدوق روى حديثاً مفصلاً فى اماليه عن سعد بن عبد الله عن أحمد بن محمد بن خالد عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن الصادق عليه السلام عن آبائه عليهم السلام عن أمير المومنين عليه السلام قال: قال لى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم:

«يا على، ان الله وهب لک حب المساكين و المستضعفين فى الارض، فرضيت بهم اخوانا و رضوا بک اماما...».(١)

و لكنه ليس هذا الحديث الشريف من كتاب آداب أمير المؤمنين عليه السلام بل انَّه حديث شفوية سمعه القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن الامام الصادق عليه السلام.

بعد المراجعة الى احاديث الشيعة و السنة وجدنا انَّ هناک روايات أخرى من غير طريق قاسم بن يحيى و لكن متنها كان موافقا مع متن احاديث كتاب آداب أمير المؤمنين عليه السلام و نذكر حديث رقم ١٨ مثالاً لذلک:

«من اكل أحد و عشرون زبيبة حمراء في كل يوم على الريق تدفع جميع الأمراض إلا مرض الموت».(٢)

فهذا الحديث رواه القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن ابى بصير و محمد بن مسلم عن ابى عبد الله عليه السلام عن آبائه عليهم السلام عن امير المومنين عليه السلام.

و لكن اذا راجعنا الى الكافى نجد انَّ الكلينى روى عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن النوفلي عن السكوني عن أبى عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام مثل هذا المتن(٣).

و نحن استقصينا جميع هذه الطرق التى ذكر عنها متناً موافقاً مع متن احاديث كتاب آداب امير المومنين و عبّرنا فى ذكرها بـ«الرواية عن غير قاسم».

و لتميم الفائدة نذكر هذه الطرق هنا مع ذكر رقم الاحاديث و تفصيل المطلب ياتى فى

---

١ ـ الأمالى للشيخ الصدوق ص ۶۵۵

٣ ـ نعم هناک اختلاف يسير فى متن الحديث و هو انه ذكر فى حديث السكونى «من اصطبح» بدل «من أكل».

اصل التحقيق:

١ ـ من طريق **محمد بن سنان** ذكرت روايات يكون متنها موافقا مع حـديث ٩٢، ٩٣، ١٠٥، ١٠٦، ١٠٥، ١٠٦، ١٠٧.

٢ ـ من طريق **الحسن بن على الوشاء** ذكرت روايتين تكون متنهما موافقا مـع حـديث ٣٧٢، ٣٨٠.

٣ ـ من طريق **السكونى** ذكرت روايات يكون متنها موافقا مع حـديث ٤٢، ٤٣، ٩٥، ٩٦، ١٩٤، ٣٠٤، ٣٦٥، ٣٧٣، ٣٧٤، ٣٧٧.

٤ ـ من طريق **حريز** ذكرت روايات يتكون متنها موافقا مع حديث ٤٢، ٩٢، ٩٣، ١٠٥، ١٠٦، ١٠٧، ١٠٨.

٥ ـ من طريق **حسن بن محبوب** ذكرت روايات يكون متنها موافقا مع حديث ٦٦، ٩٠، ١٥١، ١٦٠، ١٩٧.

٦ ـ من طريق **حسين بن علوان** ذكرت روايات يكون متنها موافقا مـع حـديث ١٤٦، ١٤٧، ١٥٨، ٣٦٥.

٧ ـ من طريق **الحلبى** ذكرت روايتان تكون متنهما موافقا مع حديث ٢٤، ٦٦.

٨ ـ من طريق **سعدان بن مسلم** ذكرت رواية يكون متنها موافقا مع حديث ١٢٧.

٩ ـ من طريق **شعيب العقرقوفى** ذكرت روايات يكون متنها موافقا مع حديث ٢، ٤، ٧، ٩، ١٤، ١٧، ٢٧، ٣٤، ٣٦، ٨٨، ١٩٢، ١٩٣، ١٩٤، ٣٦٩، ٣٧١، ٣٧٣، ٣٧٦.

١٠ ـ من طريق **عبد الله بن القاسم** ذكرت روايات يكون متنها موافقا مع حديث ١٤٠، ١٥٧.

١١ ـ من طريق **عبد الله بن ميمون القداح** ذكرت روايات يكون متنها موافقا مع حديث ٣، ٤٢، ١٦٨، ٣٧١، ٣٧٩.

١٢ ـ من طريق **علاء بن رزين** ذكرت رواية يكون متنها موافقا مع حديث ٢٩٥.

١٣ ـ من طريق **على بن اسباط** ذكرت روايتان يكون متنهما موافقا مـع حـديث ٣٧، ١٤٥.

١٤ ـ من طريق **على بن الحكم** ذكرت روايات يكون متنها موافقا مـع حـديث ١٦٦،

.۲۹۱

۱۵ ـ من طریق علی بن رئاب ذکرت روایتان یکون متنهما موافقا مع حدیث ۶۳.

۱۶ ـ من طریق عائذ الاحمسی ذکرت روایة یکون متنها موافقا مع حدیث ۲۹۱.

۱۷ ـ من طریق مسمع بن عبد الملک ذکرت روایات یکون متنها موافقا مع حدیث ۱۴، ۳۱، ۴۳، ۶۹، ۸۷، ۳۶۹، ۳۷۰، ۳۸۰.

۱۸ ـ من طریق منصور بن حازم ذکرت روایات یکون متنها موافقا مع حدیث ۱۶۳، ۱۶۹، ۱۷۰.

۱۹ ـ من طریق موسی بن بکر ذکرت روایات یکون متنها موافقا مع حدیث ۱۴۱، ۱۴۲، ۱۴۳، ۱۴۴، ۱۴۶، ۱۴۷، ۱۴۸، ۱۴۹، ۱۵۱، ۲، ۱۵۳، ۱۵، ۱۵۴، ۱۵۵، ۱۶۴.

۲۰ ـ من طریق هشام بن سالم ذکرت روایة یکون متنها موافقا مع حدیث ۸۷.

۲۱ ـ من طریق هشام بن الحکم ذکرت روایة یکون متنها موافقا مع حدیث ۱۲۶.

۲۲ ـ من طریق ابی البختری و هو وهب بن وهب ذکرت روایة تکون متنها موافقا مع حدیث ۱۸.

۲۳ ـ من طریق یعقوب بن شعیب ذکرت روایتان یکون متنهما موافقا مع حدیث حدیثان ۱۸، ۳۰۴.

و لایخفی علیک انه ورد فی مصادر أخری متنا موافقا مع متن کتاب آداب أمیر المؤمنین علیه السلام و نحن نذکر هذه المصادر :

۱ ـ کتاب طب الائمة لابن سابور الزیات ذکر روایات یکون متنها موافقا مع حدیث ۱۰، ۱۷، ۱۸، ۳۰۶، ۳۷۱، ۳۷۳، ۳۷۵.

۲ ـ کتاب قرب الاسناد للحمیری ذکر روایات یکون متنها موافقا مع حدیث ۱۴۶، ۱۵۸، ۱۹۷، ۳۶۵.

۴ ـ کتاب عیون أخبار الرضا علیه السلام ذکر روایات یکون متنها موافقا مع حدیث ۱۴۶، ۱۵۳، ۱۶۱، ۱۶۷، ۱۹۷، ۱۹۸.

۵ ـ کتاب الجعفریات.ذکر روایات یکون متنها موافقا مع حدیث ۱۸، ۱۴۰، ۱۴۱، ۱۴۳، ۱۴۴، ۱۵۲، ۱۵۶، ۱۶۸، ۱۷۰، ۲۹۸، ۳۰۴.

۶ ـ کتاب **قضاء حقوق المومنین** لابن طاهر الصوری.ذکر روایات یکون متنها موافقا مع حدیث ۵۸، ۵۹، ۶۰، ۶۱، ۱۷۷.

۷ ـ کتاب **معالم العترة النبویة** للجنابذی (علی ما نقله صاحب کشف الغمة) ذکر روایات یکون متنها موافقا مع حدیث ۱۷۹ و ۱۸۰ و ۱۸۱.

بقی شی: اذا راجعنا الی احادیث کتاب آداب امیر المومنین علیه السلام نری انَّ امیر المومنین علیه السلام یذکر فی بعض الموارد کلاماً من رسول الله صلی الله علیه و آله و سلم.(۱)

و نحن بعد المراجعة الی احادیث اهل السنة وجدنا انَّهم رووا احادیثاً من طرق مختلفة عن رسول الله صلی الله علیه و آله و سلم و لکن یکون متنها موافقا مع متن أحادیث کتاب آداب امیر المومنین علیه السلام و فاستخرنا هذه الموارد مع ذکر الاختلاف فی المتن ذیل عنوان «**الروایة عن غیر طریق قاسم**» کما انّه تجدر الاشارة الی هذه الموارد باشارة عابرة:

فانه روی هذه الموارد جمع من الصحابة عن رسول الله علیه السلام و هم:
عبد الله بن مسعود(۲) و جابر بن عبد الله(۳) و ابن عباس(۴) و ابن عمر(۵) و ابو قلابة(۶) و عبید بن سعد(۷) و سالم بن عبد الله عن ابیه(۸) و أبو کبشة الأنماری(۹) و ابی ثعلبة(۱۰) و ابی هریرة(۱۱) و عبد الله بن عمرو بن عاص(۱۲) و سنان بن

---

۱ ـ فی حدیث ۲۰ و ۳۷ و ۴۲ و ۷۳ و ۱۹۷ و ۳۸۴ و ۳۸۵ و ۳۹۹
۲ ـ فی حدیث ۱۴۹، ۱۸۰، ۳۸۰.
۳ ـ فی حدیث ۱۶۳، ۱۶۵، ۱۶۹، ۱۷۰، ۳۷۲.
۴ ـ فی حدیث ۶۶، ۷۳، ۱۴۴، ۳۸۲.
۵ ـ فی حدیث ۳۷، ۱۷۲.
۶ ـ فی حدیث ۱۷۵.
۷ ـ فی حدیث ۶۲.
۸ ـ فی حدیث ۱۷۱.
۹ ـ فی حدیث ۷۳.
۱۰ ـ فی حدیث ۶۶.

سنة[١٣] و عائشة[١٤].

كما انَّ العامة رووا ما يوافق متن هذا الكتاب باسنادهم عن علىعليه السلام[١٥] و كذلک رووا عن الامام السجادعليه السلام[١٦] و الامام الباقرعليه السلام[١٧] و الامام الصادقعليه السلام[١٨] ما يوافق متن الكتاب.

الفصل الرابع: نظرة الى الكتاب

بعد الكلام حول كتاب آداب امير المومنين و البحث عن طرقه و شهرته فلاباس بالنظر الاجمالى الى الكتاب فنبدأ بالبحث عن السند الذى ذكر لاحاديث الكتاب كما اننا نتعرض لبيان موضوعات الكتاب و نشير الى اختلاف النسخ.

فههنا ثلاثة مقالات:

ذكرنا انَّ القاسم بن يحيى الّف كتاب آداب امير المومنينعليه السلام و ذكر فى كتابه ۴۰۰ حديث من احاديث امير المومنينعليه السلام و كل هذه الاحاديث كانت بهذا السند:

«القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن أبى بصير و محمد بن مسلم عن أبى عبد اللهعليه السلام عن آبائهعليهم السلام عن امير المومنينعليه السلام».[١٩]

---

١١ ـ فى حديث ٣٧٥.

١٢ ـ فى حديث ١۶۶.

١٣ ـ فى حديث ١۴٢

١۴ ـ فى حديث ٣، ۶٣، ١۵١، ١۶١، ٣٧٢.

١۵ ـ ٩٠، ١۵١، ١۵٣، ٣٢٠، ٣٧١.

١۶ ـ ١۴٣، ١۴۴،١۴٩، ١۵١، ١۵٧.

١٧ ـ فى حديث ١۴٣.

١٨ ـ فى حديث ١۴٢، ١۴٧، ١۴٨، ١۵۶، ١۶۴.

١٩ ـ ان الصدوق فى كمال الدين ص ۴۵ يذكر حديث ٢٢۶ بهذا السند كما ان نسخة

هذا هو السند الاساس لكتاب آداب أمير المؤمنين عليه السلام و على هذا اذا وجدنا فى الأسانيد خلافه فلابد من تصحيحيه و لاباس بذكر بعض الاسانيد الذى فيه سقط:

١ ـ فى الكافى: القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام[١] ففسقط منه «و محمد بن مسلم» بعد «ابى بصير» كما انَّه سقط منه «عن آبائه عليهم السلام» بعد «عن ابى عبد الله»[٢].

٢ ـ فى المحاسن و الكافى: القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن أبي عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام[٣] فسقط منه «عن ابى بصير و محمد بن مسلم» بعد «الحسن بن راشد» كما انه سقط منه «عن آبائه عليهم السلام» بعد «عن ابى عبد الله».[٤]

٣ ـ فى الكافى: القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن محمد بن مسلم عن أبي عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام فسقط منه «و ابى بصير» بعد «محمد بن مسلم» كما انَّه سقط منه «عن آبائه عليهم السلام» بعد عن ابى عبد الله».[٥]

٤ ـ فى الكافى: القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن محمد بن مسلم عن أبي عبد الله عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فسقط منه «أبى بصير» قبل «محمد بن مسلم» كما انَّه سقط «عن آبائه عليه السلام عن أمير المومنين عليه السلام» قبل «عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم»[٦] فانَّ فى كتاب آداب أمير المؤمنين عليه السلام موارد متعددة[٧] نقل أمير المومنين عليه السلام كلاماً عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

الشيخ الحر للخصال هكذا راجع وسائل الشيعة ج ٣٠ ص ١٢٤.

١ ـ الكافي ج ٦ ص ٢٩٩.

٢ ـ الكافى ج ٦ ص ٥١٠

٣ ـ المحاسن ج ١ ص ٦٩ و الكافي ج ٦ ص ٣٥٧

٤ ـ المحاسن ج ١ ص ٦٩الكافى ج ٦ ص ٤٦٣

٥ ـ الكافى ج ٦ ص ٣٢١

٦ ـ الكافى ج ٦ ص ٥١٠

٧ ـ فى حديث ٢٠ و ٤٢ و ٧٣ و ١٩٧ و ٣٨٤ و ٣٨٥ و ٣٩٩

انَّ احاديث كتاب آداب أمير المومنين عليه السلام فى موضوعات مختلفة و نحن ذكرنا فى خاتمة التحقيق فهرسا موضوعيا لاحاديثه و لكن لوضوح المقام نشير هنا باشارة عابرة الى أهم موضوعات الكتاب:

الطهارة: الوضوء، الغسل، المضمضة، الاستنشاق، احكام التخلى.

الصلاة: فضيلة الصلاة، تكبيرة الاحرام، السجود، التشهد، جلسة الاستراحة، احكام اللباس فى الصلاة، الالتفات فى الصلاة، حكم السهو فى الصلاة، الدعاء بعد الصلاة، المحافظة على الصلاة، حضور القلب فى الصلاة، حكم القهقهة فى الصلاة، صلاة الجمعة، صلاة عيد الفطر، النهى عن جمع اليدين فى الصلاة، صلاة الليل، فضل الصلاة فى الحرمين.

الصوم: احكام الصوم، شهر رمضان، صوم السكوت، صوم الدهر.

الحج: الكعبة، الزمزم، الحرم، تهنئة الحاج، تقبيل عين و فم الحاج، ثواب النفقة فى الحج، زيارة رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم بعد الحج.

النكاح: آداب التزويج، حقوق الزوجية، الحيوة الزوجية، آداب المجامعة، طلب الولد، تربية الاولاد، الرضاعة، العقيقة، تهنئة الرجل عن مولوده.

آداب المعاشرة: المصافحة، حقوق الاخوان، التسليم عند دخول البيت، المخالطة مع الناس بما يعرفون، زيارة الاخوان.

الطب: الحجامة، الحمى، السعوط، الشفاء، الاسقام، الشفاء بماء السماء، البلغم، البواسير، الضعف الجسمانى و علاجه، علاج القولنج.

الائمة المعصومين عليهم السلام: فضائلهم، شفاعتهم، حبهم و ولايتهم، زيارتهم، ظهور القائم، انتظار الفرج، فضل شيعتهم، ذكرهم، عقاب اعدائهم.

الدعاء: الامر بالدعاء، مواقع الاستجابة، آداب الدعاء، الدعاء عند الملتزم، الدعاء عند الميت، الدعاء عند الوضو، الدعاء عند النوم، الدعاء عند النظر الى المرآة، الدعاء عند السفر، دفع البلا بالدعاء.

الأكل:

آداب الأكل: النهى عن العجلة عند الاكل، حكم أكل السباع، التربع عند الاكل، ابتداء الاكل بالملح.

فضل بعض الفواكه: الأترج، الدباء، الرمان، الزبيبة، السفرجل، الهندباء.

موضوعات أخرى:

ابليس، الاستغفار، الامانة، البركة، البكاء، البلاء، التقية، الخوف، الخوف و الرجاء، الدنيا، الدهن، الذنب، الرزق، الرفق، السفر، السنة (بيان سنن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم)، الصدقة، صلة الرحم، العجلة، الفقر، القرآن، الكسب، الكوثر (حوض الكوثر و وصفه) ، اللباس، اللسان، اللغو، النظافة، النوم و آدابه، الورع، الوسواس، الوفاء، اليمين، النهى عن القياس.

انَّ تحقيق المتن و دراسته من الامور المهمة فى تقويم تراثنا الحديثى و يترتب عليه فوائد و آثار مهمة جداً و لذلک قمنا بتحقيق و دراسة متن كتاب آداب امير المومنين عليه السلام فى مراحل ثلاثة:

الاولى: المقابلة بين نسخ خطية من الخصال و قد اعتمدنا على تسعة نسخ خطية.

الثانية: المقابلة بين متن تحف العقول[٢] و بين متن الخصال.

الثالثة: المقابلة بين متن الاحاديث التى ذكرت فى المحاسن و الكافى و الفقيه و غيرها و بين متن الخصال.

و ذكرنا الاختلافات المهمة التى يترتب عليه فائدة.[٣]

---

١ ـ وصفنا هذه النسخ فى الفصل الرابع.

٢ ـ ذكرنا انه ذكر فى تحف العقول ٣۴۵ حديثا من احاديث كتاب آداب امير المومنين.

٣ ـ و لذلک لم‌نذكر مثل ما وجدنا انه فى تحف العقول ذكر «ان الله عز و جل» بدل «ان الله تعالى».

ثم لاباس بذكر نموذج من هذه الاختلافات على سبيل المثال حتى يتبين أهمية هـذا الامر و تفصيل المطلب مع ذكر عنوان النسخ ياتى فى اصل تحقيقنا:

حديث ٣: «غسل الرأس بالخطمى يذهب بالدرن و يـنفي الأقـذاء» فسـقط مـن نسـخ الخصال «بالخطمى» و أثبتناه من الكافى و تحف العقول.

حديث ٣١ : «لاينام الرجل على المحجة»، فذكر فى بعض نسخ الخصال[١] «المحجنة» بدل «المحجة».[٢]

حديث ٧١ : «لاتحذوا الملس فإنَّه حذاء فرعون و هو أول من حذا الملس»، فذكر فى بعض نسخ الخصال: «الملسن» بدل «الملس»[٣] .

حديث ١١٧ : «عقّوا عن أولادكم يوم السابع و تصدقوا إذا حلقتموهم بزنة شعورهم فضة على مسلم...» فزاد فى تحف العقول «واجب» بعد «فضة»، و على هذه الزيادة يصير معنى الحديث وجوب العقيقة و سياتى تحقيق الكلام فى محله.

حديث ١٢٥ : «إذا جلس أحدكم على الطعام فليجلس جلسة العبد و لايضعن أحـدكم إحدى رجليه على الأخرى و يتربع» فذكر فى تحف العقول و كـذلك فـى بـعض نسـخ الخصال: «لايتربع» بدل «يتربع»[٤] .

حديث ٢٢٤ : «ذكرنا أهل البيت شفاء من الوعک و الأسقام و وسواس الصدر و الريب»

---

١ ـ نذكر فى التحقيق وصف هذه النسخ تفصيلاً و مرادنا هنا الاشارة العابرة.

٢ ـ المـحجة: جـادة الطـريق اى وسـطه و سـميت بـذلک لانـها تـقصد، المـحجنة: العصاالمنعطفة الراس».

٣ ـ الملس: من الملاسة أي الذى يساوى وسـطه و طـرفاه و لايكـون مـخصرا (رجـل مخصر القدمين: إذا كانت قدمه تمس الارض مـن مـقدمها و عـقبها)، المـلسن كـمعظم: يقال:"ان نعله كانت ملسنة": أي كانت دقيقة على شكل اللسان و قيل: هي التى جعل لها لسان و لسانها الهنة الناتئة في مقدمها و قيل: ما فيه طول و لطافة كهيئة اللسان.

٤ ـ تربع في جلوسه: جلس متربعا و هو أن يقعد على وركيه و يـمد ركـبته اليـمنى إلى جانب يمينه و قدمه إلى جانب يساره و اليسرى بالعكس، مجمع البحرين ج ٧ ص ١٣٥.

فذكر فی بعض نسخ الخصال: «العلل» بدل «الوعک» و فی تحف العقول: «الوغل».[1]

حدیث ۲۷۹ : «إذا قام أحدکم من الصلاة فلیرفع یده حذاء صدره»، فذکر فی بعض نسخ الخصال «اذا قام احدکم بین یدی الله» بدل «اذا قام احدکم من الصلاة» کما انَّ فی بعضها: ««فلیرجع» بدل «فلیرفع» و نذکر فی محله انه بناءً علی «اذا قام احدکم من الصلاة» فیدل الحدیث علی استحباب رفع الید بعد اتمام الصلاة و بناءً علی «اذا قام احدکم بین یدی الله» فیدل الحدیث علی استحباب رفع الید عند تکبیرة الاحرام.

حدیث ۲۹٦: «نحن الخزان لدین الله و نحن مصابیح العلم» فذکر فی بعض نسخ الخصال: «مفاتیح» بدل «مصابیح».

حدیث ۳۸٦: «استعطوا بالبنفسج فانَّ رسول الله ﷺ قال: «لو یعلم الناس ما فی البنفسج لحسوه حسوا» فسقط فی جمیع نسخ الخصال سقط «فانَّ رسول الله ﷺ قال:..» و اثبتناه من تحف العقول و الکافی.

ثمَّ نلخص بقیة اختلافات المتن و نذکر موارد الاختلاف و نذکرها بالتفصیل فی محله:

«الاثم--الایم»، «سابقوا--سارعوا»، «بغضهم--ضلالتهم»، «یقارف--یقارن»، «نعمة الله--رحمة الله»، «یتمنوا--لم یهنوا»، «اذا أخذت--اذا احدث»، «بیت الدم--ینبت الدم»، «اعمال المرء--اعمال البر»، «بیده سیف --بین یدیه سیف»، «کل سورة حقها--کل سورة حظها»، «ارحموا ضعفاءکم--ارفعوا ضعفاءکم»، «یزید فی الدماغ--یزید فی الدنیا»، «اللغمر عن الثیاب--للغم عن الشاب»، «طلعت من الحمام --خرجت من الحمام»، «یرزقه الحور العین --یزوجه الحور العین»، «سحق--غرق»، «عباد--عبید»، «کبوة--نکبة»، «منیب--مفتن»، «لایعیر--لایغش»، «جبینه--جبهته»، «لاتلغطوا--لاتلفظوا»، «تمسوا--تمسحوا»، «یشکو--یشتک»، «ثوب یصفه--ثوب یشف»، «حظیرة الفردوس--حظیرة القدس»، «یذکی الفواد--یزید فی قوة الفواد»، «زنبیلها--زینتها».

---

۱ ـ الوغل: الخباثة و الاغتیال و الافساد، الوعک: هو الحمی و قیل: ألمها و قد وعکه المرض وعکاً و وعک فهو موعوک، لسان العرب ج ۰۱ ص ۵۱۴

الفصل الخامس: منهج التحقيق

سبق منا انَّ الشيخ الصدوق ذكر ٣٨٩ حديث من كتاب آداب أمير المـومنين عليه السلام فـى أواخر كتاب الخصال كما انَّ ابن شعبة ذكر فى تحف العقول نقل ٣۴۵ حديث و بما انَّ نقل الصدوق كان اكمل و اشمل من نقل صاحب تحف العقول فجعلنا كتاب الخصال هو الاصل فى اخراج احاديث كتاب آداب امير المومنين عليه السلام.(١)

ثم اننا قمنا بذكر متن الكتاب بعد أنْ توفرت لدينا النسخ الخطية المـتعددة مـن كـتاب الخصال و سياتى وصفها.

و اما فى تعليقاتنا على المتن ذكرنا امورا ستة:

١ – «**النسخ**»: ذكرنا اختلاف نسخ الخصال.

٢ – «**المصادر**»: ذكرنا المصادر التى أخذوا من كتاب آداب امير المومنين عليه السلام و ذكرنا اختلاف المتن فيها كما اننا ذكرنا المصادر الثانوية مثل وسائل الشيعة و بحار الانوار(٢) و مستدرک الوسائل.

كما اننا ذكرنا ابتداً المصادر الشيعية بترتيب تاريخى ثم المصادر السنية.

٣ – «**الكتب الفقهية**»: ذكرنا كل كتاب فقهى تعرض لذكر الحديث.

۴ – «**الرواية عن غير القاسم**»: ذكرنا ما ورد من النصوص و كان موافقاً مع متن كتاب

---

١ ـ ذكرنا حديث رقم ١ الى ٣٨٩ من الخصال ثمَّ قمنا باخراج ١١ حديثا بهذا الشرح: أخرجنا حديث رقم ٣٩٠ من الخصال ص ١٣ و حديث رقم ٣٩١ من الخصال ص ٢٠٩ و حديث رقم ٣٩٢ من المحاسن ج ١ ص ١۴٢ و حديث رقم ٣٩٣ الى رقم ٣٩٩ مـن تحف العقول و حديث رقم ۴٠٠ من اقبال الاعمال ص ٢٧٢.

٢ ـ ان العلامة المجلسى مرة اورد ٣٨٩ حديث فى المجلد العاشر مـن بـحار الانـوار و اخرى ذكر احاديث هذا الكتاب فى مختلف الابواب و نحن لمنذكر فى تحقيقنا المـجلد العاشر من بحار الانوار و الكفينا بما ذكره فى مختلف الابواب.

آداب امير المومنين عليه السلام.[1]

٥ – «يؤيده»: ذكرنا بعض المويدات للحديث.[2]

٦ – «بيان»: ذكرنا شرح المفردات الغامضة.

كما اننا ذكرنا الفهرس التفصيلي العام للموضوعات في آخر الكتاب كما ذكرنا تخريج الآيات القرآنية الكريمة من المصحف الشريف.

اعتمدنا فى تحقيق متن الكتاب على نسخ تسعة مخطوطة من كتاب الخصال و هى:

١ ـ **النسخة الاولى**: و هي النسخة المحفوظة في مكتبة آية الله المرعشي النجفي بقم برقم (٤٢٧٥) و تاريخ كتابة الجزء الاول فى ٢٥ ذى القعدة سنة ٨٠١ بيد حسين بن محمد بن حسن الجويانى و هى اقدم نسخة من كتاب الخصال و رمزنا لها **[الف]**.

و لقد جعلنا هذه النسخة **[نسخة الف]** هو **الأصل** و **الاساس** لذكر متن كتاب آداب أمير المومنين عليه السلام لانَّه اقدم النسخ و لقد استنسخت مع واسطة واحدة من نسخة الاصل التى كانت بخط الشيخ الصدوق.[3]

و لم‌أتصرف في الاصل مطلقا بلاإشارة كما تقتضيه الأمانة العلمية.[4]

---

١ ـ نذكر فى عنوان «الرواية عن غير القاسم» ما يويد الحديث متنا و معنى.

٢ ـ نذكر فى عنوان «المويدات» ما يويد الحديث معنى لا لفظاً.

٣ ـ نذكر ما يدل على ذلک فى ما علقنا على النسخة الثانية.

٤ ـ و لابأس بذكر تحصيحتنا فى عشرة موارد:

حديث ٥: «غسل الرأس بالخطمى يذهب بالدرن...»

أثبتنا «بالخطمى» من الكافى و تحف العقول.

حديث ٨٨: «أكثروا ذكر الله عز و جل على الطعام و لاتلغطوا...».

اثبتانا «لاتلغطوا» من الكافى و فى الاصل: «لاتطغوا».

حديث ١٠٦: «مروا أهاليكم بالقول الحسن عند موتاكم فإن فاطمة بنت محمد٦ لمّا قبض أبوها صلى الله عليه و آله و سلم ساعدتها بنات بني هاشم فقالت: «دعوا الحداد و عليكم بالدعاء».

٢ ـ النسخة الثانية: و هي النسخة المحفوظة في مكتبة آية الله المرعشي النجفي بقم برقم (١٠٠١٠) و اسنسخت فى القرن الحادى عشر[١] و من محاسن الدهر انَّ هذه النسخة قد وقعت على يد العلامة المجلسى و قام بتصحيحها[٢] و نحن رمزنا لها بحرف [ب].[٣]

أثبتنا «الحداد» من تحف العقول و فى الاصل «التعداد».

حديث ١٢٩: «اكسروا حر الحمى بالبنفسج و الماء البارد فإن حرها من فيح جهنم».

اثبتنا «القيح» من نسخة [د] و فى الاصل: «قيح».

حديث ١٩٠: «مثل اهل البيت سفينة نوح من تخلف عنها هلک».

أثبتنا الصدر من تحف العقول و فى الاصل: «من تخلف عنا هلک».

حديث ٢٢٨: «نحن باب الغوث إذا بعثواو ضاقت المذاهب».

أثبتا «اذا بعثوا» من فسير فرات و تحف العقول و فى الاصل: «اذا بغوا».

حديث ٢٦١:«إذا كان أحدكم بين يدي الله جل جلاله فلينحر...»

اثبتنا «فليتحر» من نسخة المطبوعة الأولى و فى الاصل «فليتحرى».

حديث ٢٧٨: «إنما سمي زمزم السقاية...».

أثبتنا «زمزم» من نسخة[د].

حديث ٢٤٧: «تجزي الصلاة للرجل في ثوب واحد يعقد طرفيه على عنقه و في القميص الصفيق يزره عليه».

أثبتنا «الصفيق» من بقية النسخ و فى الاصل: «الضيق».

حديث ٢٧٥: «إذا قال العبد في التشهد الأخير...»

أثبتنا «التشهد الأخير» من بقية النسخ و فى الاصل: «التشهد فى الاخيرتين».

حديث ٣٢٧: «سمّوا أولادكم قبل انيولدوا..».

أثبتنا «قبل ان يولدوا» من الكافى و سقط من الاصل: «قبل ان يولدوا».

١ ـ و لقد قوبلت مع عدة نسخ، منها: نسخة التى رمزنا لها بحرف [الف].

٢ ـ فكتب فى آخر النسخة: ««لقد قوبل مع نسخ مصححة، واحدة منها قد امتازت عنها بقدم الخط و كثرة العرض على الفضلاء و المقابلة مع نسخ مصححة فجعلتها اصلا...و انا

٣ ـ النسخة الثالثة: و هي النسخة المحفوظة في مكتبة «آستان قدس رضوي» بـمشهد برقم (٢٠١١) و تاريخ كتابتها سنة ٩٧٥ على يد عبد الهادى بن عبد الله الشريف و رمزنا لها بحرف [ج].

٤ ـ النسخة الرابعة: و هي النسخة المحفوظة في مكتبة آية الله المرعشي النجفي بقم برقم (١١۶۶٠) و تاريخ كتابتها ٢٧ الربيع الآخر سنة ١٠٥٥ بيد ابو الفتح الحسن بـن مـحمد الحسين و قام الكاتب بالمقابلة فى سنة ١٠۶٠ مع نسخ أخرى فكتب: «قابلت بقدر الوسع و الطاقة اصله و اسناده من اوله الى آخره و انا العبد ابو الفتح الحسن فى ذى الحجة سنة ١٠۶٠» و رمزنا لها بحرف [د].

٥ ـ النسخة الخامسة: و هي النسخة المحفوظة في مكتبة آية الله المرعشي النجفي بـقم برقم (۶٧۶١) و تاريخ كتابتها العشر الأول من شهر رمضان ١٠۶٨ على يد ابن فـتح الله الحسينى الفارسكى و قام محمد شفيع بن محمد بن حسين الاسترابادى لمقابلتها فى ٢۴

المحتاج الى رحمة ربه الغافر الساتر ابن محمد تقى باقر عفى عنهما»

٣ ـ كتب على آخر هذه النسخة هكذا:

«صورة ما كان مكتوبا فى آخر نسخة الاصل:»

تمَّ كتاب الخصال تصنيف الشيخ الجليل ابى جعفر محمد بن على بن الحسين بن موسى بن بابويه القمى الفقيه نزيل الرى قدس الله سره و الحمد لله رب العالمين و صلى الله على محمدو اهل بيته الطاهرين، كتب احمد بن على بن احمد بن على بن احمد بن محمد بن المهلب فى ذى القعدة، سنة تسع و سبعين و ثلثمأة، كتبه من نسخة الشيخ محمد بن العباس اطال الله بقاءه و كتب من نسخة الشيخ الجليل ابى جعفر بن بابويه رضى الله عنه و كانت بخطه نمَّقه لنفسه الضعيف الجسيم أملا و الكثير زللا حسين بن محمد بن حسن الجويانى...

و الظاهر ان هذه الصورة كانت مكتوبا على نسخة الاصل و ان نسخة [الف] هى التى كانت اصلاً لنسخة [ب] و الشاهد عليه انَّ ذكر فى هذه الصورة اسم محمد بن الحسن الجويانى و هو الذى كتب نسخة [الف] .

و عليه فنسخة [الف] استنسخت مع واسطة واحدة من نسخة الاصل التى كان بخط الشيخ الصدوق و لذلک جعلنا نسخة [الف] هو المحور فى تحقيقنا.

شوال سنة ١٠٦٨ فى المشهد المقدس الرضوى و رمزنا لها بحرف [هـ].

٦ ـ النسخة السادسة: و هي النسخة المحفوظة في مكتبة آية الله المرعشي النجفي بـقم برقم (٤٩٧١) و تاريخ كتابتها سنة ١٠٧١ على يد محمد بن مير فقيه التبريزى المشهدى غفر الله ذنوبهما سنة ١٠٧١» و رمزنا لها بحرف [و].

٧ ـ النسخة السابعة: و هي النسخة المحفوظة في مكتبة مركز احياء التراث الاسلامى بقم برقم (٢٦٢٤) و تاريخ كتابتها سنة ١٠٨٠ على يد محمد ولد حاجى قاسم السبزوارى و رمزنا بحرف [ز].

٨ ـ النسخة الثامثة: و هي النسخة المحفوظة في مكتبة «آستان قدس رضوي» بـمشهد برقم (٢٠١٠) و تاريخ كتابتها سنة يوم الخميس من شهر شوال فى سنة ١٠ ٩٤ و رمزنا لها بحرف [ح].

٩ ـ النسخة التاسعة: و هي النسخة المحفوظة في مكتبة مركز احياء التراث الاسلامى بقم برقم (٣٧٤٤) و تاريخ كتابتها سنة ١١١١ و رمزنا لها بحرف [ط].

ثمَّ انا اعتمدنا في المقابلة بين كتاب الخصال و تحف العقول على نسخة خطية من تحف العقول و هى النسخة المحفوظة فـي مكـتبة مـركز احـياء التـراث الاسـلامى بـقم بـرقم (٣٣٩٨/٢) و تاريخ كتابتها سنة ٩٨٣.

و ناتى بنماذج مصورة من المخطوطات المعتمدة عليها.

و فى الختام ارجو ان يجعل الله سعينا كلّه ذخيرة للفوز فى المعاد و القرب من محمد و آله عليهم السلام و انْ نكون فى زمرتهم يوم يقوم الاشهاد.

مهدى خداميان الآرانى

قم المقدسة، ١٣ رجب المرجب سنة ١٤٢٦

كتاب آداب أمير المومنين

للقاسم بن يحيى الراشدى

عن الحسن، بن راشد عن أبی بصیر و محمد بن مسلم عن أبی عبد الله علیه السلام عن آبائه علیهم السلام انَّ أمیر المومنین علیه السلام علَّم اصحابه فی مجلس واحد أربعماة باب مما یصلح للمسلم فی دینه و دنیاه، قال علیه السلام:

بسم الله الرحمن الرحیم

هذا کتاب آداب امیر المومنین المشهور بحدیث الاربعمئة و نحن نورد احادیث هذا الکتاب طی فصلین:

الفصل الاول: ما اورده الشیخ الصدوق فی آخر الخصال و هی ۳۸۹ حدیث.

القصل الثانی: أثبتناه من طرق و مصادر أخری و هی ۱۱ حدیثا و ذکرنا هذه الاحادیث فی اربعة ابواب:

الباب الاول: ما رواه الصدوق من طریق ابن ماجیلویه فی اوائل الخصال و حدیث ۳۹۰ و ۳۹۱

الباب الثانی: ما تفرد بنقله البرقی فی "المحاسن" و هو حدیث ۳۹۲

الباب الثالث: ما تفرد بنقله صاحب تحف العقول و لم یذکره الصدوق و حدیث ۳۹۳ الی ۳۹۹.

الباب الرابع: ما رواه السید بن طاووس فی "اقبال الاعمال" و هو حدیث ۴۰۰.

[۲] ـ هکذا صحّحناه من نسخة (هز) و فی الأصل زاد بعد «عن ابی عبد الله علیه السلام» «عن ابی جعفر علیه السلام عن جده علیه السلام».

[١] إن الحجامة تصحح البدن و تشد العقل.
[٢] الطيب في الشارب من أخلاق النبي صلى الله عليه وآله وسلم و كرامة الكاتبين.

الفصل الاول:
ما رواه الصدوق قدس سره من طريق سعد بن عبدالله

١ ـ النسخ: (ط): «صلاح» بدل «تصحح».

المصادر: تحف العقول ص ١٠٠، وسائل الشيعة ج ١٧ ص ١٧ كتاب التجارة باب ١٣ من ابواب ما يكتسب به حديث ٢٠ عن الخصال، بحار الانوار ج ٦٢ ص ١١٤ عن الخصال.

يؤيده: الكافي ج ٨ ص ١٦٠ حديث ١٦٠ (عن عدة من اصحابنا) عن سهل بن زياد عن ابن فضال عمن ذكره عن أبي عبد الله عليه السلام: «الحجامة في الرأس هي المغيثة تنفع من كل داء إلا السام، الخبر».

٢ ـ المصادر: الكافي ج ٦ ص ٥١٠ باب الطيب حديث ٥ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام، تحف العقول ص ١٠٠ و فيه كذا: «الطيب فى الشارب كرامة للكاتبين و هو من السنة»، مكارم الاخلاق ص ٤٢، وسائل الشيعة ج ٢ ص ٢٤٤ كتاب الطهارة باب ٩٠ من ابواب آداب الحمام حديث ١ عن الخصال، بحار الانوار ج ١٤ ص ٤٦٠ عن الخصال، مستدرک الوسائل ج ١ ص ٤٢١ كتاب الطهارة باب ٦٠ من ابواب آداب الحمام حديث ١ (نقلاً عن كتاب التعريف للصفواني).

الكتب الفقهية: الحدائق الناضرة ج ٥ ص ٥٧٦، كشف الغطاء ج ١ ص ١٩١.

الرواية عن غير القاسم: الكافى ج ٦ ص ٥١٠ باب الطيب حديث ١٥ عن عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن عيسى عن عبد الله بن عبد الرحمن عن شعيب عن أبي بصير عن أبي عبد

[٣] السواك من مرضاة الله عز و جل و سنة النبي صلى الله عليه وآله و مطيبة للفم.
[٤] الدهن يلين البشرة و يزيد في الدماغ و يسهل مجاري الماء و يذهب بالقشف و يسفر اللون.

الله عليه السلام نحوه و فيه «الانبياء عليهم السلام» بدل «النبى صلى الله عليه وآله».

يؤيده: الكافى ج ٥ ص ٣٢٠ باب حب النساء حديث ٣ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن معمر بن خلاد عن علي بن موسى الرضا عليه السلام:«ثلاث من سنن المرسلين، العطر و أخذ الشعر و كثرة الطروقة» و ج ٦ ص ٥١٠ باب الطيب حديث ٢ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن ابن فضال عن يونس بن يعقوب عن أبي اسامة عن أبى عبد الله عليه السلام: «العطر من سنن المرسلين» و ٥١١ ح ٨ عن عدة من أصحابنا عن أحمد بن أبي عبد الله عن محمد بن علي عن العباس بن موسى عن أبيه عليه السلام: «العطر من سنن المرسلين».

٣ ـ المصادر: المحاسن ج ٢ ص ٥٦٢ حديث ٩٥٢ عن ابيه عن القاسم بن يحيىٰ عن جده الحسن بن راشد عن أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام عن آبائه عليهم السلام عن اميرالمومنين عليه السلام و فيه «مطهرة» بدل «مطيبة»، تحف العقول ص ١٠١ و فيه: «السواك مرضاة للرب و مطيبة للفم و هو من السنة»، مكارم الاخلاق ص ٥١، وسائل الشيعة ج ٢ ص ١٢ كتاب الطهارة باب ٥٧ من ابواب السواك حديث ٢٦ عن الخصال و ص ١٤ حديث ٣٣ عن المحاسن.

الرواية عن غيرالقاسم: الكافي ج ٦ ص ٤٩٥ باب السواک حديث ٤ (عن عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن جعفر بن محمد عن ابن القداح عن أبى عبد الله عليه السلام) عن أمير المؤمنين عليه السلام: «السواک مطهرة للفم و مرضاة للرب»، **صحيح البخارى** ج ٢ ص ٢٣٤ عن عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وآله: «السواک مطهرة للفم و مرضاة للرب».

يؤيده: الكافي ج ٦ ص ٤٩٥ باب السواک حديث ٥ (عن عدة من اصحابنا) عن سهل بن زياد عن محمد بن عيسى عن الحسن بن بحر عن مهزم الاسدي عن أبى عبد الله عليه السلام: «في السواک عشرة خصال: مطهرة للفم و مرضاة للرب، الخبر».

٤ ـ النسخ: (ط): «فى الدنيا» بدل «فى الدماغ».

المصادر: الكافى ج ٦ ص ٥١٩ باب الادهان حديث ١ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن

[٥] غسل الرأس بالخطمى[1] يذهب بالدرن و ينفي القذى.

عيسى عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام، تحف العقول ص ١٠١ و فيه كذا «...يزيد فى الدماغ و العقل و يسهل موضع الطهور و يذهب بالشعث و يصفى اللون»، وسائل الشيعة ج ٢ ص ١٥٧ كتاب الطهارة باب ١٠٢ من ابواب آداب الحمام حديث ٢ عن الكافى و الخصال.

الرواية عن غير القاسم: **الكافى** ج ٦ ص ٥١٩ باب الادهان حديث ٤ عن عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن عيسى عن عبد الله بن عبدالرحمن عن شعيب عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام نحوه و فيه «يحسن اللون» بدل «يسفر اللون» و زاد «القوة» بعد «يزيد فى الدماغ».

يؤيده: **الكافي** ج ٦ ص ٥١٩ باب الادهان حديث ٥ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن ابن محبوب عن عبد الله بن سنان عن أبى أبي حمزة عن أبي جعفر عليه السلام و فيه «يروي» بدل «يربى» و زاد: «و يبيض الوجه»، **طب الأئمة** ص ٩٣ عن ابراهيم بن الحسن عن ابن محبوب عن عبد الله بن سنان عن أبى أبي حمزة عن أبي جعفر عليه السلام: «دهن الليل يجري في العروق و يربي البشرة».

بيان: **القشف** محركة: قذر الجلد و رثاثة الهيئة (مجمع البحرين ج ٣ ص ٥٠٦)، **يسفر** اللون: يضيئه، **الشعث**: الانتشار و التفرق حول الاظفار كما يتشعث رأس السواك (لسان العرب ج ٢ ص ١٦٠).

[١] ـ هكذا صححناه من الكافى و الفيه و تحف العقول و سقط من الاصل: «الخطمى».

٥ ـ النسخ: (د،ه،و،ز،ح،ط): «ينقى» بدل «ينفى».

المصادر: الكافى ج ٦ ص ٥٠٤ باب غسل الرأس حديث ٣ (عن محمد بن يحيى) عن أحمد بن محمد بن عيسى عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام عن أميرالمؤمنين عليه السلام، الفقيه ج ١ ص ١٢٥ حديث ٢٩١ رواه مرسلا عن أمير المومنين عليه السلام، تحف العقول ص ١٠١، مكارم الاخلاق ص ٦١ تارةً من كتاب الفقيه و أخرى من كتاب طب الائمة عن أميرالمومنين عليه السلام انَّه قال عليه السلام في وصيته لأصحابه و فيه «الدواب» بدل «القذى»، وسائل الشيعة ج ٢

[٦] المضمضة و الاستنشاق سنــة و طهـور للفــم و الأنف.
[٧] السعوط مصحة للرأس و تنقية للبدن و سائر أوجاع الرأس.

ص ٦١ كتاب الطهارة باب ٢٥ من ابواب آداب الحمام حديث ٢ عن الكافي، بحار الانوار ج ٧٦ ص ٨٤ عن الخصال و ص ٨٧ عن مكارم الاخلاق.

الكتب الفقهية: منتهى المطلب ج ١ ص ٣١٥، الحدائق الناضرة ج ٥ ص ٥٤٤.

يؤيده: **الكافي** ج ٣ ص ٤١٨ باب التزيين يوم الجمعة حديث ١٠ عن عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد عن ابن فضال عن ابن بكير عن أبى عبد الله عليه السلام: «غسل الرأس بالخطمي في كل جمعة أمان من البرص و الجنون».

بيان: **الدرن** بالتحريک: الوسخ و قد درن الثوب بالكسر درنا فهو درن مثل وسخ فهو وسخ وزناً و معنى(مجمع البحرين ج ٢ ص ٢٨). **القذى:** جمع قذاة و هو ما يقع العين و الماء و الشراب من تراب أو وسخ أو غير ذلک(النهاية ج ٤ ص ٣٠).

٦ ـ المصادر: تحف العقول ص ١٠١ و فيه كذا: «المضمضة و الاستنشاق بالماء عند الطهور طهور للفم و الانف» و ليس فيه «سنة»، وسائل الشيعة ج ١ ص ٤٣٣ كتاب الطهارة باب ٢٩ من ابواب الوضوء حديث ١٣ عن الخصال، بحار الانوار ج ٨٠ ص ٣٣٤ عن الخصال.

الكتب الفقهية: الحدائق الناضرة ج ٢ ص ١٥٨، رياض المسائل ج ١ ص ٢٦٧، مستند الشيعة ج ٢ ص ١٦٩، كتاب الطهارة للشيخ الأنصاري ج ١ ص ١٥٦.

يؤيده: **تهذيب الأحكام** ج ١ ص ٧٩ باب استحباب المضمضة حديث ١ باسناده عن الحسين بن سعيد عن القاسم بن عروة عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال: «المضمضة والاستنشاق مما سنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم».

٧ ـ المصادر: تحف العقول ص ١٠١ و فيه «شفاء للبدن» بدل «تنقية للبدن».

يؤيده: **طب الأئمة** ص ٥٧ عن الزبير بن بكار عن محمد بن عبد العزيز عن محمد بن اسحاق عن عمار عن فضل الرسان عن ابى عبد الله عليه السلام: «من دواء الانبياء الحجامة و النورة و السعوط».

بيان: **سعطه** الدواء: أدخله في أنفه و السعوط كصبور ذلک الدواء(مجمع البحرين ج ٢ ص ٣٧٣.

[٨] النورة نشرة و طهور للجسد.
[٩] استجادة الحذاء وقاية للبدن و عون على الطهور و الصلاة.

---

٨ ـ النسخ: (ط): «البدن» بدل «للجسد».

المصادر: الكافي ج ٦ ص ٥٠٦ باب النورة حديث ٧ (عن محمد بن يحيى) عن أحمد بن محمد عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام، ثواب الأعمال ص ٢١ عن ابيه عن عبد الله بن جعفر عن محمد بن عيسى عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام، تحف العقول ص ١٠١ و فيه «مشددة» بدل «نشرة»، وسائل الشيعة ج ٢ ص ٦٥ كتاب الطهارة باب ٢٨ من ابواب آداب الاحمام، حديث ٣ عن الكافي و ثواب الاعمال والخصال، بحار الانوار ج ٧٦ ص ٨٩ عن علل الشرايع و ص ٩٠ عن الخصال.

الكتب الفقهية: جواهر الكلام ج ١ ص ٦٣.

يويده: الكافي ج ٦ ص ٥٠٥ باب النورة حديث ١ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن سليم الفراء عن أمير المؤمنين عليه السلام: «النورة طهور»، و حديث ٢ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن الحجال عن حماد بن عثمان عن عبد الرحمن ابن أبي عبد الله: دخلت مع أبى عبد الله عليه السلام الحمام فقال لي: «يا عبد الرحمن أطل»، فقلت: «إنما أطليت منذ أيام»، فقال: «أطل فإنها طهور» و حديث ٤ عن عدة من أصحابنا عن أحمد بن أبي عبد الله عن أبيه عن خلف بن حماد عمن رواه عن أبى عبد الله عليه السلام فى حديث: «إنَّ النورة طهور».

بيان: النُشْرة: رقية و حرز و النشرة: عوذة يعالج بها المجنون و المريض، سميت نشرة لأنه ينشر بها عنه ما خامره من الداء الذي يكشف و يزال و منه «النورة نشرة»، (مجمع البحرين ج ٤ ص ٣١١).

٩ ـ المصادر: مكارم الاخلاق ص ٦١ ص ١٢٢، وسائل الشيعة ج ٥ ص ٦٠ كتاب الصلاة، باب ٣٢ من ابواب احكام الملابس حديث ٢ عن الكافي والخصال.

الرواية عن غير القاسم: الكافي ج ٦ ص ٤٦٢ باب الاحتذاء حديث ١ عن عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن عيسى عن عبد الله بن عبد الرحمن عن شعيب عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام مثله.

[١٠] تقليم الأظفار يمنع الداء الأعظم و يدر الرزق و يورده.

الكتب الفقهية: كشف الغطاء ج ١ ص ٣٠٤.

يؤيده: **قرب الاسناد** للحميري ص ٦٩ هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن جعفر بن محمدعليه السلام أبيهعليه السلام: «من اتخذ نعلا فليستجدها، الخبر» و **الكافي** ج ٦ ص ٤٦٢ باب الاحتذاء حديث ٢ (عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن النوفلي عن السكوني عن أبى عبد اللهعليه السلام عن امير المومنينعليه السلام) عن رسول اللهصلى الله عليه وآله وسلم: «من اتخذ نعلا فليستجدها».

بيان: **استجادة:** من الجودة، **الحذاء** بالمد: النعل.

١٠ ـ النسخ: سقط من (ط): «و يورده».

المصادر: الكافى ج ٦ ص ٤٩٠ باب قص الاظفار حديث ١ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن أبي بصير عن أبي عبد اللهعليه السلام عن رسول اللهصلى الله عليه وآله وسلم و ليس فيه «و يورده»، ثواب الأعمال ص ٢٣ عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن عيسى عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن أبي بصير عن أبي عبد اللهعليه السلام عن آبائهعليهم السلام عن رسول اللهعليه السلام و ليس فيه «و يورده»، تحف العقول ص ١٠١ و فيه «يجلب الرزق و يدره» بدل «يدر الرزق و يورده»، جامع الاخبار ص ١٢٢ عن أبى عبد اللهعليه السلام عن ابائه عن رسول اللهصلى الله عليه وآله وسلم و فيه «يزيد فى الرزق» بدل «يدر الرزق» و ليس فيه «و يورده»، وسائل الشيعة ج ٢ ص ١٣١ و ١٣٣ كتاب الطهارة باب ٨٠ من ابواب آداب الحمام حديث ١ عن الكافى و ثواب الاعمال و حديث ٨ عن الخصال، بحار الانوار ج ٧٦ ص ١١٩ عن ثواب الاعمال ص ٣١٦ و ص ١١٩ عن الخصال.

الرواية عن غير القاسم: **طب الأئمة** ص ١٣٨ عن محمد بن جعفر البرسي عن محمد بن يحيى الارمني عن محمد بن سنان الزاهري عن المفضل بن عمر الجعفي عن أبي الظبيان عن جابر بن يزيد الجعفي عن أبى جعفر محمد الباقرعليه السلام عن أبيهعليه السلام عن جدهعليه السلام عن أمير المؤمنينعليه السلام كذا: «تقليم الاظفار يوم الجمعة قبل الصلاة يمنع الداء الاعظم».

بيان: **أدرت** الريح السحاب: حلبته.

يؤيده: **الكافي** ج ٦ ص ٤٩٠ باب قص الاظفار حديث ٢ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن هشام بن سالم عن أبى عبد اللهعليه السلام: «تقليم الاظفار يوم الجمعة يؤمن من الجذام و

[١١] نتف الإبط ينفي الرائحة المنكرة و هو طهور و سنة مما أمر به الطيب عليه السلام.

البرص و العمى و إن لم‌تحتج فحكها» و حديث ٤ (عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى) عن ابن فضال عن ابن بكير عن أبى عبد الله عليه السلام: «تقليم الاظفار و أخذ الشارب في كل جمعة أمان من البرص و الجنون» و ص ٤٩١ حديث ١٠ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن محمد بن طلحة عن أبى عبد الله عليه السلام: «تقليم الاظفار و قص الشارب و غسل الرأس بالخطمي كل جمعة ينفي الفقر و يزيد في الرزق».

١١ ـ المصادر: الفقيه ج ١ ص ١٢٠ روى مرسلاً عن امير المومنين عليه السلام و فيه «المكروهة» بدل «المنكرة»، تحف العقول ص ١٠١ و ليس فيه «مما امر به الطيب عليه السلام»، مكارم الاخلاق ص ٦٠ و زاد فيه «ابو القاسم» بعد «الطيب»، وسائل الشيعة ج ٢ ص ١٣٦ كتاب الطهارة باب ٨٤ من ابواب آداب الحمام حديث ٤ عن الفقيه و ص ١٣٩ باب ٨٥ حديث ١٠ عن الخصال.

الكتب الفقهية: منتهى المطلب ج ١ ص ٣١٧.

يؤيده: علل الشرائع ج ٢ ص ٥١٩ عن محمد بن علي ـ ماجيلويه ـ عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن الحسين بن يزيد عن اسماعيل بن مسلم عن جعفر بن محمد عليه السلام عن أبيه عليه السلام عن آبائه عليهم السلام عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: «لايطولن أحدكم شاربه و لاعانته و لاشعر أبطيه فانَّ الشيطان يتخذها مخابئا بستتر بها»، سنن النسائي ج ١ ص ١٤ باسناده عن أبى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: «خمس من الفطرة قص الشارب و نتف الابط و تقليم الاظفار و الاستحداد و الختان».

اقول: روى الشيخ الكلينى ما يدل على انَّ الطلى و الحلق افضل من النتف: الكافى ج ٦ ص ٥٠٨ باب الابط حديث ٥ عن بعض أصحابنا عن ابن جمهور عن محمد بن القاسم و محمد بن يحيى عن محمد بن أحمد عن يوسف بن السخت البصري عن محمد بن سليمان عن إبراهيم بن يحيى بن أبي البلاد عن الحسن بن علي بن مهران جميعا عن عبد الله بن أبي يعفور عن ابى عبد الله عليه السلام فى نتف الأبط و حلقه فى حديث: «حلقه أفضل من نتفه و طليه أفضل من حلقه، الخبر».

كما انَّه روى ما يدل على انَّ النتف يوجب ضعف المنكب و البصر: الكافي ج ٦ ص ٥٠٧ باب الابط حديث ٢ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن ابن فضال عن علي بن عقبة عن أبي

[١٢] غسل اليدين قبل الطعام و بعده زيادة في الرزق و إماطة للغمر عن الثياب و يجلو البصر.

كهمس عن ابى عبد الله عليه السلام: «نتف الابط يضعف المنكبين» و روى الشيخ الصدوق فى الفقيه ج ١ ص ١٢٠ مرسلاً عن الصادق عليه السلام: «نتف الإبط يضعف المنكبين و يوهي و يضعف البصر».

١٢ ـ النسخ: (ط): «للغم عن الشاب» بدل «للغمر عن الثياب».

المصادر: المحاسن ج ٢ ص ٤٢٤ عن ابيه عن القاسم يحيىٰ عن جده الحسن بن راشد عن أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام عن آبائه عليهم السلام عن اميرالمومنين عليه السلام، الكافى ج ٦ ص ٢٩٠ باب الوضوء قبل الطعام حديث ٣ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام عن أمير المومنين عليه السلام و فيه: «زيادة فى العمر» بدل «زيادة فى الرزق»، تحف العقول ص ١٠١ و لم يذكر هذا الذيل «و اماطة للغمر، الخبر»، الدعوات لقطب الدين الراوندى ص ١٤٢ عن امير المومنين عليه السلام و زاد «و يذهبان الفقر» بعد «زيادة فى الرزق» و ليس فيه هذا الذيل «و اماطة للغمر، الخبر»، وسائل الشيعة ج ٢٤ ص ٢٣٦ كتاب الاطعمة و الاشربة باب ٤٩ من ابواب آداب المائدة حديث ٦ عن الكافى و ٢٣٨ حديث ١٥ عن الخصال، بحار الانوار ج ٦٦ ص ٣٥٣ عن المحاسن و الكافى و الخصال.

الكتب الفقهية: الدروس ج ٣ ص ٢٨، مستند الشيعة ج ١٥ ص ٢٣٨، جواهر الكلام ج ٣٦ ص ٤٤٨.

يويده: المحاسن ج ٢ ص ٤٢٤ عن أبيه عن عن جعفر بن محمد الاشعري عن ابن القداح عن أبى عبد الله عليه السلام عن آبائه عليهم السلام: «من غسل يده قبل الطعام و بعده عاش في سعة و عوفى من بلوى جسده» و عن أبيه عن محمد بن أبى عمير عن ابن أبى عوف البجلى عن أبى عبد الله عليه السلام: «الوضوء قبل الطعام و بعده يزيدان في الرزق»، **الكافي** ج ٦ ص ٢٩٠ باب الوضوء قبل الطعام و بعده حديث ٢ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن أحمد بن محمد بن أبي نصر عن صفوان الجمال عن أبي حمزة الثمالي عن أبى عبد الله عليه السلام: «يا أبا حمزة، الوضوء قبل الطعام و بعده يذهبان الفقر» قلت: «بأبي أنت و امي يذهبان بالفقر؟»، فقال: «نعم، يذهبان به» و حديث ٤ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن النوفلي عن السكوني عن أبى عبد الله عليه السلام: «من سره أن يكثر خير بيته فليتوضأ عند

[١٣] قيام الليل مصحة للبدن، و مرضاة للرب عز و جل و تعرض للرحمة و تمسك من أخلاق النبيين.

حضور طعامه».

بيان: الإماطة: مطت عنه و أمطت: إذا تنحيت عنه و منه إماطة الأذى عن الطريق (الصحاح للجوهري ج ٣ ص ١١٦٢)، **الغمر** بالتحريک: السهک و ريح اللحم و ما يعلق باليد من دسمه، وقد غمرت يده من اللحم غمرا، فهي غمرة أي زهمة (لسان العرب ج ٥ ص ٣٢).

١٣ ـ المصادر: المحاسن ج ١ ص ٥٣ عن ابيه عن القاسم يحيىٰ عن جده الحسن بن راشد عن أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام عن جده عن آبائه عليهم السلام عن اميرالمومنين عليه السلام و فيه ذكر «رضا للرب» بدل «مرضاة للرب»، ثواب الأعمال ص ٤١ عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن عيسى عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام عن جده عن آبائه عليهم السلام عن على بن ابى طالب عليه السلام و ذكر «تعرض لرحمة الله تعالى» بدل «تعرض للرحمة»، تهذيب الاحكام ج ٣ ص ١٢١ عن محمد بن احمد بن يحيى عن محمد بن عيسى عن القاسم بن يحيىٰ عن جده الحسن بن راشد عن أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام عن جده عن آبائه عليهم السلام عن اميرالمومنين عليه السلام و ذكر «تعرض لرحمته» بدل «تعرض للرحمة»، تحف العقول ص ١٠١، الدعوات لقطب الدين للراوندى ص ٧٦ رواه مرسلاً عن امير المومنين عليه السلام و لم يذكر هذا الذيل: «مرضاة للرب، الخبر»، وسائل الشيعة ج ٨ ص ١٥٠ كتاب الصلاة باب ٣٩ من ابواب بقية الصلوات المندوبة الحديث ١٤ عن الخصال و ثواب الاعمال و التهذيب، بحار الانوار ج ٦٢ ص ٢٦٧ عن الدعوات و ج ٨٣ ص ١٢٦ و ج ٨٧ ص ١٥٥ عن تهذيب الاحكام و ج ٨٧ ص ١١٤ عن ثواب الاعمال و الخصال، مستدرک الوسائل ج ٦ ص ٣٣١ كتاب الصلاة باب ٣٣ من ابواب بقية الصلوات المندوبة ١٤ عن الدعوات.

الكتب الفقهية: الذكرى ص ٢٩٤.

يؤيده: الفقيه ج ١ ص ٤٧٢ روى مرسلاً عن الصادق عليه السلام: «عليكم بصلاة الليل فانّها سنة نبيكم و أدب الصالحين قبلكم و مطردة الداء عن أجسادكم» و رواه ايضاً فى علل الشرائع ج ٢ ص ٣٦٢ عن ابيه عن محمد بن يحيى العطار عن محمد بن أحمد عن أبي زهير النهدي عن آدم بن اسحاق عن بعض اصحابه عن أبى عبد الله عليه السلام، **ثواب الأعمال** ص ٤١ عن ابيه عن محمد بن يحيى العطار

[١٤] أكل التفاح نضوح للمعدة.
[١٥] مضغ اللبان يشد الأضراس و ينفي البلغم و يذهب بريح الفم.

عن محمد بن أحمد عن أبى زهير النهدي عن آدم بن إسحاق عن معاوية بن عمار عن بعض أصحابه عن أبى عبد الله عليه السلام: «صلاة الليل تبيض الوجوه و صلاة الليل تطيب الريح و صلاة الليل تجلب الرزق».

١٤ ـ المصادر: المحاسن ج ٢ ص ٥٥٣ عن ابيه عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن أبى عبد الله عليه السلام عن على عليه السلام و ليس فيه «اكل» و ذكر فيه «يصوح المعدة» بدل «نضوح المعدة» و هو تصحيف ، تحف العقول ص ١٠١، وسائل الشيعة ج ٢٥ ص ٢٥ و ١٦٠ كتاب الاطعمة و الاشربة باب ١٠ آداب من الاطعمة المباحة حديث ٤٣ عن الخصال و باب ٨٩ حديث ٣ عن المحاسن و الكافى، بحار الانوار ج ٦٦ ص ١٦٨ عن خصال و ص ١٧٦ عن المحاسن.

الرواية عن غير القاسم: **المحاسن** ج ٢ ص ٥٥٣ عن أبيه عن محمد بن سنان عن إسماعيل بن جابر عن أبى عبد الله عليه السلام و عن ابيه عن بعض أصحابنا عن الاصم عن شعيب العقرقوفى عن أبى بصير مثله، **الكافى** ج ٦ ص ٣٥٥ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن سنان عن إسماعيل بن جابر عن أبى عبد الله عليه السلام نحوه و ليس ليس فيه «أكل» و ص ٣٥٧ عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن الحسن بن شمون عن عبد الله بن عبد الرحمن عن مسمع بن عبد الملك عن أبي عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام نحوه و فيه «كلوا» بدل «أكل» و «فإنه يدبغ المعدة» بدل «نضوح للمعدة».

بيان: النضح: و قد يرد النضح بمعنى الغسل والازالة و منه الحديث «و نضح الدم عن جبينه»،(النهاية لابن الأثير ج ٥ ص ٧٠).

١٥ ـ النسخ: فى (ج): «ينقى» بدل «ينفى».

المصادر: تحف العقول ص ١٠١ و فيه «ينقى» بدل «ينفى» و «يقطع ريح الفم» بدل «يذهب بريح الفم»، مكارم الاخلاق ص ١٩٤، وسائل الشيعة ج ٢٥ ص ٢٨٠ كتاب الاطعمة و الاشربة، باب ١٠ من آداب الاطعمة المباحة، حديث ٤٣ عن الخصال، بحار الانوار ج ٦٦ ص ٤٤٣ عن الخصال.

بيان: اللطُبان: الكندر الذى يمضغ، **الاضراس:** هي جمع ضرس و هو السن.

[١٦]الجلوس في المسجد بعد طلوع الفجر إلى طلوع الشمس أسرع في طلب الرزق من الضرب في الأرض.

[١٧] أكل السفرجل قوة للقلب الضعيف و يطيب المعدة و يزيد في قوة الفؤاد و يشجع الجبان و يحسن الولد.

---

١٦ ـ المصادر: تحف العقول ١٠٢، غرر الحكم ج ١ ص ٣٧ و فيه: «حين» قبل «طلوع» و و زاد «للاشتغال بذكر الله» قبل «اسرع» و ذكر «تيسير» بدل «طلب» و زاد «أقطار» قبل «الارض»، وسائل الشيعة ج ٦ ص ٤٦١ كتاب الصلاة باب ١٨ من ابواب التعقيب حديث ١٠ عن الخصال.

يؤيده: الكافي ج ٥ ص ٣١٠ كتاب المعيشة باب النوادر حديث ٢٧ عن حسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الحسن بن علي عن حماد بن عثمان عن أبى عبد الله عليه السلام: «لجلوس الرجل في دبر صلاة الفجر إلى طلوع الشمس أنفذ في طلب الرزق من ركوب البحر»، **الفقيه** ج ١ ص ١٢٧ باسناده عن عبد الله بن أبي يعفور انَّه قال للصادق عليه السلام: «جعلت فداك يقال: "ما استنزل الرزق بشئ مثل التعقيب فيما بين طلوع الفجر إلى طلوع الشمس"»، فقال عليه السلام: «أجل و لكن أخبرك بخير من ذلك أخذ الشارب و تقليم الاظافر يوم الجمعة»، **تهذيب الأحكام** ج ٣ ص ٢٣٨ باسناده عن ابن ابي يعفور الا انَّه فيه:«بشئ يعدل التعقيب» بدل «بشيء مثل التعقيب».

١٧ ـ المصادر: المحاسن ج ٢ ص ٥٥٠ عن عن ابيه عن القاسم بن يحيى عن جده عن أبى بصير عن أبى عبد الله عليه السلام عن آبائه عليهم السلام عن امير المؤمنين عليه السلام و لم يذكر «و يحسن الولد»، الكافى ج ٦ ص ٣٥٧ باب السفرجل حديث ١ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن أبي عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام و ليس فيه «و يحسن الولد»، تحف العقول ص ١٠١ و فيه «يذكى الفواد» بدل «يزيد فى قوة الفؤاد»، مكارم الاخلاق ص ١٧٢، وسائل الشيعة ج ٢٥ ص ٢٨٠ كتاب الاطعمة و الاشربة باب ١٠ من آداب الاطعمة المباحة حديث ٤٣ عن خصال و ص ١٦٥ باب ٩٢ حديث ٤ عن المحاسن، بحار الانوار ج ٦٦ ص ١٦٨ عن الخصال و ص ١٧٠ عن المحاسن، مستدرک الوسائل ج ١٥ ص ١٣٥ كتاب النكاح باب ٢٣ من احكام الاولاد حديث ٣.

الرواية عن غير القاسم: المحاسن ج ٢ ص ٥٥٠ عن بعض أصحابنا عن عبد الله بن عبد الرحمان

[١٨]أحد و عشرون زبيبة حمراء في كل يوم على الريق تدفع جميع الأمراض إلا مرض الموت.

الاصم عن شعيب العقرقوفى عن أبى بصير عن أبى عبد الله عليه السلام و ليس فيه «الضعيف» و ذكر «ذكاء للفواد» بدل «يزيد فى قوة الفواد» و لم يذكر «و يحسن الولد»، **طب الأئمة** ص ١٣٦ عن الخضر بن محمد عن علي بن العباس الخرازي عن ابن فضال عن أبي بصير عن الصادق عليه السلام عن أبيه عن جده عن أمير المؤمنين: «أكل السفرجل يزيد في قوة الرجل و يذهب بضعفه».

يؤيده: الكافى: ج ٦ ص ٢٢ باب ما يستحب ان يطعم الحامل حديث ١ عن محمد بن يحيى عن سلمة بن الخطاب عن عثمان بن عبد الرحمن عن شرحبيل بن مسلم أنّه قال عليه السلام: «في المرأة الحامل تأكل السفرجل فإن الولد يكون أطيب ريحاً و أصفى لوناً»، و حديث ٢ عن محمد بن يحيى عن علي بن الحسن التيملي عن الحسين بن هاشم عن أبي أيوب الخزاز عن محمد بن مسلم عن أبى عبد الله عليه السلام و نظر إلى غلام جميل: «ينبغي أن يكون أبو هذا الغلام آكل السفرجل».

١٨ ـ النسخ: زاد فى (د،ه ،و،ز،ح): «أكل» قبل «أحد».

المصادر: المحاسن ج ٢ ص ٥٤٨ عن ابيه عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن أبى بصير عن أبى عبدالله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام و ليس فيه «اكل»، الكافى ج ٦ ص ٣٥١ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام الا انّه ليس فيه «اكل»، تحف العقول ١٠١، وسائل الشيعة ج ٢٤ ص ٤١ و ج ٢٥ ص ٢٨٠ كتاب الاطعمة و الاشربة باب ٩٨ من ابواب آداب المادة حديث ٢ عن المحاسن و الكافى و باب ١٠ من آداب الاطعمة المباحة حديث ٤٣ عن الخصال، بحار الانوار ج ٦٦ ص ١٥٢ عن المحاسن و الخصال.

الرواية عن غير القاسم: المحاسن ج ٢ ص ٥٤٨ عن ابيه عن القاسم و يعقوب بن يزيد عن القندى عن عبد الله بن سنان عن أبى عبد الله عليه السلام: «من أدمن إحدى و عشرين زبيبة حمراء لم يمرض إلا مرض الموت» و رواه أحمد عن أبيه عن أبى البخترى عن أبى عبد الله عليه السلام، **الكافي** ج ٦ ص ٣٥١ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن النوفلي عن السكوني عن أبى عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام: «من اصطبح بإحدى و عشرين زبيبة حمراء لم يمرض إلا مرض الموت ان شاء الله»، **عيون أخبار**

[١٩] يستحب للمسلم أن يأتي أهله أول ليلة من شهر رمضان لقول الله تبارك و تعالى:﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيامِ الرَّفَثُ إِلىٰ نِسائِكُمْ﴾[1] و الرفث المجامعة.

الرضاعليه السلام ج ١ ص ٤٥ بالاسناد عن على بن أبي طالب عليه السلام:«من اكل احدى و عشرين زبيبة حمراء على الريق لم‌يجد في جسده شيئا يكرهه»، **الجعفريات** ص ٢٤٣ عن عبد الله بن محمد عن محمد بن محمد الأشعث عن موسى بن إسماعيل عن ابيه عن أبيه عليه السلام عن جده جعفر بن محمد عليه السلام عن أبيه عن جده عليه السلام علي بن الحسين عن أبيه عليه السلام عن علي بن أبي طالب عليه السلام «من يصبح بواحدة و عشرين زبيبة حمراء لم‌يصبه إلا مرض الموت، الخبر»، **طب الأئمة** ص ١٣٧ عن محمد بن يحيى الأرمني عن محمد بن سنان السناني عن المفضل بن عمر الجعفي عن أبي عبد الله الصادق عليه السلام عن آبائه عن أمير المؤمنين عليهم السلام: «من اكل إحدى وعشرين زبيبة حمراء من أول النهار دفع الله عنهم كل مرض و سقم»، **دستور معالم الحكم** لابن سلامة ص ١٥٦ باسناده عن النزال بن سبرة عن علي بن ابي طالب عليه السلام فى حديث: «من اكل إحدى و عشرين زبيبة حمراء لم‌ير في جسده شيئا يكرهه».

١ ـ سورة البقرة، آية ١٨٧.

١٩ ـ النسخ: زاد فى (ح) «فى» قبل «اول».

المصادر: الكافى ج ٤ ص ١٨٠ باب النوادر حديث ٣ عدة من اصحابنا عن أحمد بن محمد عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام عن ابيه عليه السلام عن جده عليه السلام عن آبائه عليهم السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام، الفقيه ج ٢ ص ١٧٣ و ج ٣ ص ٤٧٣ رواه مرسلاً عن امير المومنين عليه السلام و لم‌يذكر «و الرفث المجامعة»، تحف العقول ١٠٢، مكارم الاخلاق ص ٢١٣، اقبال الاعمال ج ١ ص ١٩٠ عن الفقيه، مكارم الاخلاق ص ٢١٣ مرسلاً عن امير المومنين عليه السلام، وسائل الشيعة ج ١٠ ص ٣٤٩ كتاب الصوم باب ٣٠ من ابواب احكام شهر رمضان حديث ١ عن الكافى و الفقية و الخصال و ج ٢٠ ص ١٢٩ كتاب النكاح باب ٦٤ من ابواب مقدماته و آدابه حديث ٤ عن الفقيه و ص ١٣٠ الحديث ٧ عن الخصال، بحار الانوار ج ٩٧ ص ٣٤٧ عن الفقيه، نور الثقلين ج ١ ص ١٧٢ الخصال.

الكتب الفقهية: شرايع الاسلام ج ٢ ص ٤٩٣، تذكرة الفقهاء ج ٢ ص ٥٧٦، تحرير الأحكام ج ١ ص ٥١٦، جامع المقاصد ج ١٢ ص ٢٤، شرح اللمعة ج ٥ ص ٩٧، مسالک الأفهام ج ٧ ص

[٢٠] لاتختموا بغير الفضة فإن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «ماطهرت يد فيها خاتم حديد».

[٢١] من نقش علي خاتمه اسم الله عز و جل فليحوله عن اليد التي يستنجي بها في المتوضأ.

٣٦، نهاية المرام ج ١ ص ٤٧، مشارق الشموس ج ٢ ص ٤٤٤، الحدائق الناضرة ج ١٣ ص ٤٥٣ و ج ٢٣ ص ١٣٣، رياض المسائل ج ١٠ ص ٥٦، جواهر الكلام ج ٢٩ ص ٥٦.

٢٠ ـ المصادر: الكافي ج ٦ ص ٤٦٨ باب الخواتيم حديث ٦ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن أبي بصير عن أبي عبد الله عن أمير المؤمنين عليه السلام و فيه «كف» بدل «يد»، تحف العقول ص ١٠٢ و فيه «ما طهَّر الله يداً» بدل «ما طهرت يد»، عيون الحكم و المواعظ ص ٥٤٥، وسائل الشيعة ج ٤ ص ٤١٨ كتاب الصلاة باب ٣٢ من ابواب لباس المصلى حديث ٤ عن الكافي و ج ٥ ص ٧٨ باب ٤٦ من ابواب احكام الملابس حديث ٣ عن الكافي و الخصال.

الكتب الفقهية: الحدائق الناضرة ج ٥ ص ٢٣٤، جواهر الكلام ج ٨ ص ٢٦٤، مصباح الفقيه ١ ص ٥٧٤.

يؤيده: الفقيه ج ١ ص ٢٥٣ باسناده عن عمار الساباطي عن عن أبى عبد الله عليه السلام في الرجل يصلي و عليه خاتم حديد؟ قال عليه السلام: «لا و لايتختم به لانَّه من لباس أهل النار» و ج ٤ ص ١٠ بإسناده عن شعيب بن واقد عن الحسين بن زيد عن عن أبى عبد الله عليه السلام عن ابيه عليه السلام عن آبائه عليهم السلام عن أمير المؤمنين على بن أبى طالب عليه السلام فى حديث مناهى النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال عليه السلام: «نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن التختم بخاتم صفر أو حديد»، **سنن النسائي** ج ٨ ص ١٧٢ باسناده عبد الله بن بريدة عن ابيه انَّ رجلا جاء إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم و عليه خاتم من حديد فقال صلى الله عليه وآله وسلم: «مالى ارى عليك حلية اهل النار، الخبر».

٢١ ـ المصادر: الكافي ج ٦ ص ٤٧٤ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام، تحف العقول ص ١٠٢ فيه «اسماً من اسماء الله» بدل «اسم الله عز و جل» و ليس فيه «فى المتوضأ»، مكارم الاخلاق

[٢٢] إذا نظر أحدكم في المرآة فليقل: «الحمد لله الذي خلقني فأحسن خلقي و صوَّرني أحسن صورتي و زان مني ما شان من غيري و أكرمني بالإسلام».

[٢٣] ليتزين أحدكم لأخيه المسلم إذا أتاه كما يتزين للغريب الذي يحب أن يراه

ص ٤ و ذكر فيه «الى المتوضأ» بدل «فى المتوضأ»، وسائل‌الشيعة ج ١ ص ٣٣١ (كتاب الطهارة، الباب ١٧ من ابواب احكام الخلوة، الحديث ٤ عن الكافى و الخصال)، بحار الانوار ج ٨٠ ص ١٩٧.

الكتب الفقهية: كشف اللثام ص ٢٥، الحدائق الناضرة ج ٢ ص ٨٠، رياض المسائل ج ١ ص ٢١٧، مستند الشيعة ج ١ ص ٤٠١، جواهر الكلام ج ٢ ص ٧١، كتاب الطهارة للشيخ الانصارى١ ج ١ ص ٤٨٤، مصباح الفقيه ج١ ص ٩٤.

يؤيده: الكافي ج ٣ ص ٥٦ عن عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد عن ابن فضال عن المثنى عن أبي أيوب قال: قلت لابي عبد الله عليه السلام: «أدخل الخلاء و في يدي خاتم فيه اسم من أسماء الله تعالى؟»، قال عليه السلام: «لا، و لاتجامع فيه».

٢٢ ـ المصادر: تحف العقول ص ١٠٢ و فيه «الى المرآة» بدل «فى المرآة»، مكارم الاخلاق ص ٦٩ مرسلاً عن الصادق عليه السلام و ليس فيه الصدر، عيون الحكم و المواعظ ص ١٣٧، نور الثقلين ج ٣ ص ١٨٨ عن الخصال.

الرواية عن غير القاسم: الجعفريات ص ١٨٦ عن عبد الله بن محمد عن محمد بن محمد عن موسى بن اسماعيل عن ابيه عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عليه السلام عن ابيه عليه السلام عن آبائه عليهم السلام عن علي بن ابي طالب عليه السلام: «ان رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم كان إذا نظر في المرآة قال: "الحمد لله الذي اكمل خلقي و احسن صورتي و زان مني ما شان من غيري و هداني للاسلام و من علي بالنبوة»، **كتاب النوادر** للراوندي ص ١١٢مرسلاً عن ابى عبد الله عليه السلام عن علي عليه السلام: «كان رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم إذا نظر فى المرآة قال: "الحمد لله الذي أكمل خلقي و أحسن صورتي و زان مني ما شان من غيري و هداني إلى الأسلام و من علي بالنبوة"».

الكتب الفقهية: المقنع ص ٥٤٣

في أحسن الهيئة.

[٢٤] صوم ثلاثة أيام من كل شهر، أربعاء بين خميسَين و صوم شعبان يذهب بوسواس الصدر و بلابل القلب.

---

٢٣ ـ المصادر: الكافي ج ٦ ص ٤٣٩ باب التجمل و اظهار النعمة حديث ١٠ عن عدة من اصحابنا عن أحمد بن محمد عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام و ليس فيه «اذا أتاه»، تحف العقول ص ١٠٢، مكارم الاخلاق ص ٩٨، وسائل الشيعة ج ٥ ص ١١ كتاب الصلاة، الباب ٤ من ابواب احكام الملابس حديث ١ عن الكافي و الخصال.

ـ **يؤيده: مكارم الأخلاق** ص ٣٤ روى مرسلاً عن رسو الله صلى الله عليه و آله و سلم: «إنَّ الله يحب من عبده إذا خرج إلى إخوانه أن يتهيأ لهم و يتجمل».

٢٤ ـ النسخ: (ه،و): «بوسوسه» بدل «بوسواس»، (ه،ز): «الصدور» بدل «الصدر».

المصادر: تحف العقول ص ١٠٢ و ليس فيه «اربعاء بين خميسين» و ذكر «وسواس الشيطان و الصدور» بدل «بوسواس الصدر»، بحار الانوار ج ٩٧ ص ٧٢ عن الخصال.

الرواية عن غير القاسم: الكافي ج ٤ ص ٩٢ بابا فضل صوم شعبان حديث ٦ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن حماد عن الحلبي عن أبى عبد الله عليه السلام فى حديث عن أمير المؤمنين عليه السلام: «صيام شهر الصبر و ثلاثة أيام من كل شهر يذهبن ببلابل الصدور و صيام ثلاثة أيام من كل شهر صيام الدهر، إن الله عز و جل يقول: ﴿من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها﴾.

يؤيده: المحاسن ج ٢ ص ٣٠١ عن ابيه عن أبيه عن محمد بن يحيى عن حماد بن عثمان عن ابى جعفر عليه السلام: «قبض رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم على صوم ثلاثة أيام في الشهر» و قال عليه السلام: «يعدلن الدهر و يذهبن بوحر الصدر، الخبر»، **الكافي** ج ٤ ص ٨٩ باب صوم رسول الله عليه السلام حديث ١ عن الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الوشاء عن حماد بن عثمان عن أبى عبد الله عليه السلام: فى حديث صوم رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: «ثم قبض على صيام ثلاثة أيام في الشهر...إنهن يعدلن صوم الشهر و يذهبن بوحر الصدر و الوحر: الوسوسة» قال حماد: فقلت: «و أي الايام هي؟» قال عليه السلام: «أول خميس في الشهر و أول أربعاء بعد العشر منه و آخر خميس فيه، الخبر».

[٢٥] الاستنجاء بالماء البارد يقطع البواسير.
[٢٦] غسل الثياب يذهب الهم و الحزن و هو طهور للصلاة.
[٢٧] لاتنتفوا الشيب فإنَّه نور المسلم و من شاب شيبة في الإسلام كانت له نورا يوم القيامة.

بيان: بلابل: جمع البلبلة: وسواس الهموم في الصدر و هو البلبال (كتاب العين، ج ٨ ص ٣٢٠).

٢٥ ـ المصادر: تحف العقول ص ١٠٢، تهذيب الأحكام ج ١ ص ٣٥٤ باسناده عن أحمد بن أبي عبد الله عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام، وسائل الشيعة ج ١ ص ٣٥٤ كتاب الطهارة باب ٣٤ من ابواب احكام الخلوة حديث ٢ عن الكافي والخصال، بحار الانوار ج ٨٠ ص ١٩٧ عن الخصال.

الكتب الفقهية: المعتبر ج ١ ص ١٢٩، منتهى المطلب ج ١ ص ٢٧١.

اقول: قال الشيخ المفيد في الاعتقادات ص ١١٥:

«اعتقادنا في الاخبار الواردة في الطب أنها على وجوه» الى انْ قال: «منها: ما حفظ بعضه و نسي بعضه و ماروي في الاستنجاء بالماء البارد لصاحب البواسير فإنَّ ذلك إذا كان بواسيره من حرارة».

٢٦ ـ المصادر: الكافي ج ٦ ص ٤٤٤ باب اللباس حديث ١٤ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام الا انَّ ذكر فيه «النظيف من الثياب» بدل «غسل الثياب»، تحف العقول ص ١٠٢ و ذكر فيه «يذهب بالهم» بدل «يذهب الهم» و لم يذكر «و الحزن»، تفسير مجمع البيان ص ٢٧٨ رواه مرسلا عن ابى بصير، مكارم الأخلاق ص ١٠٣، وسائل الشيعة ج ٥ ص ١٤ (كتاب الصلاة، الباب ٦ من ابواب احكام الملابس، الحديث ٢ عن الكافي و الحديث ٤ عن الخصال، بحار الانوار ج ٦٧ ص ٨٤ ٢٧٨ عن مجمع البيان.

الكتب الفقهية: المقنع ص ٥٤٣، جواهر الكلام ج ١ ص ٦٣.

٢٧ ـ النسخ: (ه ،ز،ح،ط): «لاينتف».

المصادر: الفقيه ج ١ ص ١٣٠ مرسلاً عن الصادق عليه السلام ليس فيه الصدر، تحف العقول ص ١٠٢ و ليس

[٢٨] لاينام المسلم و هو جنب و لاينام إلا على طهور فإنْ لم‌يجد الماء فليتيمم بالصعيد فإن روح المؤمن ترفع إلى الله تبارك و تعالى فيقبلها و يبارك عليها فإنْ كان أجلها قد حضر جعلها في كنوز رحمته و إنْ لم‌يكن أجلها قد حضر بعث بها مع أمنائه من ملائكته فيردّوها في‌جسدها.

فيه «المسلم»، عيون الحكم والمواعظ ص ٥٤٥ و ليس فيه الذيل، وسائل الشيعة ج ٢ ص ١٣١ كتاب الطهارة، باب ٧٩ من ابواب آداب الحمام، حديث ٥، بحار الانوار ج ٧٦ ص ١٠٦ عن الخصال، نور الثقلين ج ٣ ص ٣٢٢ عن الخصال.

الرواية عن غير القاسم: الكافي ج ٦ ص ٤٨٠ باب الخضاب حديث ٢ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن علي بن الحكم عن مسكين بن أبي الحكم عن رجل عن أبي عبد الله عليه السلام فى حديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الا انه ليس فيه الصدر، **مسند احمد** ج ٢ ص ١٧٩ باسناده عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «لاتنتفوا الشيب فانه نور المسلم ما من مسلم يشيب شيبة في الاسلام الا كتب له بها حسنة و رفع بها درجة أو حط عنه بها خطيئة»، **سنن الترمذى**: ج ٤ ص ٢٠٧ باسناده عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أنَّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن نتف الشيب و قال عليه السلام: «إنَّه نور المسلم»، **سنن النسائي**: ج ٦ ص ٢٧ عن كعب بن مرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم:«من شاب شيبة في الاسلام في سبيل الله كانت له نورا يوم القيامة».

٢٨ ـ النسخ: (و): «على الطهر» بدل «على طهور»، (د): «فليلقاها» بدل «فليقبلل»، (ج،د،ه،ط): «جسده» بدل «جسدها».

المصادر: علل الشرائع ج ١ ص ٢٩٥ عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن عيسى اليقطينى عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن أبى بصير عن أبى عبد الله عليه السلام عن ابيه عليه السلام عن جده عليه السلام عن آبائه عليهم السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام و فيه «تروح» بدل ترفع» و «فى مكنون رحمته» بدل «فى كنوز رحمته» و «جسده» بدل «جسدها»، تحف العقول ص ١٠٢ و ذكر «ترتفع» بدل «ترفع» و «فى صورة حسنة» بدل «فى كنوز رحمته» و «انْ لم‌يحضر اجلها» بدل «ان لم‌يكن اجلها قد حضر» و «فردها فى جسده» بدل «فيردونها فى جسدها»، وسائل الشيعة ج ١ ص ٣٧٩ كتاب الطهارة باب ١٠ من ابواب الوضوء حديث ٤ عن علل الشرايع والخصال و ج ٢ ص ٢٢٧ باب ٢٥

[٢٩] لايتفل المؤمن في القبلة فإنْ فعل ذلك ناسياً فـليستغفر الله عـز و جـل منه.

[٣٠] لاينفخ الرجل في موضع سجوده و لاينفخ في طعامه و لا في شرابـه و لا في تعويذه.

من ابواب الجنابة حديث ٣ عن علل الشرايع والخصال، بحار الانوار ج ٧٦ ص ١٨٢ عن الخصال و ج ٨١ ص ٦٠ و ص ٨٣ عن علل الشرايع والخصال، نور الثقلين ج ٤ ص ٤٨٨ عن الخصال.

الكتب الفقهية: كشف اللثام ج ١ ص ١٦، الحدائق الناضرة ج ٣ ص ١٤١ و ج ٤ ص ٤١٥، رياض المسائل ج ١ ص ٣٣، مستند الشيعة ج ٢ ص ٣٠٥ و ج ٣ ص ٤١٨، جواهر الكلام ج ٣ ص ٧٥ و ج ٥ ص ٢٧٢، مصباح الفقيه ج ١ ص ٢٤٠ و ج ٢ ص ٥١٥.

يؤيده: المحاسن ج ١ ص ٤٧ مرسلاً حفض بن غياث عن أبي عبد الله عليه السلام: «من آوى إلى فراشه فذكر أنه على غير طهر و تيمم من دثار ثيابه كان في الصلوة ما ذكر الله»، **الكافي:** ج ٣ ص ٤٦٨ باب صلاة فاطمة عليها السلام عن عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن عيسى عن ابن أبي عمير عن محمد ابن كردوس عن أبى عبد الله عليه السلام: «من تطهر ثم أوى إلى فراشه بات و فراشـه كـمسجده، الخبر».

٢٩ ـ النسخ: (و): «يستغفر» بدل «فليستغفر».

المصادر: تحف العقول ص ١٠٢ فيه «المسلم» بدل «المومن»،

الكتب الفقهية: مصباح الفقيه ج ١ ص ٤١٧.

بيان: التفل: نفخ مع أدنى بزاق و هو أكثر من النفث (النهاية لابن اثير ج ١ ص ١٩٢).

٣٠ ـ المصادر: تحف العقول ص ١٠٢ و فيه «المرء» بدل «الرجل» و ليس فيه «و لاينفخ»، وسائل الشيعة ج ٦ ص ٣٥٢ كتاب الصلاة باب ٧ من ابواب السجود حديث ٩ عن الخصال، بحار الانوار ج ٦٦ ص ٤٥٨ و ج ٧٩ ص ٢١٢ و ج ٨٥ ص ١٣٥ عن الخصال.

الكتب الفقهية: الحدائق الناضرة ج ٨ ص ٣٢٤، مستند الشيعة ج ١٥ ص ٢٦٢، مصباح الفقيه ج ٢ ص ٤١٧.

يؤيده: الكافي ج ٣ ص ٣٣٤ باب وضع الجبهة على الارض حديث ٨ عن محمد بن اسماعيل عن

[٣١] لاينام الرجل على المحجة و لايبولن من سطح في الهواء و لايبولن في ماء جار فإنْ فعل ذلك فأصابه شيء فلايلومن إلا نفسه فإن للماء أهلا و للهواء أهلا.

[٣٢] لاينام الرجل على وجهه و من رأيتموه نائما على وجهه فانبهوه و

الفضل بن شاذان عن حماد بن عيسى عن حريز عن محمد بن مسلم عن أبى عبد الله عليه السلام قلت له: «الرجل ينفخ في الصلاة موضع جبهته؟» فقال عليه السلام: «لا»، **الفقيه** ج ١ ص ٣٠٤ روى مرسلاً عن الصادق عليه السلام فى حديث: «فإنَّه يكره ثلاث نفخات: في موضع السجود و على الرقي و على الطعام الحار، الخبر»، **الخصال** ص ١٥٨ عن أحمد بن محمد بن الهيثم عن أحمد بن يحيى بن زكريا القطان عن بكر بن عبد الله بن حبيب عن تميم بن بهلول عن أبيه عن الحسين بن مصعب عن أبى عبد الله عليه السلام: «يكره النفخ في الرقى و الطعام و موضع السجود».

٣١ ـ النسخ: (د،ه ،و،ز،ح،ط): «المحجنة» بدل «المحجة».

المصادر: تحف العقول ص ١٠٣ و ليس فيه «لاينام الرجل على المحجة» و فيه «لايبل على سطح» بدل «لايبولن من سطح»، وسائل الشيعة ج ١ ص ٣٥٣ كتاب الطهارة باب ٣٣ من ابواب احكام التخلى حديث ٦ عن الخصال، بحار الانوار ج ٨٠ ص ١٩٢ عن الخصال.

الكتب الفقهية: كشف اللثام ج ١ ص ٢٣، الحدائق الناضرة ج ٢ ص ٨٥، رياض المسائل ج ١ ص ١٧، كتاب الطهارة للشيخ الانصارى ج ١ ص ٧٨، مصباح الفقيه ج ١ ص ٩٣.

الرواية عن غير القاسم: **تهذيب الأحكام** ج ١ ص ٣٤ باسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن علي بن الريان عن الحسن عن بعض أصحابه عن مسمع عن أبي عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام أنَّه نهى أنْ يبول الرجل في الماء الجاري إلا من ضرورة و قال:«انَّ للماء اهلا»، و رواه فى الاستبصار ج ١ ص ١٣.

بيان: المحجة: جادة الطريق اى وسطه و سميت بذلك لانها تقصد (مجمع البحرين ج ١ ص ٤٦١)، **المحجنة:** العصا التي اعوج طرفاها خلقة في شجرتها (لسان العرب ج ٢ ص ٣١٠)، المحجن: عصا في رأسها اعوجاج أخذ من الحجن بالتحريك و هو الاعوجاج (مجمع البحرين ج ١ ص ٤٦٦).

لاتدعوه.

[٣٣] لايقومن أحدكم في الصلاة متكاسلا و لا ناعسا و لايفكرن في نفسه فإنَّه بين يدي ربه عز و جل و إنَّما للعبد من صلاته ماأقبل عليه منها بقلبه.

[٣٤] كلوا ما يسقط من الخوان فإنَّه شفاء من كل داء بإذن الله عز و جل لمن

---

٣٢ ـ المصادر: وسائل الشيعة ج ٦ ص ٥٠٥ كتاب الصلاة الباب ٤٠ من ابواب التعقيب حديث ١٢ عن الخصال، بحار لانوار ج ٧٦ ص ١٨٦ عن الخصال، نور الثقلين ج ٤ ص ١٧٩ عن الخصال.

يؤيده: علل الشرائع ج ٢ ص ٥٩٧ عن محمد بن عمر بن علي بن عبد الله عن محمد بن عبد الله بن أحمد بن جبلة الواعظ عن عبد الله بن احمد بن عامر الطائي عن علي بن موسى الرضا عليه السلام عن ابيه عليه السلام عن آبائه عليهم السلام عن الحسين بن علي عليه السلام عن أمير المومنين فى حديث طويل: «النوم على اربعة اصناف، الانبياء تنام على اقفيتها مستلقية و اعينها لاتنام متوقعة لوحى ربها و المؤمن ينام على يمينه مستقبل القبلة و الملوک و ابنائها تنام على شمالها ليستمرؤا ما يأكلون و ابليس و اخوانه و كل مجنون و ذي عاهة ينام على وجهه منبطحا، الخبر».

٣٣ ـ النسخ: (و): «فى صلاته» بدل «من صلاته».

المصادر: تحف العقول ص ٦١٣ كذا: «لايقومن الرجل فى الصلاة لا متقاعساً و ليقل العبد الفكر اذا قام بين يدى الله فانما له من صلاته ما اقبل عليه»، وسائل الشيعة ج ٥ ص ٤٧٧ كتاب الصلاة باب ٣ من ابواب افعال الصلاة حديث ٤ عن الخصال، بحار الانوار ج ٨٤ ص ٢٣٩ عن الخصال.

الكتب الفقهية: منهاج الصالحين للسيد الخوئى ج ١ ص ١٥٢.

يؤيده: الكافي ج ٣ ص ٣٦٣ باب ما يقبل من صلاة الساهى حديث ٤ عن علي بن إبراهيم عن أبيه و محمد بن إسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن حماد بن عيسى عن حريز عن الفضيل بن يسار عن أبي جعفر و أبي عبد الله عليهما السلام أنهما قالا: «إنَّما لك من صلاتك ما أقبلت عليه منها فإن أوهمها كلها أو غفل عن أدائها لفَّتْ فضرب بها وجه صاحبها» و رواه الشيخ فى **تهذيب الأحكام** ج ٢ ص ٣٤٢ باسناده عن محمد بن اسماعيل، **علل الشرائع** ج ٢ ص ٣٥٨ عن محمد بن على ـ ماجيلويه ـ عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن حماد عن حريز عن زرارة عن أبى جعفر عليه السلام قال: «عليك بالاقبال على صلاتك فانَّما يحسب لك منها ما أقبلت عليه منها بقلبك، الخبر».

أراد أن يستشفي به.

[٣٥] إذا أكل أحدكم طعاماً فمصَّ أصابعه التي أكل بها قال الله عز و جل: «بارك الله فيك».

---

٣٤ ـ النسخ: (ج،د،ه ،و،ح،ط): «مما يسقط» بدل «ما يسقط».

المصادر: المحاسن ج ٢ ص ٤٤٤ عن ابيه عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن أبـى بصير عن أبى عبد الله عليه السلام عن آبائه عليهم السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام و فيه «فيه شفاء» بدل «فانه شفاء»، الكافى ج ٦ ص ٢٩٩ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن القاسم بن يحيى عـن جـده الحسن بن راشد عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام، تحف العقول ١٠٣، عيون الحكم و المواعظ ص ٢٩٨، مكارم الأخلاق ص ١٤٦ الا ذكر «كل» بدل «كلوا»، وسائل الشيعة ج ٢٤ ص ٣٧٩ كتاب الاطعمة و الاشربة باب ٧٦ من ابواب اداب المائدة الحديث ٣ عن الكافى و ج ٢٥ ص ٢٨٠ باب ١٠ من ابواب الاطعمة المباحة حديث ٤٣ عن الخصال، بحار الانوار ج ٦٢ ص ٢٨٠ و ج ٦٦ ص ٤٢٩ عن المحاسن و ص ٤٣٣ عن الخصال، مستدرک الوسائل ج ١٦ ص ٢٩١ كتاب الاطعمة و الاشربة باب ٦٨ من ابواب آداب المائدة حديث ٣ عن الخصال.

الرواية عن غير القاسم: المحاسن ج ٢ ص ٤٤٤ عن بعض أصحابنا عن الاصم عن شعيب عن أبى بصير عن أبى عبد الله عليه السلام.

الكتب الفقهية: الدروس ج ٣ ص ٣٥.

يويده: الكافي ج ٦ ص ٢٩٩ باب أكل ما يسقط من الخوان حديث ٣ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن إبراهيم بن عبد الحميد عن عبد الله بن صالح الخثعمي قال: شكوت إلى أبي عبد الله عليه السلام وجع الخاصرة فقال عليه السلام: «عليک بما يسقط من الخوان فكله، الخبر» و حديث ٣ فى ص ٣٠١ عن عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد عن بعض أصحابه عن الاصم عن عبد الله الارجاني قال: كنت عند أبي عبد عن أبى عبد الله عليه السلام و هو يأكل فرأيته يتتبع مثل السمسم من الطعام ما سقط من الخوان فقلت: جعلت فداک تتبع هذا؟ فقال عليه السلام: «يا عبد الله هـذا رزقک فلاتدعه أما إن فيه شفاء من كل داء».

٣٥ ـ النسخ: فى غير (ب،ز): «فيمص» بدل «فمص» و قدّم «بها» على «أكل» و فى (ط): «بارک

[٣٦] البسوا ثياب القطن فإنّها لباس رسول الله صلى الله عليه وآله و هو لباسنا و لم‌يكن يلبس الشعر و الصوف إلا من علة.

فيک» بدل «بارک الله فيک».

المصادر: المحاسن ج ٢ ص ٤٤٣ عن ابيه عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام قال رسول الله عليهما السلام، الكافي ج ٦ ص ٢٩٧ محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله، تحف العقول ص ١٠٣ و فيه «الطعام» بدل «طعاماً»، وسائل الشيعة ج ٢٤ ص ٢٧٠ كتاب الاطعمة و الاشربة باب ٦٧ من ابواب آداب المائدة حديث ٢ عن الكافي والمحاسن، بحار الانوار ج ٦٦ ص ٤٠٥ عن الخصال، مستدرک الوسائل ج ١٦ ص ٢٨٥ كتاب الاطعمة و الاشربة باب ٥٩ من ابواب آداب المائدة حديث ٢ عن الخصال.

الكتب الفقهية: جواهر الكلام ج ٣٦ ص ٤٥٠.

يؤيده: المحاسن: ج ٢ ص ٤٤٣ عن أبيه عن محمد بن أبي عمير عن حماد بن عثمان عن أبي عبد الله عليه السلام: «كان رسول الله صلى الله عليه وآله يلعق أصابعه إذا أكل»، عن ابيه عن ابن فضال و جعفر عن عبد الله بن ميمون القداح عن أبي عبد الله عليه السلام عن أبيه عليه السلام: «كان رسول الله صلى الله عليه وآله إذا فرغ من طعامه لعق أصابعه في فيه فمصها»، **صحيح مسلم** ج ٦ ص ١١٤ باسناده عن كعب بن مالک: «أن رسول الله صلى الله عليه وآله كان يأكل بثلاث اصابع فاذا فرغ لعقها».

٣٦ ـ النسخ: سقط من (ه ،و،ز): «و هو لباسنا»، (ج): «لم‌نكن نلبس» بدل «لم‌يكن يلبس».

المصادر: الكافي ذكر الحديث فيه مقطعا فذكر الصدر في ج ٦ ص ٤٤٦ باب لباس البياض و القطن حديث ٤ محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام (البسوا ثياب القطن....و هو لباسنا) و ذكر الذيل في ج ٦ ص ٤٤٩ باب لبس لصوف و الشعر و الوبر حديث ١ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام: «لاتلبس الصوف و الشعر إلا من علة»، دعائم الاسلام ج ٢ ص ١٥٥ و ليس فيه «ثياب» و زاد «و كان افضل ما يجده» بعد «رسول الله صلى الله عليه وآله» و ذكر الذيل هكذا:«لم‌يكن يلبس الصوف و الشعر

[٣٧] قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إنَّ الله عز و جل جميل يحب الجمال و يحب أن يرى أثر نعمته على عبده».

فلاتلبسوه الا من علة»، تحف العقول ص ١٠٣ و فيه «لم‌يكن يلبس الصوف و لاالشعر» و ليس فيه «و هو لباسنا»، مكارم الأخلاق ص ١٠٣ و فيه «البسوا من القطن» بدل «البسوا ثياب القطن»، وسائل الشيعة ج ٥ ص ٢٨ كتاب الصلاة باب ١٥ من ابواب احكام الملابس حديث ١ عن الكافي و باب ١٩ حديث ١ عن الكافي و الحديث ٤، نور الثقلين ج ٢ ص ١٥ و ج ٥ ص ٥٩٨ عن الخصال.

الكتب الفقهية: كشف اللثام ج ١ ص ٣١٩، رياض المسائل ج ١ ص ٢٧٥، جواهر الكلام ج ١٨ ص ٢٨٢.

الرواية عن غير القاسم: **الكافي** ج ٦ ص ٤٥٠ عن عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن عيسى عن عبد الله بن عبد الرحمن عن شعيب عن أبي بصير عن أبي عبد الله عن أمير المؤمنين عليهم السلام نحوه و فيه «الثياب من القطن» بدل «ثياب القطن» و «لم‌يكن يلبس الصوف و الشعر» بدل «لم‌نكن نلبس الشعر و الصوف».

[١] ـ هكذا صححناه و ليس فى الاصل «رسول‌الله صلى الله عليه وآله وسلم» ذلک بقرينة حديث ٢٠، ٤٢، ٦٢، ٧، ٣٨٣، ٣٩٨ من الكتاب حيث ذكر من كلاماته صلى الله عليه وآله وسلم، كما انَّ ابن عمر رواه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، راجع المعجم الأوسط للطبراني ج ٥ ص ٦٠.

٣٧ ـ النسخ: سقط من (ز): «اثر».

الكافى ج ٦ ص ٤٣٨ باب التجمل و اظهار النعمة حديث ١ محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام، دعائم الاسلام ج ٢ ص ١٥٥ و فيه «و ان يرى» بدل «و يحب ان يرى»، تحف العقول ص ١٠٣ كذا: «انَّ الله ليحب الجمال و ان يرى أثر نعمته على عبده»، مكارم الأخلاق ص ١٠٣، وسائل الشيعة ج ٥ ص ٥ كتاب الصلاة، باب ١ من ابواب احكام الملابس، حديث ٢ عن الكافى، مستدرک الوسائل ج ٣ ص ٢٣٥ كتاب الصلاة باب ١ من ابواب احكام الملابس الحديث ٣ عن الخصال، بحار الانوار ج ٧٩ ص ٢٩٩ عن الخصال، نور الثقلين ج ٢ ص ١٥ و ج ٥ ص ٥٩٨ عن الخصال.

الرواية عن غير القاسم: **الكافي** ج ٦ ص ٤٣٨ باب التجمل و اظهار النعمة حديث ٤ عن عدة من

[٣٨] صلوا أرحامكم و لو بالسلام يقول الله تبارك و تعالى:﴿وَ اتَّقُوا اللهَ الَّذِي تَسٰائَلُونَ بِهِ وَ الْأَرْحٰامَ إِنَّ اللهَ كٰانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً﴾.( )

أصحابنا عن سهل بن زياد عن علي بن أسباط عمن رواه عن أبي عبد الله عليه السلام: «إذا أنعم الله على عبده بنعمة أحب أن يراها عليه لانه جميل يحب الجمال»، **المعجم الأوسط** للطبراني ج ٥ ص ٦٠ عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: «إن الله جميل يحب الجمال و يحب أن يرى أثر نعمته على عبده».

يؤيده: الكافي ج ٦ ص ٤٣٨ باب التجمل و اظهار النعمة حديث ٢ عن علي بن محمد رفعه عن أبى عبد الله عليه السلام: «إذا أنعم الله على عبده بنعمة فظهرت عليه سمي حبيب الله محدثا بنعمة الله و إذا أنعم الله على عبد بنعمة فلم‌تظهر عليه سمي بغيض الله مكذبا بنعمة الله»، ص ٤٣٩ حديث ٩ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير رفعه عن أبى عبد الله عليه السلام: «إني لاكره للرجل أن يكون عليه نعمة من الله فلايظهرها» و ص ٤٤٠ حديث ١٤ عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن أحمد بن محمد عن ابن فضال عن أبي شعيب المحاملي عن أبي هاشم عن بعض أصحابنا عن أبى عبد الله عليه السلام: «إن الله عز و جل يحب الجمال و التجمل و يبغض البؤس و التباؤس».

١ ـ سورة النساء، آية ١

٣٨ ـ المصادر: الكافي ج ٢ ص ١٥٥ عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام و ذكر فيه «بالتسليم» بدل «بالسلام»، تحف العقول ص ١٠٣ و فيه «لقول الله» بدل «يقول الله» و ليس فيه «انَّ الله كان بكم رقيبا»، جامع الاخبار ص ١٠٦ عن أمير المومنين عليه السلام و ليس فيه ﴿ان الله كان بكم رقيبا﴾، وسائل الشيعة ج ٢١ ص ٥٣٩ كتاب النكاح باب ١٩ من ابواب النفقات حديث ٢ عن الكافى، بحار الانوار ج ٧٤ ص ٩١ عن الخصال و ص ١٢٦ عن الكافى، نور الثقلين ج ١ ص ٤٣٧ عن الخصال.

الرواية عن غير القاسم: النوادر للراوندى ج ١ ص ٦ بالاسناد عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: «صلوا ارحامكم فى الدنيا و لو بالسلام»، **مسند شهاب** لابن سلامة ج ١ ص ٣٧٩ باسناده عن ابى ذر عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: «بلوا أرحامكم و لو بالسلام» و المراد من البل هنا الوصل فانهم لما رأوا بعض الأشياء يتصل و يختلط بالنداوة و يحصل بينهما التجافي والتفرق بالييس فاستعاروا البل لمعني الوصل و

[٣٩] لاتقطعوا نهاركم بكذا و كذا و فعلنا كذا و كذا فإنَّ معكم حفظة يحفظون علينا و عليكم.
[٤٠] اذكروا الله في كل مكان فإنَّه معكم.
[٤١] صلوا على محمد و آل محمد فإن الله عز و جل يقبل دعاءكم عند ذكر

اليبس لمعنى القطيعة (الفايق في غريب الحديث ج ١ ص ١١٤).

يؤيده: الكافي ج ٢ ص ١٥٠ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن جميل بن دراج سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله جل ذكره: ﴿و اتقوا الله الذي تساءلون به و الارحام إن الله كان عليكم رقيبا﴾، فقال عليه السلام: «هي أرحام الناس" إن الله عز و جل أمر بصلتها و عظمها، ألا ترى أنه جعلها منه» و عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن أحمد بن محمد بن أبي نصر عن محمد بن عبيد الله عن ابى الحسن الرضا عليه السلام: «يكون الرجل يصل رحمه فيكون قد بقي من عمره ثلاث سنين فيصيرها الله ثلاثين سنة و يفعل الله ما يشاء».

٣٩ ـ المصادر: تحف العقول ص ١٠٣ و فيه «بكيت و كيت» بدل «بكذا و كذا» و «فانَّ لكم حفظة» بدل «فانَّ معكم حفظة» و كما انَّ ليس فيه «علينا»، محاسبة النفس للسيد بن طاوس ص ١٥ مرسلاً عن ابى عبد الله عليه السلام، بحار الانوار ج ٥ ص ٣٢٨ (نقلاً عن "محاسبة النفس" للسيد بن طاووس مرسلاً عن الصادق عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام و فيه «يحصون» بدل «يحفظون») و ج ٧١ ص ٢٨٣ عن الخصال.

٤٠ ـ المصادر: تحف العقول ص ١٠٣، بحار الانوار ج ٩٣ ص ١٥٤، نور الثقلين ج ١ ص ٢٥٨ و ٥ ص ٢٥٨، مستدرک الوسائل ج ٥ ص ٢٨٧ ٠كتاب الصلوة، الباب ١ من ابواب الذكر، الحديث٦).

الكتب الفقهية: كتاب الطهارة للسيد الخوئى ج ١ ص ٢٠٢.

يؤيده: الكافي: ج ٢ ص ١٤٥ باب الانصاف و العدل حديث ٨ عن علي عن أبيه عن أبن محبوب عن هشام بن سالم عن زرارة عن الحسن البزاز: قال لي أبو عبد الله عليه السلام ألا اخبرک بأشد ما فرض الله على خلقه، قلت: بلى، قال عليه السلام: «إنصاف الناس من نفسک و مؤاساتک أخاک و ذكر الله في كل موطن، الخبر».

محمد و دعائكم له و حفظكم إياه صلى الله عليه و آله و سلم.

[٤٢] أقروا الحار حتى يبرد فإنَّ رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم قرب إليه طعام فقال: «أقروه حتى يبرد و يمكن أكله، ماكان الله عز و جل ليطعمنا النار و البركة في البارد».

---

٤١ ـ النسخ: زاد فی (ه ،و،ز،ح،ط): «و آله » بعد «ذكر محمد».

المصادر: تحف العقول ص ١٠٣ و فيه «يتقبل» بدل «يقبل» و «رعايتكم له» بدل «دعائكم له»، بحار الانوار ج ٩٣ ص ٣٠٩ و ج ٩٤ ص ٥٠ عن الخصال، نور الثقلين ج ٤ ص ٣٠١ عن الخصال، مستدرک الوسائل ج ٥ ص ٢٢٤ كتاب الصلاة باب ٣٤ من ابواب الدعاء حديث ٣ عن الخصال.

يؤيده: الكافي: ج ٢ ص ٤٨٤ باب الثناء قبل الدعاء حديث ١ عن أبی علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن الحارث بن المغيرة عن ابی عبد الله عليه السلام: «إياكم إذا أراد أحدكم أن يسأل من ربه شيئا من حوائج الدنيا و الآخرة حتى يبدأ بالثناء على الله عز و جل والمدح له و الصلاة على النبي صلى الله عليه و آله و سلم ثم يسأل الله حوائجه»، ص ٤٨٥ حديث ٥ عن الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الحسن بن علي عن حماد ابن عثمان عن الحارث بن المغيرة عن أبی عبد الله عليه السلام: «إذا أردت أن تدعو فمجد الله عز و جل و احمده و سبحه و هلله و أثن عليه و صل على محمد النبي و آله ثم سل تعط».

٤٢ ـ النسخ: (ط): «أقر» بدل «اقروا»، زاد فی (د): «اذا» قبل «قرب اليه»، (ز): «اصبروا حتى يبرد» بدل «اقروه حتى يبرد».

المصادر: المحاسن ج ٢ ص ٤٠٦ عن ابيه عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن محمد بن مسلم عن أبی عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام ، الكافی ج ٦ ص ٣٢١ باب الطعام الحار حديث ١ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن محمد بن مسلم عن أبي عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام، ليس فيه «اذا» و «و يمكن اكله»، تحف العقول ص ١٠٤ و الذيل فيه هكذا: «اقروا الحار حتى يبرد و يمكن فان رسول الله قال ـ و قد قرب اليه طعام حار ـ أقروه» و فيه «ليطعمنا الحار» بدل «ليطعمنا النار» و «النار غير ذی بركة» بدل «البركة فی البارد»، مكارم الأخلاق ص ١٤٦ مثل متن تحف العقول، وسائل الشيعة ج ٢٤ ص ٣٩٩

[٤٣] إذا بال أحدكم فلايطمحن ببوله و لايستقبل الريح.

كتاب الاطعمة و الاشربة باب ٩١ من ابواب آداب المائدة حديث ٤ عن المحاسن والكافى و ج ٢٥ ص ٢٨٠ باب ١٠ من ابواب الاطعمة المباحة حديث ٤٣ عن الخصال، بحار الانوار ج ٦٦ ص ٤٠١ عن الخصال، مستدرک الوسائل ج ١٦ ص ٣٠٩ كتاب الاطعمة و الاشربة، باب ٨١ من ابواب آداب المائدة حديث ٣ عن الخصال.

الكتب الفقهية: مستند الشيعة ج ١٥ ص ٢٦١.

الرواية عن غير القاسم: **المحاسن** ج ٢ ص ٤٠٦ عن بعض أصحابنا عن الاصم عن حريز عن محمد بن مسلم الا انَّه زاد «حار» بعد «طعام» و ليس فيه «اذا» و «يبرد»، **الكافي** ج ٦ ص ٣٢٢ باب الطعام الحار حديث ٢ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن النوفلي عن السكوني عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن النبي صلى الله عليه و آله و سلم اتي بطعام حار جدا فقال: «ماكان الله عز و جل ليطعمنا النار، أقروه حتى يبرد و يمكن فإنه طعام ممحوق البركة و للشيطان فيه نصيب»، حديث ٤ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن ابن فضال عن ابن القداح عن أبي عبد الله عليه السلام قال: اتي النبي صلى الله عليه و آله و سلم بطعام حار فقال: «إن الله عز و جل لم‌يطعمنا النار، نحوه حتى يبرد» فترک حتى برد، **الجامع الصغير** ج ٢ ص ٦٩٢: «نهى صلى الله عليه و آله و سلم عن الطعام الحار حتى يبرد».

يؤيده: **المحاسن** ج ٢ ص ٤٠٧ عن ابيه عن بعض أصحابنا عن صالح بن عبد الله عن محمد بن مروان عن ابى عبد الله عليه السلام: «كل طعام ذي حرارة غير ذي بركة».

٤٣ ـ زاد فى (ج،ه ،ز،ح): «ببوله» قبل «الريح».

المصادر: تحف العقول ص ١٠٤ و ذكر فيه «لايستقبل به» بدل «لايستقبل» و لم‌يذكر «فى الهواء»، وسائل الشيعة ج ١ ص ٣٥٢ كتاب الطهارة باب ٣٣ من ابواب احكام الخلوة حديث ٦ عن الخصال، بحار الانوار ج ٨٠ ص ١٩٢.

الكتب الفقهية: كشف اللثام ج ١ ص ٢٣، غنائم الأيام ج ١ ص ١١٣، كتاب الطهارة للشيخ الانصارى ج ١ ص ٧٧.

الرواية عن غير القاسم: **الكافي** ج ٣ ص ١٥ باب الموضع الذى يكره ان يتغوط فيه حديث ٤ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن النوفلي عن السكوني عن أبي عبد الله عليه السلام: «نهى النبي صلى الله عليه و آله و سلم أن يطمح

[٤٤] علموا صبيانكم ما ينفعهم الله به لاتغلب عليهم المرجئة برأيها.

الرجل ببوله من السطح أو من الشئ المرتفع في الهواء»، **تهذيب الأحكام** ج ١ ص ٣٥٢ باسناده عن محمد بن على بن محبوب عن علي بن الريان ابن الصلت عن الحسن بن راشد عن مسمع عن أبى عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله و فيه «يكره للرجل أو ينهى الرجل ان يطمح ببوله من السطح فى الهواء».

يؤيده: **الاستبصار** ج ١ ص ٤٧ باسناده عن محمد بن يحيى عن محمد بن أحمد بن يحيى عن يعقوب بن يزيد عن ابن أبي عمير عن عبد الحميد بن أبي العلا أو غيره رفعه قال: سئل الحسن ابن علي عليهما السلام ما حد الغائط؟ قال عليه السلام: «لاتستقبل القبلة و لاتستدبرها و لاتستقبل الريح و لاتستدبرها»، **الجامع الصغير** ج ١ ص ٨٠: «إذا بال أحدكم فلايستقبل الريح ببوله فترده عليه، الخبر».

بيان: **طمح** بصره إلى الشئ: ارتفع، أطمح فلان بصره: رفعه و طمح ببوله من السطح بالهواء: يرفع بوله و يرمي به في الهواء، (مجمع البحرين ج ٣ ص ٦٠).

٤٤ ـ النسخ: زاد فى نسخة وسائل الشيعة «من علمنا» بعد «علموا صبيانكم».

المصادر: تحف العقول ص ١٠٤، وسائل الشيعة ج ٢١ ص ٤٧٨ كتاب النكاح باب ٨٤ من ابواب احكام الاولاد حديث ٥ و ج ٢٧ ص ٤٤ كتاب القضاء باب ٦ من ابواب صفات القاضى حديث ٢٠ عن الخصال، بحار الانوار ج ٢ ص ١٧ عن الخصال.

يؤيده: **الكافي** ج ٦ ص ٤٧ باب تاديب الولد حديث ٥ عن عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد عن محمد بن علي عن عمر بن عبد العزيز عن رجل عن جميل بن دراج و غيره عن أبى عبد الله عليه السلام: «بادروا أولادكم بالحديث قبل أن يسبقكم إليهم المرجئة» و رواه الشيخ فى تهذيب الأحكام ج ٨ ص ١١١ باسناده عن الكلينى و فيه «احداثكم» بدل «اولادكم».

بيان: **رجأ**: أرجأت الامر: أخرّته و منه سميت المرجئة (الصحاح للجوهري ج ١ ص ٥٢) و قد اختلف في المرجئة فقيل: «هم فرقة من فرق الاسلام يعتقدون أنه لايضر مع الايمان معصية كما لاينفع مع الكفر طاعة، سموا مرجئة لاعتقادهم أن الله تعالى أرجأ تعذيبهم عن المعاصي أي أخره عنهم» و عن ابن قتيبة أنَّه قال: «هم الذين يقولون الايمان قولا بلا عمل، لأنَّهم يقدمون القول

[٤٥] كفوا ألسنتكم و سلموا تسليما تغنموا.
[٤٦] أدوا الأمانة إلى من ائتمنكم و لو إلى قتلة أولاد الأنبياء عليهم السلام.

يؤخرون العمل» و قال بعض أهل المعرفة بالملل: «إنَّ المرجئة هم الفرقة الجبرية الذين يقولون: إنَّ العبد لا فعل له و إضافة الفعل إليه بمنزلة إضافته إلى المجازات كجري النهر و دارت الرحا»، (مجمع البحرين – الشيخ الطريحي ج ٢ ص ١٤٥).

٤٥ ـ النسخ: (و،ز): «تغتنموا» بدل «تغنموا».

المصادر: تحف العقول ص ١٠٤ و زاد فى اولّه «ايها الناس» و ليس فيه «تغنموا»، عيون الحكم و المواعظ ص ٣٩٨، بحار الانوار ج ٧١ ص ٢٨٢ عن الخصال.

يؤيده: **الكافي** ج ٢ ص ١١٤ باب الصمت و حفظ اللسان حديث ٧ عن علي بن إبراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن الحلبي رفعه قال: قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم «أمسك لسانك فإنها صدقة تصدق بها على نفسك»، ثم قال:« و لايعرف عبد حقيقة الايمان حتى يخزن من لسانه» و حديث ٨ عن علي بن إبراهيم عن أبيه و محمد بن إسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن ابن أبي عمير عن إبراهيم بن عبد الحميد عن عبيد الله بن علي الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام في قول الله عز و جل:﴿ألم تر إلى الذين قيل لهم كفوا أيديكم﴾ قال: يعني كفوا ألسنتكم»، و ص ٢٢٥ باب الكتمان حديث ١٣ عن عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد عن عثمان بن عيسى عمن أخبره عن أبى عبد الله عليه السلام فى حديث: «كفوا ألسنتكم و الزموا بيوتكم، الخبر».

٤٦ ـ النسخ: زاد فى (د،ه ،ز،ح،ط): «الفريضة» قبل «الامانة» و سقط من (د): «أولاد».

المصادر: الكافى ج ٥ ص ١٣٣ باب اداء الامانة حديث ٣ عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن محمد بن مسلم عن أبي عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام و ليس فيه «الى من ائتمنكم» و ذكر «قاتل ولد» بدل «قتلة اولاد»، تحف العقول ص ١٠٤ وليس فيه «اولاد» و ذكره مرة أخرى فى ص ٢١٧ عن امير المومنين عليه السلام و ليس فيه «الى من ائتمنكم» و ذكر «ولد» بدل «اولاد»، وسائل الشيعة ج ١٩ ص ٧٣ كتاب الوديعة باب ٢ الحديث ٦ عن الكافى.

يؤيده: **الكافي** ج ٥ ص ١٣٣ باب اداء الامانة حديث ٤ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن إسماعيل

[٤٧] أكثروا ذكر الله عز و جل إذا دخلتم الأسواق عند اشتغال الناس فإنه كفارة للذنوب و زيادة في الحسنات و لاتكتبوا في الغافلين.

[٤٨] ليس للعبد أن يخرج في سفر إذا حضر شهر رمضان لقول الله عز و جل:﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾.( )

بن مرار عن يونس عن عمر بن أبي حفص عن أبى عبد الله عليه السلام: «اتقوا الله و عليكم بأداء الامانة إلى من ائتمنكم و لو أن قاتل علي بن أبي طالب عليه السلام ائتمنني على أمانة لاديتها إليه»، و حديث ٥ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن محمد بن سنان عن عمار بن مروان عن أبى عبد الله عليه السلام في وصية له: «اعلم أن ضارب علي عليه السلام بالسيف و قاتله لو ائتمنني و استنصحني و استشارني ثم قبلت ذلک منه لأديت إليه الامانة» و ج ٨ ص ٢٩٣ عن إسماعيل بن عبد الله القرشي عن أبى عبد الله عليه السلام فى حديث قال: «أد الامانة لمن ائتمنک و أراد منک النصيحة و لو إلى قاتل الحسين عليه السلام»، **الأمالى** للصدوق ص ٣١٨ عن ابيه عن علي بن موسى بن جعفر بن أبي جعفر الكمنداني عن أحمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن أبي عمير عن الحسين بن مصعب الهمداني عن أبى عبد الله عليه السلام: «أدوا الامانة ولو إلى قاتل الحسين بن علي عليهما السلام».

٤٧ ـ النسخ: (ه ،و،ز): «زيادة الحسنات» بدل «زيادة فى الحسنات».

المصادر: تحف العقول ص ١٠٤ و زاد «بالتجارات» بعد «اشتغال الناس» و فيه «الحساب» بدل «الحسنات»، عيون الحكم و المواعظ ص ٩٢ و فيه «الحساب» بدل «الحسنات»، بحار الانوار ج ٧٦ ص ١٧٢ و ج ٩٣ ص ١٥٤ و ج ١٠٣ ص ٩٦ عن الخصال، مستدرک الوسائل ج ٥ ص ٣٠١ كتاب الصلاة باب ١٢ من ابواب الذكر حديث ١ و ج ١٣ ص ٢٦٦ كتاب التجارة باب ١٦ من ابواب آداب التجارة حديث ١ عن الخصال.

يؤيده: عيون أخبار الرضا عليه السلام ج ١ ص ٣٤ باسناده الى "صحيفة الرضا عليه السلام عنه عليه السلام عن آبائه عليهم السلام عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: «من قال حين يدخل السوق: "سبحان الله و الحمد لله و لا اله إلا الله وحده لا شريک له له الملک و له الحمد يحيي ويميت و هو حي لايموت بيده الخير و هو على كل شئ قدير"، اعطى من الاجر عدد ما خلق الله الى يوم القيامة».

١ ـ سورة البقرة، آية ١٨٥

[٤٩] ليس في شرب المسكر و المسح على الخفين تقية.

---

٤٨ ـ المصادر: تحف العقول ص ١٠٤ و فيه «انْ يسافر» بدل «ان يخرج فى سفر»، عيون الحكم و المواعظ ص ٤١١ و فيه «فى شهر رمضان» بدل «اذا حضر شهر رمضان»، وسائل الشيعة ج ١٠ ص ١٨٢ كتاب الصوم باب ٣ من ابواب من يصح منه الصوم حديث ٤ عن الخصال، بحار الانوار ج ٩٦ ص ٣٢٢ عن الخصال، نور الثقلين ج ١ ص ١٦٨ عن الخصال.

الكتب الفقهية: كتاب الصوم للسيد الخوئى ج ١ ص ٣٨٠.

اقول: المشهور و المعروف بين الاصحاب حمل النهي عن الخروج في السفر في شهر رمضان على الكراهة بقرينة أخبار:

منها: ما رواه الكلينى فى الكافى ج ٤ ص ١٢٦ باب كراهية السفر فى شهر رمضان ح ٢ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن حماد عن الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن الرجل يدخل شهر رمضان و هو مقيم لايريد براحا ثم يبدو له بعد ما يدخل شهر رمضان أن يسافر، فسكت فسألته غير مرة فقال عليه السلام: «يقيم أفضل إلاأن يكون [له] حاجة لابد من الخروج فيها أو يتخوف على ماله».

منها: ما رواه الكلينى فى الكافى ج ٤ ص ١٢٦ باب كراهية السفر فى شهر رمضان ح ١ عن عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن القاسم بن محمد عن علي بن أبي حمزة عن أبي بصير قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الخروج إذا دخل شهر رمضان، قال عليه السلام: «لا، إلا فيما أخبرك به: خروج إلى مكة أو غزو في سبيل الله أو مال تخاف هلاكه أو أخ تريد وداعه و إنه ليس أخا من الاب و الام».

٤٩ ـ النسخ: (ز): «الخمر» بدل «المسكر».

المصادر: تحف العقول ص ١٠٤، عيون الحكم و المواعظ ص ٤١١ وسائل الشيعة كتاب الطهارة ج ١ ص ٤٦١ باب ٣٨ من ابواب الوضوء حديث ١٨ عن الخصال، بحار الانوار ج ٧٦ ص ٣٩٥ و ج ٨٠ ص ٢٩٢ عن الخصال.

الكتب الفقهية: كشف اللثام ج ١ ص ٧٠.

بيان: الخف: ما يلبس الرِجل و يستر ظهر القدمين سواء كان له ساق أو لم‌يكن (مجمع البحرين ج

[٥٠] إياكم و الغلو فينا قولوا إنّا عبيد مربوبون و قولوا في فضلنا ما

---

١ ص ٦٧٢) و كان يستفاد من الخف فى السفر غالباً لانه ابقى على الطين و المطر.

اقول:

ذهب مشهور فقهاء العامة الى جواز المسح على الخف مستنداً على ما رواه مسلم فى صحيحه ج ١ ص ١٥٧ باسناده عن جرير أنه رأى النبي عليه الصلاة و السلام يمسح على الخفين و بعضهم ذهبوا الى جواز المسح على الخف فى خصوص السفر.

ثمَّ انه ورد نفى التقية فى شرب المسكر و المسح على الخفين فى اخبار:

منها: ما رواه الكلينى فى الكافي ج ٢ ص ٢١٧ باب التقية حديث ٢ (عن على بن ابراهيم عن ابيه) عن ابن أبي عمير عن هشام بن سالم عن أبي عمر الاعجمي عن ابى عبد الله عليه السلام: «يا أبا عمر، إن تسعة أعشار الدين في التقية و لا دين لمن لا تقية له و التقية في كل شئ إلا في النبيذ و المسح على الخفين».

منها: ما رواه الكلينى فى الكافى ج ٦ ص ٤١٥ باب من اضطر الى الخمر عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن حماد عن حريز عن زرارة عن غير واحد: قلت لابي جعفر عليه السلام: «في المسح على الخفين تقية؟» قال : «لايتقى في ثلاثة»، قلت: «و ما هن؟»، قال عليه السلام: «شرب الخمر [أو قال: شرب المسكر] و المسح على الخفين و متعة الحج».

هذا و لكن المشهور بين الاصحاب جواز شرب المسكر و المسح على الخفين إذا كانت الضرورة و التقية تقتضيان و تدل عليه العمومات و الاطلاقات الواردة في وجوب التقية و مشروعيتها كقوله عليه السلام: «التقية في كل ضرورة و صاحبها أعلم بها حين تنزل به» ،«التقية في كل شئ يضطر إليه ابن آدم فقد أحله الله له»، (الكافي ج ٢ ص ٢١٩ و ٢٣٠)، كما تشهد لذلک ما رواه الشيخ فى الاستبصار ج ١ ص ٧٦ بإسناده عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن حماد بن عثمان عن محمد بن النعمان عن أبي الورد قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام إن أبا ظبيان حدثني: «أنه رأى عليا عليه السلام أراق الماء ثم مسح على الخفين»، فقال عليه السلام: «كذب أبو ظبيان...فقلت: «فهل فيهما رخصة؟»، فقال: «لا، إلا من عدو تتقيه أو ثلج تخاف على رجليک».

شئتم.

[٥١] من أحبنا فليعمل بعملنا و ليستعن بالورع فإنه أفضل ما يستعان به في أمر الدنيا و الآخرة.

---

٥٠ ـ المصادر: تحف العقول ص ١٠٤ و فيه «عباد» بدل «عبيد»، غرر الحكم ج ١ ص ١١٨ و فيه «اعتقدوا» بدل «قولوا» و ليس فيه «عبيد»، عيون الحكم و المواعظ ص ١٠١ و ليس فيه «عبيد» كما انه ليس فيه «وقولوا فى فضلنا ما شئتم»، بحار الانوار ج ٢٥ ص ٢٧٠.

يؤيده: بصائر الدرجات ص ٢٦١ عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن الحسن بن برده و ابى عبد الله عن الجعفر بن الحسين الخزاز عن اسماعيل بن عبد العزيز فى حديث عن أبى عبد الله عليه السلام: «يا اسماعيل بن عبد العزيز لاترفعوا البناء فوق طاقتنا فينهدم، اجعلونا عبيدا مخلوقين و قولوا فينا ما شئتم»، **مختصر بصائر الدرجات** ص ٥٩ عن الحسن بن موسى الخشاب عن اسماعيل بن مهران عن عثمان بن جبلة عن كامل التمار عن أبى عبد الله عليه السلام: «يا كامل، اجعلوا لنا ربا نؤب إليه و قولوا فينا ما شئتم قال»، فقلت: «نجعل لكم ربّا تؤبون إليه و نقول فيكم ما شئنا»، فاستوى عليه السلام جالساً فقال عليه السلام: «ماعسى ان تقولوا، و الله ما خرج اليكم من علمنا الا الف غير معطوفة».

٥١ ـ النسخ: (ز،ح،ط): «أمور» بدل «أمر».

المصادر: تحف العقول ص ١٠٤ و ليس فيه «أمر»، غرر الحكم ج ١ ص ١١٧ و فيه «ليتجلبب الورع» بدل «ليستعن بالورع» و لم‌يذكر فيه هذا الذيل «فانه افضل، الخبر»، عيون الحكم و المواعظ ص ٤٥٦ مثل غرر الحكم، بحار الانوار ج ٧٠ ص ٣٠٦ و ج ٧١ ص ١٧٤ عن الخصال.

يؤيده: الكافي ج ٢ ص ٧٦ باب الورع حديث ٣ عن أبى علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن يزيد بن خليفة فى حديث عن أبى عبد الله عليه السلام: «عليكم بالورع فإنَّه لاينال ما عند الله إلا بالورع»، ص ٧٨ حديث ١٣ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن محبوب عن ابن رئاب عن أبى عبد الله عليه السلام: «إنّا لانعد الرجل مؤمنا حتى يكون بجميع أمرنا متبعا مريدا، ألا و إن من اتباع أمرنا و إرادته الورع فتزينوا به، الخبر»، ص ٧٩ حديث ١٥ عن الحسين بن محمد عن على بن محمد بن سعيد عن محمد بن مسلم عن محمد بن حمزة العلوي عن عبيد الله بن

[٥٢] لاتجالسوا لنا عايبا[1] و لاتمتدحوا بنا عند عدونا معلنين بإظهار حبنا فتذلوا أنفسكم عند سلطانكم.

[٥٣] الزموا الصدق فإنه منجاة.

[٥٤] ارغبوا فيما عند الله عز و جل و اطلبوا طاعته و اصبروا عليها فما أقبح بالمؤمن أن يدخل الجنة و هو مهتوك الستر.

علي عن أبي الحسن الاول عليه السلام: «كثيرا ما كنت أسمع أبي يقول: ليس من شيعتنا من لاتتحدث المخدرات بورعه في خدورهن و ليس من أوليائنا من هو في قرية فيها عشرة آلاف رجل فيهم من [خلق] الله أورع منه»، **الأمالي** للشيخ الطوسي ص ٣٣ عن محمد بن محمد عن جعفر بن محمد بن قولويه عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن أحمد بن محمد ابن عيسى عن يونس بن عبد الرحمن عن كليب بن معاوية الاسدي عن أبى جعفر عليه السلام: «أما و الله إنَّكم لعلى دين الله و ملائكته، فاعينونا على ذلك بورع و اجتهاد، عليكم بالصلاة و العبادة، عليكم بالورع».

[١] ـ هكذا صححناه من (ب،د،ه،و،ز) و فى الاصل: «غائبا».

٥٢ ـ النسخ: (ز): «مدعيين» بدل «معلنين».

المصادر: تحف العقول ص ١٠٤: «لاتجالسوا لنا عائباً و لاتدحونا معلنين عند عدونا فتظهروا حبنا فتذلوا». بدل «عائبا»، عيون الحكم و المواعظ ص ٥٤٥ ليس فيه «بنا»، بحار الانوار ج ٧١ ص ١٧٤ عن الخصال.

بيان: العيب: عاب المتاع عيبا من باب سار فهو عائب و عابه صاحبه فهو معيب، (مجمع البحرين ج ٣ ص ٢٨٢).

٥٣ ـ المصادر: تحف العقول ص ١٠٤، عيون الحكم و المواعظ ص ٩٢، بحار الانوار ج ٧١ ص ٩ و ص ١٧٤ عن الخصال.

يؤيده: الجامع الصغير ج ١ ص ٥٠١: «تحروا الصدق و إنْ رأيتم أنَّ فيه الهلكة فإن فيه النجاة»، **البداية و النهاية** لابن كثير ج ٧ ص ٣٤٠ فى حديث عن على عليه السلام: «إن الصدق على شرف منجاة و كرامة».

٥٤ ـ النسخ: فى (ز) «أصروا عليها» بدل «اصبروا عليها».

[٥٥] لاتعنونا في طلب الشفاعة[1] لكم يوم القيامة فيما قدمتم.
[٥٦] لاتفضحوا أنفسكم عند عدوكم في القيامة و لاتكذبوا أنفسكم عندهم في منزلتكم عند الله بالحقير من الدنيا.
[٥٧] تمسكوا بما أمركم الله به فما بين أحدكم و بين أن يغتبط و يرى ما يحب إلا أنْ يحضره رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم و ما عند الله خير و أبقى و تأتيه البشارة من الله عز و جل فتقر عينه و يحب لقاء الله.

المصادر: تحف العقول ص ١٠٤ : كذا«ارغبوا فيما عند الله و اطلبوا مرضاته و طاعته و اصبرواعليهما»، عيون الحكم و المواعظ ص ٩٣، بحار الانوار ج ٧١ ص ١٧٤ عن الخصال.

الرواية عن غير القاسم: الخصال ص ٢٥ عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن يعقوب بن يزيد عن محمد بن أبي عمير عن درست بن أبي منصور عن رجل عن أبي عبد الله عليه السلام فـي حـديث: «مـا أقـبح بالرجل أن يدخل الجنة و هو مهتوك الستر».

[١] ـ هكذا صححناه من (د،و) و تحف العقول و فى الاصل «الطلب و الشفاعة».

٥٥ ـ المصادر: تحف العقول ص ١٠٤ و فيه «لاتعيونا» بدل «تعنونا» و «طلب الشفاعة» بدل «الطلب و الشفاعة» و «بسبب ما قدمتم» بدل «بما قدمتم»، بحار الانوار ج ٨ ص ٣٤ و ٧١ ص ١٧٤ عن الخصال.

بيان: العناء: عني بالكسر عناء و تعنى: نصب، أي تعب و أعناه و عناه تعنية. (تاج العروس، ج ١٩ ص ٧١١) و المراد من الحديث: «لاتشاقونا بالمعصية، الخبر».

العيّ: عىّ يعَىّ عيّا بالامر: عجزه، أعياه: اعجزه(قاموس المحيط ج ٤ ص ٢٦٨).

٥٦ ـ المصادر: تحف العقول ص ١٠٥ و فيه «يوم القيامة» بدل «فى القيامة» و لم‌يذكر «عندهم»، عيون الحكم و المواعظ ص ٥٣٠ بحار الانوار ج ٧١ ص ١٧٤ عن الخصال.

٥٧ ـ النسخ: (ح): «فيما بين أحدكم» بدل «فما بين احدكم» و سقط من (و) «فتقر عينه، الخبر».

المصادر: تحف العقول ص ١٠٥، بحار الانوار ج ٦ ص ١٥٣ و ص ١٨٣ و ج ٧١ ص ١٧٤ عن الخصال.

يؤيده: تفسير على بن ابراهيم ج ٢ ص ٢٦٥ عن ابيه عن ابن أبي عمير عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام: «ما يموت موال لنا مبغض لاعدائنا إلا و يحضره رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم و أمير المؤمنين و الحسن و الحسين صلوات الله عليهم فيرونه و يبشرونه، الخبر»، **الكافى** ج ٢ ص ١٢٩ باب ما

[٥٨] لاتحقروا ضعفاء إخوانكم فإنه من احتقر مؤمنا لم‌يجمع الله عز و جل بينهما في الجنة إلا أن يتوب.

يعاين المومن و الكافر حديث ٢ عن علي بن إبراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن خالد بن عمارة عن أبي بصير عن أبى عبد الله عليه السلام: «إذا حيل بينه و بين الكلام أتاه رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم و من شاء الله فجلس رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم عن يمينه و الآخر عن يساره فيقول له رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم أما ما كنت ترجو فهو ذا أمامک و أما ما كنت تخاف منه فقد أمنت منه، الخبر»، ص ١٣١ حديث ٤ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن محمد بن سنان عن عمار بن مروان عمن سمع أبا عبد الله عليه السلام عن أبى عبد الله عليه السلام: «منكم و الله يقبل و لكم و الله يغفر، إنه ليس بين أحدكم و بين أن يغتبط و يرى السرور و قرة العين إلا أن تبلغ نفسه ههنا -و أومأ بيده ألى حلقه -» ثم قال:«إنَّه إذا كان ذلک و احتضر حضره رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم و علي عليه السلام و جبرئيل و ملک الموت،الخبر»، ص ١٣٣ حديث ٦ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن علي بن الحكم عن معاوية بن وهب عن يحيى بن سابور عن أبى عبد الله عليه السلام فى الميت تدمع عينه عند الموت، فقال عليه السلام: «ذلک عند معاينة رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فيرى ما يسره، الخبر».

٥٨ ـ المصادر: تحف العقول ص ١٠٥ و زاد «أحقره الله و مقته» بعد «مؤمنا»، بحار الانوار ج ٧٢ ص ٤٢ و ج ٧٥ ص ١٤٢ عن الخصال.

الرواية عن غير القاسم: **قضاء حقوق المومنين** لابن طاهر الصورى ص ١٩ عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم، **بحار الانوار** ج ٧٥ ص ١٥٠ (عن كتاب قضاء حقوق المومنين)، **مستدرک الوسائل** كتاب الحج ج ٩ ص ١٠٤ باب ١٢٧ من احكام العشرة حديث ٤ عن بحار الانوار.

يؤيده: **الكافي** ج ٢ ص ٣٥١ باب من أذى المسلمين و احتقرهم حديث ٣ عن أبى علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن ابن فضال عن ثعلبة بن ميمون عن حماد بن بشير عن أبى عبد الله عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: «قال الله تبارک و تعالى: من أهان لي وليا فقد أرصد لمحاربتي»، حديث ٤ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن الحسين بن عثمان عن محمد بن أبي حمزة عمن ذكره عن أبى عبد الله عليه السلام: «من حقر مؤمنا مسكينا أو غير مسكين لم يزل الله عز و جل حاقرا له ماقتا حتى يرجع عن محقرته إياه» و ص ٣٥٣ حديث ٩ عن علي بن إبراهيم عن

[٥٩] لايكلف المؤمن أخاه الطلب إليه إذا علم حاجته.
[٦٠] توازروا و تعاطفوا و تباذلوا.

أبيه عن ابن أبي عمير عن بعض أصحابه عن أبى عبد الله عليه السلام: «من استذل مؤمنا و استحقره لقلة ذات يده و لفقره شهره الله يوم القيامة على رؤوس الخلائق».

٥٩ ـ المصادر: تحف العقول ص ١٠٥ و فيه «لايكلف المرء» بدل «لايكلف المومن» و «اذا عرف» بدل «اذا علم»، بحار الانوار ج ٧٤ ص ٢٢٤.

الرواية عن غير القاسم: **قضاء حقوق المومنين** لابن طاهر الصورى ص ١٩ عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، **بحار الانوار** ج ٧٤ ص ٢٣٠ عن كتاب قضاء حقوق المومنين.

٦٠ ـ النسخ: (ج،و،ز،ح،ط): «توادوا» بدل «توازروا».

المصادر: تحف العقول ص ١٠٥، بحار الانوار ج ٧٤ ص ٢٢٤

الرواية عن غير القاسم: **قضاء حقوق المومنين** لابن طاهر الصورى ص ١٩ عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم و فيه «تزاوروا» بدل «توازروا»، **بحار الانوار** ج ٧٤ ص ٢٣٠ عن كتاب قضاء حقوق المومنين.

يؤيده: **الكافي** ج ٢ ص ١٧٥ باب زيارة الاخوان حديث ١ عن عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد عن الحسن بن محبوب عن شعيب العقرقوفي عن أبى عبد الله عليه السلام: «اتقوا الله و كونوا إخوة برة متحابين في الله متواصلين متراحمين، تزاوروا و تلاقوا و تذاكروا أمرنا و أحيوه» و حديث ٢ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن سنان عن كليب الصيداوي عن أبى عبد الله عليه السلام: «تواصلوا و تباروا و تراحموا و كونوا إخوة برة كما أمركم الله عز و جل» و حديث ٣ (عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى) عن محمد بن سنان عن عبد الله بن يحيى الكاهلي عن أبى عبد الله عليه السلام: «تواصلوا و تباروا و تراحموا و تعاطفوا»، **الغارات** للثقفي ج ١ ص ٣٠٢ فى رسالة على عليه السلام إلى أصحابه بعد مقتل محمد بن أبى بكر: «و أمركم أن تعاطفوا و تباروا و تباذلوا و تراحموا، الخبر».

بيان: **الوزر** : الملجأ الذي يلتجأ إليه من الجبل و الموازرة المعاونة، يقال: وازرت فلانا موازرة أعنته على أمره (المفردات للراغب ص ٥٢١)

الزيارة: زاره: قصده، تزاور القوم: زار بعضهم بعضا و هم يتزاورون و بينهم تزاور (تاج العروس ج

[٦١] لاتكونوا بمنزلة المنافق الذي يصف ما لايفعل.
[٦٢] تزوجوا فإنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كثيرا ما كان يقول: «من كان يحب أن يتبع سنتي فليتزوج فإن من سنتي التزويج».

---

٦ ص ٤٨٢).

٦١ ـ المصادر: تحف العقول ص ١٠٥، بحار الانوار ج ٧٤ ص ٢٢٤ عن الخصال.

الرواية عن غير القاسم: **قضاء حقوق المومنين** لابن طاهر الصورى ص ١٩ عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم و فيه «تزاوروا» بدل «توازروا»، **بحار الانوار** ج ٧٤ ص ٢٣٠ عن كتاب قضاء حقوق المومنين.

٦٢ ـ النسخ: (د،ه ،و،ز،ح،ط) كذا: «تزوجوا فانَّ التزويج سنة رسول الله فانَّه كثيراً، الخبر».

المصادر: الكافى ج ٥ ص ٣٢٩ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن محمد بن مسلم عن أبي عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام و فيه «فانَّ رسول الله قال: من أحب» بدل «فان رسول الله كثيراً ما كان يقول: من كان يحب» كما انه ليس فيه «فليتزوج»، تحف العقول ص ١٠٥ و ذكر «قال» بدل «كثيرا ما يقول» و «يستن بسنتى» بدل «يتبع سنتى»، وسائل الشيعة ج ٢٠ ص ١٥ كتاب النكاح باب ١ من ابواب مقدماته و آدابه حديث ٦ عن الخصال و ص ١٨ حديث ١٤ عن الكافى، بحار الانوار ١٠٣ ص ٢١٨ عن الخصال.

يؤيده: **الكافي** ج ٥ ص ٤٩٤ باب كراهية الرهبانية حديث ١ عن عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن جعفر بن محمد الأشعري عن ابن القداح عن أبي عبد الله عليه السلام فى حديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «فمن أحب فطرتي فليستن بسنتي و من سنتي النكاح»، و ص ٣٢٨ باب الحض على النكاح حديث ١ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن صفوان بن مهران عن أبى عبد الله عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «تزوجوا و زوجوا... و ما من شئ أحب إلى الله عز و جل من بيت يعمر في الاسلام بالنكاح ، الخبر» و ص ٣٢٨ باب كراهة العزوبة ح ١ عن عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد عن ابن فضال عن ابن القداح عن أبى عبد الله عليه السلام: «ركعتان يصليهما المتزوج أفضل من سبعين ركعة يصليها أعزب»، **سنن ابن ماجة** ج ١ ص ٥٩٢ باسناده عن عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «النكاح من سنتى فمن لم‌يعمل بسنتى فليس منى، الخبر»، **المصنف** للصنعاني ج ٦ ص ١٦٩ باسناده عن عبيد بن سعد عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «من

[٦٣] اطلبوا الولد فإني أكاثر بكم الأمم غدا.
[٦٤] توقوا على أولادكم لبن البغي من النساء و المجنونة فإن اللبن يعدي.

أحب فطرتي فليستن بسنتي و من سنتي النكاح».

٦٣ ـ النسخ: (ح): «مكاثر» بدل «أكاثر».

المصادر: الكافي ج ٦ ص ٢ باب فضل الولد حديث ٣ عن عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن محمد بن مسلم عن أبي عبد الله عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم و فيه «أكثروا» بدل «اطلبوا» و ليس فيه «فاني».تحف العقول ص ١٠٥ و ليس فيه «غداً»، وسائل الشيعة ج ٢٠ ص ١٥ كتاب النكاح باب ١ من ابواب مقدماته و آدابه حديث ٦ عن الخصال و ج ٢١ ص ٣٥٧ باب ١ من ابواب احكام الاولاد حديث ٨ عن الكافي، بحار الانوار ج ١٠٣ ص ٢١٨ عن الخصال.

الرواية عن غير القاسم: الفقيه ج ٣ ص ٣٨٣ روى علي بن رئاب عن محمد بن مسلم عن ابى عبد الله عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: «تزوجوا فإني مكاثر بكم الامم، الخبر»، **سنن ابن ماجة** ج ١ ص ٥٩٢ باسناده عن عائشة عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فى حديث: «تزوجوا فإنى مكاثر بكم الامم»، **المستدرک** للحاكم ج ٢ ص ١٦٢ عن معقل بن يسار فى حديث عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: «تزوجوا الودود الولود فانّي مكاثر بكم الامم».

٦٤ ـ النسخ: (د): «على النساء» بدل «من النساء».

المصادر: تحف العقول ص ١٠٥ و زاد «مِنْ» بعد «اولادكم»، مكارم الاخلاق ص ٢٢٣ و ذكر «لبن البغية و المجنونة» بدل «لبن البغى»، وسائل الشيعة ج ٢٠ ص ١٥ كتاب النكاح باب ١ من ابواب مقدماته و آدابه حديث ٦، بحار الانوار ج ١٠٣ ص ٢٢٣ عن الخصال و ج ١٠٤ ص ٩٦ عن مكارم الاخلاق و ، نور الثقلين ج ١ ص ٢٢٩ عن الخصال.

يؤيده: الكافي ج ٦ ص ٤٣ باب من يكره لبنه حديث ٨ عن علي بن إبراهيم عن ابيه عن ابن أبي نجران عن عاصم بن حميد عن محمد بن قيس عن أبي جعفر عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: «لاتسترضعوا الحمقاء فإن اللبن يعدى» و رواه الصدوق فى الفقيه ج ٣ ص ٤٧٨ و الشيخ فى

[٦٥] تـــنزهوا عـــن أكـــل الطـــير الذي ليست له قـــانصة و لاصـيصية و لاحوصلة.

[٦٦] اتقوا كل ذي ناب من السباع و مخلب من الطير.

تهذيب الاحكام ج ٨ ص ١١٠، **الكامل** لابن عدى ج ٥ ص ١٥٣ بالاسناد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «لاتسترضعوا الزانية فإن اللبن يعدي».

٦٥ ـ المصادر: تحف العقول ص ١٠٥ و زاد فى آخره «و لا دابرة»، بحار الانوار ج ٦٥ ص ١٧٠ عن الخصال، وسائل الشيعة ج ٢٤ ص ١١٦ كتاب الاطعمة و الاشربة باب ٣ من ابواب الاطعمة المحرمة حديث ١٠ عن الخصال.

يؤيده: الكافي ج ٦ ص ٢٤٧ باب مايعرف به ما يوكل من الطير حديث ١ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن محبوب عن سماعة بن مهران عن ابى عبد الله عليه السلام فى حديث: «فكل الآن من طير البر ماكانت له حوصلة و من طير الماء ماكان له قانصة كقانصة الحمام لامعدة كمعدة الانسان...و الحوصلة و القانصة يمتحن بها من الطير مالايعرف طيرانه و كل طير مجهول»، و حديث ٢ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن ابن أبي نجران عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله قال عليه السلام، قلت له: الطير ما يؤكل منه؟، فقال عليه السلام:«لايؤكل منه ما لم تكن له قانصة»، و ص ٢٤٨ حديث ٥ عن عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن فضال عن ابن بكير عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «كل من الطير ماكانت له قانصة أو صيصية أو حوصلة».

بيان: القانصة للطير: اللحمة الغليظة التى يجتمع فيها كل ما تنقر الطير من الحصى الصغار بعد ما انحدر من الحوصلة (تاج العروس ج ٩ ص ٣٤٩)، يقال لها بالفارسية: سنگ دان، **الصيصية:** الاصبع الزائد في باطن رجل الطائر بمنزلة الابهام من بنى آدم،(تاج العروس ج ٩ ص ٣٠٣)، **الحوصلة** للطير: مكان المعدة لغير الطير يجتمع فيه الحب و غيره من المأكول (القاموس المحيط ج ٣ ص ٣٥٨)، يقال لها بالفارسية :چينه دان، **دابرة:** دابرة الطير: الاصبع الزائد في باطن رجل الطائر(لسان العرب ج ٤ ص ٢٦٩).

٦٦ ـ المصادر: تحف العقول ص ١٠٥ و زاد «أكل» بعد «اتقوا» كما زاد «ذى» قبل «مخلب»، وسائل الشيعة ج ٢٤ ص ١١٦ كتاب الاطعمة و الاشربة باب ٣ من ابواب الاطعمة المحرمة حديث

[٦٧] لاتأكلوا الطحال فإنه بيت الدم الفاسد.

---

١٠ عن الخصال، بحار الانوار ج ٦٥ ص ١٧٠ عن الخصال.

الرواية عن غير القاسم: **الكافي** ج ٦ ص ٢٤٤ باب جامع فى الدواب التى توكل لحمه حديث ٢ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن محبوب عن داود بن فرقد عن أبي عبد الله عليه السلام: «كل ذي ناب من السباع و مخلب من الطير حرام» و حديث ٣ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن بن أبي عمير عن حماد عن الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: «كل ذي ناب من السباع و مخلب من الطير حرام»، **مسند احمد** ج ١ ص ٣٣٢ عن ابن عباس قال: «نهى رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم عن كل ذى ناب من السباع و عن كل ذى مخلب من الطير»، **صحيح البخارى** ج ٦ ص ٣٣ عن أبى ثعلبة: «انّ رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم نهى عن اكل كل ذى ناب من السباع».

بيان: **الناب**: السن خلف الرباعية(لسان العرب ج ١ ص ٧٧٦)، **المخلب** للطائر: بمنزلة الظفر للإنسان(تاج العروس ج ١ ص ٧٧٦).

٦٧ ـ النسخ: (ج،د،ه،و،ز،ح): «ينبت» بدل «بيت».

المصادر: تحف العقول ص ١٠٥ و ذكر فيه «تحرك» بدل «يحرك»، عيون الحكم و المواعظ ص ٩٣، وسائل الشيعة ج ٢٤ ص ١١٧ كتاب الاطعمة و الاشربة باب ٤ من ابواب الاطعمة المحرمة حديث ١٠، بحار الانوار ج ٦٦ ص ٣٥ عن الخصال، مستدرک الوسائل ج ١٦ ص ١٨٩ كتاب الاطعمة و الاشربة باب ٢٢ من ابواب الاطعمة المحرمة حديث ٤ عن الخصال.

يؤيده: **الكافي** ج ٦ ص ٢٢٠ باب آخر من صيد السمک حديث ٤ عن عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد عن عثمان بن عيسى عن سماعة عن أبي عبد الله عليه السلام: «لاتأكل الجريث و لا المارماهي و لا طافيا و لا طحالا لانه بيت الدم و مضغة الشيطان»، **علل الشرائع** ج ٢ ص ٤٨٤ باسناده عن محمد بن سنان عن الرضا عليه السلام فى حديث: «حرم الطحال لِما فيه من الدم و لان علته و علة الدم و الميتة واحدة لانه يجري مجريها في الفساد» و ص ٥٦٢ باسناده عن أبان بن عثمان قال: قلت لابي عبد الله عليه السلام كيف صار الطحال حراما و هو من الذبيحة؟ فقال عليه السلام: «انّ ابراهيم عليه السلام هبط عليه الكبش من ثبير و هو جبل بمكة ليذبحه، اتاه ابليس فقال له: "اعطني نصيبي من هذا الكبش"، قال عليه السلام: "ورائي نصيب لك و هو قربان لربي و فداء لابني"، فأوحى الله تعالى إليه ان له فيه نصيبا و

[٦٨] لاتلبسوا السواد فإنه لباس فرعون.
[٦٩] اتقوا الغدد من اللحم فإنَّه يحرك عرق الجذام.

هو الطحال لانَّه مجمع الدم».

٦٨ ـ المصادر: الفقيه ج ١ ص ٢٥١ رواه مرسلاً عن أمير المؤمنين صلى الله عليه وآله وسلم فيما علم أصحابه، علل الشرايع ج ٢ ص ٣٤٦ عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن محمد بن عيسى اليقطينى عن القاسم ابن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن ابى بصير عليه السلام عن ابى عبد الله عليه السلام عن ابيه عليه السلام عن جده عليه السلام عن ابيه عليه السلام عن آمير المومنين عليه السلام فيما علم أصحابه، وسائل الشيعة ج ٤ ص ٣٨٢ كتاب الصلاة باب ١٩ من ابواب اللباس المصلى حديث ٤ عن الخصال و الفقيه و علل الشرايع، بحار الانوار ج ٨٣ ص ٢٤٨ عن الخصال و علل الشرايع.

الكتب الفقهية: المقنع ص ٥٤٢، منتهى المطلب ج ٤ ص ٢٤٤ و ج ٢ ص ٦٨٢، مجمع الفائدة ج ٢ ص ٨٧ و ج ٦ ص ٣٥٤، ذخيرة المعاد ج ١ ص ٢٢٨، كشف اللثام ج ١ ص ٣١٩، الحدائق الناضرة ج ٧ ص ١١٦، غنائم الأيام ج ٢ ص ٣٦١، مستند الشيعة ج ٤ ص ٣٧٤، جواهر الكلام ج ٨ ص ٢٣١ و ج ١٨ ص ٤٢٤، مصباح الفقيه ج ٢ ص ١٦٢.

يؤيده: الكافى ج ٢ ص ٤٠٢ باب لباس الذى تكره الصلاة فيه حديث ٣٠ عن على بن محمد عن سهل بن زياد عن محمد بن سليمان عن رجل عن أبى عبد الله عليه السلام قال: قلت له: اصلى في قلنسوة السوداء؟ قال عليه السلام: «لاتصل فيها فانَّها لباس أهل النار»، و ج ٦ ص ٤٤٩ باب لبس السواد ح ١ عن عدة من أصحابنا عن أحمد بن أبي عبد الله عن بعض أصحابه رفعه قال عليه السلام: «كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يكره السواد إلا في ثلاث: الخف و العمامة و الكساء»، **علل الشرائع** ج ٢ ص ٣٤٧ عن أبيه عن محمد بن يحيى العطارعن محمد بن احمد باسناده يرفعه إلى أبى عبد الله عليه السلام: «كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يكره السواد إلا في ثلاثة العمامة و الخف و الكساء».

٦٩ ـ المصادر: تحف العقول ص ١٠٥ و فيه «تحرك» بدل «يحرك»، عيون الحكم و المواعظ ص ٩٣، بحار الانوار ج ٦٦ ص ٣٥ عن الخصال و ص ٣٨ عن المحاسن، مستدرك الوسائل ج ١٦ ص ١٨٩ كتاب الاطعمة و الاشربة باب ٢٢ من ابواب الاطعمة المحرمة حديث ٤.

الرواية عن غير القاسم: المحاسن ج ٢ ص ٤٧١ عن ابيه عن يعقوب بن يزيد عن ابن فضال عن

[٧٠] لاتقيسوا الدين فإنَّ من الدين مالاينقاس و سيأتي أقوام يقيسون و هم أعداء الدين و أول من قاس إبليس.

القاسم بن محمد عن العلاء عن محمد بن مسلم عن مسمع عن أبى عبد الله عليه السلام نحوه و فيه «فلربما حرک» بدل «فإنه يحرک»، **الكافي** ج ٦ ص ٢٥٤ باب مالا يوكل من الشاة حديث ٥ عن عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن الحسن بن شمون عن الاصم عن مسمع عن أبي عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام : «إذا اشترى أحدكم لحما فليخرج منه الغدد فانَّه يحرک عرق الجذام»، **علل الشرائع** ج ٢ ص ٥٦١ عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن أحمد بن محمد عن محمد بن شمون عن عبد الله بن عبد الرحمن عن مسمع بن عبد الملك عن أبي عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام: «إذا اشترى أحدكم اللحم فليخرج منه الغدد فانَّه يحرک عرق الجذام»،

٧٠ ـ النسخ: (ج،د،و،ح،ط): «لايقاس» بدل «لاينقاس».

المصادر: المحاسن ج ١ ص ٢١٥ عن ابيه عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن محمد بن مسلم عن أبي عبد الله عليه السلام في كتاب أدب أمير المؤمنين عليه السلام و فيه «فان أمر الله لايقاس» بدل «فإنَّ من الدين ما لاينقاس» و «قوم» بدل «اقوام»، تحف العقول ص ١٠٥ و ذكر «فانَّه لايقاس» بدل «فإنَّ من الدين ما لاينقاس» و «قوم» بدل «اقوام» و «اعداؤه» بدل «اعداء الدين»، كنز الفوائد ص ٢٩٧ كذا: «اياكم و القياس في الاحكام فانَّه اول من قاس ابليس».

يؤيده: المحاسن ج ١ ص ٢١١ عن أبيه عن حماد بن عيسى عن بعض أصحابه انَّه قال أبو عبد الله عليه السلام لابي حنيفة: «ويحك إنَّ أول من قاس ابليس لمّا أمره بالسجود لآدم، الخبر» ،**الكافي** ج ١ ص ٥٨ باب البدع و الرأى حديث ٢ علي بن إبراهيم عن أبيه عن أحمد بن عبد الله العقيلي عن عيسى بن عبد الله القرشي قال: دخل أبو حنيفة على أبي عبد الله عليه السلام فقال له: «يا أبا حنيفة! بلغني أنك تقيس؟» قال: «نعم» قال: «لاتقس فإن أول من قاس إبليس، ج الخبر» و ج ٤ ص ١١٣ باب الطيب و الريحان للصائم حديث ٥ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن الحسن بن راشد قال : قلت لابي عبد الله عليه السلام: «الحائض تقضي الصلاة؟» قال: «لا»، قلت: «تقضي الصوم»؟ قال: «نعم»، قلت: «من أين جاء ذا؟» قال: «إن أول من قاس إبليس»، **الدر المنثور** للسيوطى ج ٣ ص ٧٢ اخرج ابو نعيم في الحلية و الديلمي عن جعفر بن محمد عليه السلام عن

[٧١] لاتحذوا الملس فإنه حذاء فرعون و هو أول من حذا الملس.

ابيه عليه السلام عن جده عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: اول من قاس امر الدين برايه ابليس قال الله له: «اسجد لآدم» فقال: «انا خير منه خلقتني من نار و خلقته من طين».

٧١ ـ النسخ: (د،و،ز): «لاتتخذوا» بدل «لاتحذوا» و فى نسخة البحار: «الملسن» بدل «الملس».

المصادر: الكافى ج ٦ ص ٤٦٣ باب الاحتذاء حديث ٤ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن أبي عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام و ذكر «اتخذ» بدل «حذا»، علل الشرائع ج ٢ ص ٥٣٣ عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن عيسى بن عبيد عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام عن ابيه عليه السلام عن آبائه عليهم السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام و ذكر «لاتتخذوا» بدل «لاتحتذوا» و «من أخذ» بدل «حذا»، تحف العقول ص ١٠٥ و فيه «الملسن» بدل «الملس» و «اتخذ» بدل «حذا» و «الملسن» بدل «الملس»، وسائل الشيعة ج ٥ ص ٦٢ كتاب الصلاة باب ٣٣ من ابواب احكام الملابس حديث ٢.

الكتب الفقهية: المقنع ص ٥٤٢ و فيه «الاملس» بدل «الملس»، كشف الغطاء ج ١ ص ٢٠٤.

بيان: الملسنة من النعال كمعظم: ما فيها طول و لطافة كهيئة اللسان و قيل: هي التي جعل طرف مقدمها كطرف اللسان و منه الحديث: إنَّ نعله صلى الله عليه وآله وسلم كانت ملسنة» (تاج العروس ج ١٨ ص ٥٠٩)، ما كانت دقيقة على شكل اللسان و قيل: هي التي جعل لها لسان و لسانها: الهنة الناتئة في مقدمها، (النهاية لابن الأثير ج ٤ ص ٢٤٩).

الملس: فسره فى جواهر الكلام ج ٨ ص ١٥٨ بالممسوحة (و المراد من الممسوحة التى يساوى وسطها و طرفاها و لايكون وسطها مستدقة و يقابلها النعل المخصَّرة و هى التي قطع خصراها حتى صارا مستدقين).

أقول: بناءً متن تحف العقول (**الملسّن**) فيويد الحديث بما ذكره الطبرسى فى مكارم الاخلاق ص ٣٧ فى وصف نعل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم و ذكر انّها ليست بملسّنة.

و لكن روى العامة انّ نعل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كانت ملسّنة (راجع المصنف لابن أبي شيبة ج ٦ ص ٤٣ باسناده عن يزيد بن أبي زياد انه رأى نعل النبي صلى الله عليه وآله وسلم في المدينة مخصرة ملسنة...»، و كذلك

[٧٢] خالفوا أصحاب المسكر و كلوا التمر فإن فيه شفاء من الأدواء.

راجع الطبقات الكبرى ج ١ ص ٤٧٨ بالاسناد عن هشام بن عروة انه راى نعلهﷺ مخصرة معقبة ملسنة»).

و اما بناءً على متن الخصال (**الملس** مع تفسيره بالممسوحة) فيويده أخبار:

منها: ما رواه الكلينى فى الكافي ج ٦ ص ٤٦٣ باب الاحتذاء حديث ٦ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن محمد بن إسماعيل عن عبد الله بن عثمان عن رجل عن منهال: كنت عند أبي عبد اللهعليه السلام و علي نعل ممسوحة فقالعليه السلام: «هذا حذاء اليهود».

منها: ما رواه فى الكافى ج ٦ ص ٤٦٣ باب الاحتذا حديث ٩ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن علي بن الحكم عن أبان بن عثمان عن بعض أصحابنا عن علي بن سويد: نظر إلي أبو الحسنعليه السلام و علي نعلان ممسوحتان فأخذهما و قلبهما ثم قال لي: «أتريد أن تهود؟».

٧٢ ـ المصادر: المحاسن ج ٢ ص ٥٣٣ عن ابيه عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن محمد بن مسلم عن أبى عبد اللهعليه السلام عن أمير المؤمنينعليه السلام، تحف العقول ص ١٠٦، عيون الحكم و المواعظ ص ٢٤٤ و فيه «اصحاب السكر» بدل «اصحاب المسكر»، مكارم الاخلاق ص ١٦٨، وسائل الشيعة ج ٢٥ ص ١٣٤ كتاب الاطعمة و الاشربة باب ٧٢ من الاطعمة المباحة حديث ١٣ عن المحاسن والخصال، بحار الانوار ج ٦٦ ص ٣٣ عن المحاسن و ص ١٤١ عن مكارم الاخلاق، مستدرک الوسائل ج ١٦ ص ٣٨٠ باب ٥٢ من ابواب الاطعمة المباحة حديث ٤ عن مكارم الاخلاق.

الكتب الفقهية: جواهر الكلام ج ٣٦ ص ٤٨٦.

يويده: الكافي ج ٦ ص ٣٤٦ باب التمر حديث ٦ عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن إسماعيل الرازي عن سليمان بن جعفر الجعفري قال: دخلت على أبي الحسن الرضاعليه السلام و بين يديه تمر برني و هو مجد في أكله يأكله بشهوة فقال لي: «يا سليمان، ادن فكل»، قال: فدنوت منه فأكلت معه و أنا أقول له: «جعلت فداک إني أراک تأكل هذا التمر بشهوة؟» فقال: «نعم إني لاحبه»، قال: قلت: «و لمذاک؟» قال: «لان رسول اللهﷺ كان تمريّا و كان عليعليه السلام تمريا و كان الحسنعليه السلام تمريا و كان أبو عبد الله الحسينعليه السلام تمريا و كان زين العابدينعليه السلام تمريا و كان أبو جعفرعليه السلام تمريا وكان أبو عبد اللهعليه السلام تمريا و كان أبيعليه السلام تمريا و أنا تمري و شيعتنا يحبون التمر

[٧٣] اتبعوا قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فإنه قال: «من فتح على نفسه باب مسألة فتح الله عليه باب فقر».
[٧٤] أكثروا الاستغفار تجلبوا الرزق.

لأنَّهم خلقوا من طينتنا و أعداؤنا يا سليمان يحبون المسكر لأنَّهم خلقوا من مارج من نار.

٧٣ ـ المصادر: الكافي ج ٤ ص ١٩ باب من سأل من غير حاجة حديث ٢ محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن محمد بن مسلم عن أبي عبد الله عليه السلام، الفقيه ج ٢ ص ٧٠ مرسلاً عن امير المومنين عليه السلام، تحف العقول ص ١٠٦، كنز الفوائد ص ٢٨٩ و فيه «باباً من المسالة» بدل «باب مسالة» و ذكر «باباً من الفقر» بدل «باب فقر»،مكارم الاخلاق ص ١٣٧، وسائل الشيعة ج ٩ ص ٤٣٧ كتاب الزكاة باب ٣١ من ابواب الصدقة حديث ٣ عن الكافي و الفقيه،بحارالانوار ج ٩٦ ص ١٥٢ عن الخصال.

الكتب الفقهية: تذكرة الفقهاء ج ١ ص ٢٥١، غنائم الأيام ج ٤ ص ٣٩٨.

الرواية عن غير القاسم: **سنن الترمذى** ج ٣ ص ٣٨٥ باسناده عن أبى كبشة الأنماري عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نحوه و فيه «لا فتح عبد» بدل «من فتح»، **مسند الشهاب** لابن سلامة ج ٢ ص ٢٨ باسناده عن مجاهد عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم و فيه «ما فتح رجل» بدل «من فتح» و باسناده عن أم سلمة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله.

٧٤ ـ المصادر: تحف العقول ص ١٠٦ و فيه «فانَّه يجلب» بدل «تجلبوا»، كنز الفوائد ص ٢٩٠ رواه مرسلاً عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم و فيه «فانَّه يجلب» بدل «تجلبوا»، عيون الحكم و المواعظ ص ٩٣، بحار الانوار ج ٩٣ ص ٢٧٨ عن الخصال، نور الثلين ج ٥ ص ٤٥٢ عن الخصال.

الكتب الفقهية: المقنع ص ٥٤٧.

يؤيده: **عيون أخبار الرضا** ج ١ ص ٥٠ باسناده عن على بن الحسين عليه السلام عن أبيه عن على بن أبي طالب عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فى حديث: «من استبطا عليه الرزق فليستغفر الله»، **نهج البلاغة** ج ٢ ص ٢٥: «قد جعل الله سبحانه الاستغفار سببا لدرور الرزق و رحمة الخلق...، **الأمالي** للشيخ الطوسي ص ٤٧٩ باسناده عبد العزيز بن محمد بن الدراوردي عن أبي عبد الله عليه السلام فى حديث: «إذا استبطأ الرزق فليستغفر الله»، **مسند إبراهيم بن أدهم** ص ١٩ باسناده عن محمد بن علي عن

[٧٥] قدموا ما استطعتم من عمل الخير تجدوه غدا.
[٧٦] إياكم و الجدال فإنه يورث الشک.
[٧٧] من كانت له إلى ربه عز و جل حاجة فليطلبها في ثلاث ساعات: ساعة في الجمعة، و ساعة تزول الشمس حين تهب الرياح و تفتح أبواب السماء و تنزل الرحمة و يصوت الطير، و ساعة في آخر الليل عند طلوع الفجر فإن ملكين

أبيه عن جده عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه عن رسول الله عليه السلام فی حديث: «من استبطأ الرزق فليستغفر الله»، (نقل عنه كنز العمال ج ٣ ص ٢٥٩).

٧٥ ـ المصادر: تحف العقول ص ١٠٦، نور الثلين ج ٥ ص ٤٥٢ عن الخصال.

الكتب الفقهية: المقنع ص ٥٤٧.

٧٦ ـ المصادر: تحف العقول ص ١٠٦، كنز الفوائد ص ١٢٨ و زاد «فی دين الله» بعد «الشک»، وسائل الشيعة ج ٢٧ ص ٤٤ كتاب القضاء باب ٦ من ابواب صفات القاضی حديث ٢٠ عن الخصال، بحار الانوار ج ٢ ص ١٣٨ عن الخصال.

الكتب الفقهية: المقنع ص ٥٤٧ و زاد فيه «و القياس» بعد «الجدال».

يؤيده: الكافي ج ٢ ص ص ١٤٤ باب الانصاف و العدل حديث ٢ عن محمد بن يحيى عن احمدبن محمد عن محمد بن سنان عن معاوية بن وهب عن أبی عبد الله عليه السلام: «من يضمن لي أربعة بأربعة أبيات في الجنة؟، أنفق و لاتخف فقرا و أفش السلام في العالم و اترک المراء و إن كنت محقا و أنصف الناس من نفسک»، و ص ٣٠٠ باب المراء و الخصومة حديث ٢ عن علي بن إبراهيم عن هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن أبی عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام: «إياكم و المراء و الخصومة فإنهما يمرضان القلوب على الاخوان و ينبت عليهما النفاق»، **الاختصاص** ص ٢٤٧ روى عن عبد العظيم عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال: «يا عبد العظيم، أبلغ عني أوليائي السلام...و مرهم بالسكوت و ترك الجدال فيما لايعنيهم»، **عيون الحكم والمواعظ** ص ٢٩: «الجدل في الدين يفسد اليقين»، **سنن ابن ماجة** ج ١ ص ١٩ باسناده عن أبی أمامة عن رسول الله صلی الله علیه و آله و سلم: «ما ضل قوم بعد هدى كانوا عليه إلا أوتوا الجدل» ثم تلا هذه الآية: ﴿بل هم قوم خصمون﴾.

يناديان: «هل من تائب يتاب عليه؟، هل من سائل يعطى؟، هل من مستغفر فيغفر له؟، هل من طالب حاجة فتقضى له؟»، فأجيبوا داعي الله.
[٧٨] اطلبوا الرزق فيما بين طلوع الفجر إلى طلوع الشمس فإنه أسرع في طلب الرزق من الضرب في الأرض و هي الساعة التي يقسم الله فيها الرزق بين عباده.

---

٧٧ ـ النسخ: زاد فى (و) «يوم» قبل «الجمعة».

المصادر: تحف العقول ص ١٠٦ و فيه «الى الله» بدل «الى ربه» و «ساعة الزوال» بدل «ساعة تزول الشمس» و «فأتوب عليه» بدل «يتاب عليه» و «فيعطى» بدل «يعطى» و ليس فيه «فتقضى له»، وسائل الشيعة ج ٧ ص ٦٨ كتاب الصلاة باب ٢٥ من ابواب الدعا حديث ١ عن الخصال، بحار الانوار ج ٨٣ ص ٢٦ و ج ٨٩ ص ٢٦٩ و ج ٩٣ ص ٣٤٤ عن الخصال.

الكتب الفقهية: جواهر الكلام ج ٧ ص ٢٠٠.

يؤيده: **الكافي** ج ٢ ص ٤٧٧ باب الاوقات و الحالات التى ترجى فيها الاجابة حديث ٦ عن عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد عن شريف بن سابق عن الفضل بن أبي قرة عن أبي عبد الله عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: «خير وقت دعوتم الله فيه الأسحار و تلا هذه الآية في قول يعقوب عليه السلام: ﴿سوف أستغفر لكم ربي﴾، قال عليه السلام: «أخَّرهم إلى السحر» و حديث ٧ عن الحسين بن محمد عن أحمد بن إسحاق عن سعدان بن مسلم عن معاوية ابن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام قال: كان أبي إذا طلب الحاجة طلبها عند زوال الشمس فإذا أراد ذلك قدم شيئا فتصدق به و شم شيئا من طيب و راح إلى المسجد و دعا في حاجته بما شاء الله» و ص ٤٧٨ حديث ٩ (عن عدة من اصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد) عن الجاموراني عن الحسن بن علي بن أبي حمزة عن صندل عن أبي الصباح الكناني عن أبي جعفر عليه السلام قال: «إن الله عز و جل يحب من عباده المؤمنين كل عبد دعاء فعليكم بالدعاء في السحر إلى طلوع الشمس فإنها ساعة تفتح فيها أبواب السماء و تقسم فيها الأرزاق و تقضى فيها الحوائج العظام».

٧٨ ـ المصادر: تحف العقول ص ١٠٦ و ذكر فيه «اسرع الى الطلب» بدل «اسرع الى طلب الرزق» و «الارزاق» بدل «الرزق»، وسائل الشيعة ج ٧ ص ٦٨ كتاب الصلاة باب ٢٥ من ابواب الدعاء حديث

[٧٩] انتظروا الفرج و لاتيأسوا من روح الله فإن أحب الأعمال إلى الله عز و جل انتظار الفرج ما دام عليه العبد المؤمن.

---

١ عن الخصال، بحار الانوار ج ٨٥ ص ٣١٨ و ج ٨٦ ص ٢٤٩ و ج ٩٣ ص ٣٤٤ عن الخصال، نور الثقلين ج ٥ ص ١١٨ عن الخصال.

يؤيده: الفقيه ج ١ ص ص ٣٢٩ روى مرسلاً عن الصادق عليه السلام: «الجلوس بعد الصلاة الغداة في التعقيب و الدعاء حتى تطلع الشمس أبلغ في طلب الرزق من الضرب في الارض»، و ٥٠٢ روى عن الصادق عليه السلام مرسلاً: «نومة الغداة مشومة تطرد الرزق و تصفر اللون و تقبحه و تغيره و هو نوم كل مشوم إنَّ الله تبارک و تعالى يقسم الارزاق ما بين طلوع الفجر إلى طلوع الشمس فإياكم و تلک النومة»، **تهذيب الأحكام** ج ٢ ص ١٣٩ روى عن الصادق عليه السلام مرسلاً في قول الله عز و جل: ﴿فالمقسمات امرا﴾، قال عليه السلام: «الملائكة تقسم أرزاق بني آدم ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس فمن نام فيما بينهما نام عن رزقه».

٧٩ ـ النسخ: (ب،ج،ه،و،ح): «و ما دام» بدل «ما دام».

المصادر: تحف العقول ص ١٠٦ و فيه «داوم» بدل «دام»، عيون الحكم و المواعظ ص ٩٣ و ذكر «داوم» بدل «دام» و ليس فيه «العبد»، بحار الانوار ج ٥٢ ص ١٢٣ عن الخصال.

يؤيده: الفقيه ج ٤ ص ٣٨١ باسناده عن عبد الله بن بكر المرادى عن موسى بن جعفر عليه السلام عن أبيه عليه السلام عن آبائه عليهم السلام عن امير المومنين عليه السلام فى حديث انَّه قال زيد بن صوحان العبدى: "يا أمير المؤمنين...فأى الاعمال أحب إلى الله عز و جل"؟ قال عليه السلام: «انتظار الفرج»، **كمال الدين** ص ٢٨٧ باسناده عن صالح بن عقبة عن أبيه عن أبي جعفر محمد بن علي عليه السلام عن آبائه عليهم السلام عن أمير المؤمنين عليهم السلام عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: «أفضل العبادة انتظار الفرج» و ص ٦٤٤ باسناده عن موسى بن بكر الواسطي عن أبي الحسن عليه السلام عن آبائه عليهم السلام عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: «أفضل أعمال أمتي انتظار الفرج من الله عز و جل»، **سنن الترمذي** ج ٥ ص ٢٢٥ باسناده عن عن عبد الله بن مسعود عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: «سلوا الله من فضله فإن الله يحب أن يسأل و أفضل العبادة انتظار الفرج»، **تاريخ مدينة دمشق** لابن عساكر ج ٥٧ ص ١٢٩ باسناده عن سعيد بن محمد بن بابک عن أبيه عن علي بن الحسين عن أبيه عن علي بن أبي طالب عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: «انتظار الفرج من الله

[٨٠] توكلوا على الله عز و جل عند ركعتي الفجر إذا صليتموها ففيها تعطوا الرغائب.

[٨١] لاتخرجوا بالسيوف إلى الحرم و لايصلين أحدكم و بين يديه سيف فإن القبلة أمن.

عبادة».

٨٠ ـ النسخ: هامش (الف): «توسلوا» بدل «توكلوا»، (ط): «فيهما» بدل «ففيها».

المصادر: تحف العقول ص ١٠٦ و فيه «بعد فراغكم منها» بدل «اذا صليتموها» و «تعطى» بدل «تعصوا»، وسائل الشيعة ج ٧ ص ٦٨ كتاب الصلاة باب ٢٥ من ابواب الدعا حديث ١ عن الخصال.

يؤيده: الكافي ج ٢ ص ٤٧٦ باب الاوقات و الحالات التى ترجى فيه الاجابة حديث ٢ (عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد) عن أبيه و غيره عن القاسم بن عروة عن أبي العباس فضل البقباق عن أبى عبد الله عليه السلام: «يستجاب الدعاء في أربعة مواطن: في الوتر و بعد الفجر، الخبر»، ص ٤٧٨ حديث ٩ (عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد) عن الجامورانى عن الحسن بن علي بن أبي حمزة عن صندل عن أبي الصباح الكناني عن أبي جعفر عليه السلام: «إن الله عز و جل يحب من عباده المؤمنين كل [عبد] دعّاء، فعليكم بالدعاء في السحر إلى طلوع الشمس فإنَّها ساعة تفتح فيها أبواب السماء و تقسم فيها الارزاق و تقضى فيها الحوائج العظام».

٨١ ـ النسخ: فى (ط): «و بيده سيف» بدل «و بين يديه سيف».

المصادر: علل الشرائع ج ٢ ص ٣٥٣ عن أبيه عن سعد بن عبد الله قال عن محمد بن عيسى اليقطينى عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن ابى بصير عن أبى عبد الله عليه السلام عن ابيه عليه السلام عن جده عليه السلام عن آبائه عليهم السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام و فيه «لايصلى» بدل «لايصلين»، تحف العقول ص ١٠٦ و ذكر «لايصل» بدل «لايصلين»، وسائل الشيعة ج ٥ ص ١٤٨ و ص ١٨٥ (كتاب الصلاة، الباب ٣٠ من ابواب مكان المصلى، الحديث ٦ عن علل الشرايع و الخصال و الباب ٤١ الحديث ١ عن علل الشرايع و الخصال)، بحار الانوار ج ٩٩ ص ٧٣.

الكتب الفقهية: جواهر الكلام ج ١٧ ص ٤٢٣، مصباح الفقيه ج ٢ ص ١٩٥.

يؤيده: الكافي ج ٤ ص ٢٢٨ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن حماد عن

[٨٢] ألمّوا برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا خرجتم إلى بيت الله فإن تركه جفاء و بذلك أمرتم و ألمّوا بالقبور التي ألزمكم الله عز و جل حقها و زيارتها و اطلبوا الرزق عندها.

حريزعن أبى عبد الله عليه السلام: «لاينبغي أن يدخل الحرم بسلاح إلا أن يدخله في جوالق أو يغيبه –يعني يلف على الحديد شيئا –»،و عن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسن عن صفوان عن شعيب العقر قوفي عن أبي بصير عن أبى عبد الله عليه السلام سألته عن الرجل يريد مكة أو المدينة يكره أن يخرج معه بالسلاح، فقال عليه السلام:«لا بأس بأن يخرج بالسلاح من بلده و لكن إذا دخل مكة لم يظهره».

٨٢ ـ النسخ: هامش (هـ): «انزلوا برسول الله» بدل «الموا برسول الله»، (ط) «حجكم» بعد «رسول الله»، (ج،د،و،ز،ط): «الحرام» بعد «بيت الله»، (ح): «البيت الحرام» بدل «بيت الله»، فى (د) و هامش (الف): «اتموا بالقبور» بدل «الموا بالقبور»، فى نسخة جواهر: «اطلبوا الشرف» بدل «اطلبوا الرزق».

المصادر: تحف العقول ص ١٠٦ و فيه «ألمّوا» بدل «أتموا» و «اذا حججتم» بدل «اذا خرجتم الى بيت الله» كما انَّ الذيل فيه هكذا: «ألموا بالقبور التى يلزمكم حق سكانها و زوروها و اطلبوا الرزق عندها فانَّهم يفرحون بزيارتكم» و الظاهر انَّه سقط منه «زوروا موتاكم» فالعبارة كانت هكذا «زوروا موتاكم فانهم يفرحون بزيارتكم» و نحن نذكرها بعنوان حديث رقم ١٠٧ اتباعاً للخصال)، وسائل الشيعة ج ١٤ ص ٣٢٥ كتاب الحج الباب ٢ من ابواب المزار الحديث ٢ عن الخصال، بحار الانوار ج ١٠٠ ص ١٣٩ عن الخصال.

الكتب الفقهية: جواهر الكلام ج ٢٠ ص ٨١.

يؤيده: الكافي ج ٤ ص ٥٤٩ باب اتباع الحج بالزيارة حديث ١ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن عمر بن أذينة عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام: «إنما أمر الناس أن يأتوا هذا الأحجار فيطوفوا بها ثم يأتونا فيخبرونا بولايتهم و يعرضوا علينا نصرهم»، و حديث ٢ عن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن سنان عن عمار بن مروان عن جابر عن أبي جعفر عليه السلام: «تمام الحج لقاء الامام»، ص ٥٥٠ باب فضل الرجوع الى المدينة حديث ١ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن هشام بن المثنى عن سدير عن أبي عبد الله عليه السلام: «ابدؤوا

[٨٣] لاتستصغروا قليل الآثام فإن الصغير يحصى و يرجع إلى الكبير.
[٨٤] أطيلوا السجود فما من عمل أشد على إبليس من أن يرى ابن آدم ساجدا لأنه أُمِرَ بالسجود فعصى و هذا أُمِرَ بالسجود أطاع فنجا.

بمكة واختموا بنا».

بيان: الالمام: النزول، الّم به: نزل به(الصحاح للجوهرى ج ٥ ص ٢٠٣٢).

٨٣ ـ النسخ: (د): «القليل» بدل «الصغير»، (و): «الكثير» بدل «الكبير».

المصادر: تحف العقول ص ١٠٦ و ذكر فيه «قليل الاثم» بدل «قليل الآثام» و «الكثير» بدل «الكبير»، بحار الانوار ج ٧٣ ص ٣٥١ عن الخصال.

يؤيده: الكافي ج ٢ ص ٢٨٧ باب استصغار الذنوب حديث ١ عن علي بن إبراهيم عن أبيه و محمد بن إسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن ابن أبي عمير عن إبراهيم بن عبد الحميد عن أبي اسامة زيد الشحام عن ابى عبد الله عليه السلام: «اتقوا المحقرات من الذنوب فإنها لاتغفر»، قلت: "و ما المحقرات؟" قال عليه السلام: «الرجل يذنب الذنب فيقول: "طوبى لي لو لم يكن لي غير ذلك"»، و حديث ٢ عن عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد عن عثمان بن عيسى عن سماعة عن أبى الحسن عليه السلام: «لاتستكثروا كثير الخير و لاتستقلوا قليل الذنوب فإن قليل الذنوب يجتمع حتى يكون كثيرا و خافوا الله في السر حتى تعطوا من أنفسكم النصف»، **عيون أخبار الرضا** عليه السلام ج ١ ص ١٩٣ و من كلامه عليه السلام المشهور قوله: «الصغائر من الذنوب طرق إلى الكبائر و من لم يخف الله في القليل لم تخفه في الكثير».

٨٤ ـ المصادر: علل الشرايع ج ٢ ص ٣٤٠ عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن عيسى اليقطينى عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن ابى بصير عن أبى عبد الله عليه السلام عن ابيه عليه السلام عن جده عليه السلام عن آبائه عليهم السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام، تحف العقول ص ١٠٦ كذا «اطيلوا السجود فمن اطاله اطاع و نجى»، وسائل الشيعة ج ٦ ص ٣٨١ كتاب الصلاة باب ٢٣ من ابواب السجود حديث ١١ عن الخصال و حديث ١٣ عن علل الشرايع، بحار الانوار ج ٩٠ ص ١٦١ عن علل الشرايع والخصال.

الكتب الفقهية: المقنع ص ٥٤٧، جواهر الكلام ج ١٠ ص ٢٣٨.

يؤيده: الكافي ج ٢ ص ٧٧ باب الورع حديث ٩ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن

[٨٥] أكثروا ذكر الموت و يوم خروجكم من القبور و قيامكم بين يدي الله عز و جل تهون عليكم المصائب.
[٨٦] إذا اشتكى أحدكم عينيه فليقرأ آية الكرسي و ليضمر في نفسه أنها تبرأ فإنه يعافى إن شاء الله.

عيسى عن علي بن النعمان عن أبي اسامة عن أبى عبد الله عليه السلام: فى حديث: «...فإن أحدكم إذا طال الركوع والسجود هتف إبليس من خلفه و قال: "يا ويله أطاع و عصيت و سجد و أبيت»، و ج ٣ ص ٢٦٤ باب فضل الصلاة حديث ٢ عن علي بن إبراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن هارون بن خارجة عن زيد الشحام عن أبي عبد الله عليه السلام فى حديث: «إنَّ العبد إذا سجد فأطال السجود نادى إبليس: "يا ويلاه أطاع و عصيت و سجد و أبيت"»، **ثواب الأعمال** ص ٣٤ عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن محمد بن أبي عمير عن معاوية بن عمار عن ابى عبد الله عليه السلام: «انَّ العبد إذا أطال السجود حيث لايراه أحد قال الشيطان:"واويلاه أطاعوا و عصيت و سجدوا و أبيت».

٨٥ ـ النسخ: (د،و): «قبوركم» بدل «القبور».

المصادر: تحف العقول ص ١٠٦ و زاد «يوم» قبل «قيامكم» و ذكر «تهن» بدل «تهون»، عيون الحكم و الواعظ ص ٩٣، شرح ابن ابى الحديد ج ٢٠ ص ٢٦٣ و ذكر «يوم وقوفكم» بدل «قيامكم» و «تهون» بدل «يهن»، بحار الانوار ج ٦ ص ١٢ عن الخصال.

يؤيده: الكافي ج ٢ ص ١٢٢ باب التواضع حديث ٣ عن (على بن ابراهيم عن ابيه) عن ابن أبي عمير عن عبد الرحمن بن الحجاج عن أبي عبد الله عليه السلام فى حديث عن رسول الله: «من أكثر ذكر الموت أحبه الله» و ص ١٣١ باب ذم الدنيا و الزهد حديث ١٣ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن أبي أيوب الخزاز عن أبي عبيدة الحذاء عن ابي جعفر عليه السلام: «يا ابا عبيدة أكثر ذكر الموت فإنَّه لم يكثر إنسان ذكر الموت إلا زهد في الدنيا».

٨٦ ـ النسخ: (ح): «عينه» بدل «عينيه» و «ليضمن» بدل «ليضمر».

المصادر: تحف العقول ص ١٠٦ و ذكر «عينه» بدل «عينيه»، عيون الحكم و المواعظ ص ١٣٨، مكارم الاخلاق و فيه «و فى قلبه انَّها يبرأ و يعافى» بدل «ليضمر فى نفسه أنها تبرأ»، بحار الانوار ج ٩٢ ص ٢٦٢ و

[٨٧] توقوا الذنوب فما من بلية و لا نقص رزق إلا بذنب حتى الخدش و الكبوة و المصيبة قال الله عز و جل:﴿وَ ما أَصابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِما كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَ يَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ﴾.( )

ج ٩٥ ص ٨٦ عن الخصال، نور الثقلين ج ١ ص ٢٥٧ عن الخصال.

١ ـ سورة الشورى، آية ٣٠

٨٧ ـ النسخ: (ط): «ينقص» بدل «نقص»، فى نسخة نور الثقلين: «نكبة» بدل «بلية».

المصادر: كتاب التمحيص ص ٣٧ و فيه «النكبة» بدل «الكبوة»، تحف العقول ص ١٠٧ و ذكر «النكبة» بدل «الكبوة»، مكارم الاخلاق ص ١٤٧ نقلاً من كتاب "زهد أمير المومنين عليه السلام" عن ابى عبدالله عليه السلام عن ابيه عليه السلام عن جده عليه السلام عن آبائه عليهم السلام عن امير المومنين عليه السلام و زاد «أشد و أفظع منها» بعد «بلية» و ذكر «لايحرم الرزق» بدل «لا نقص رزق»، بحار الانوار ج ٧٣ ص ٣٥٠ و ج ٨١ ص ١٧٧، نور الثقلين ج ٤ ص ٥٨٢.

الرواية عن غير القاسم: **الكافي** ج ٢ ص ٤٤٥ باب تعجيل عقوبة الذنب حديث ٦ عن عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن الحسن بن شمون عن عبد الله بن عبد الرحمن عن مسمع بن عبد الملك عن أبي عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام في قول الله عز و جل﴿و ما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم و يعفو عن كثير﴾: ليس من التواء عرق و لا نكبة حجر و لا عثرة قدم و لا خدش عود إلا بذنب و لما يعفو الله أكثر فمن عجل الله عقوبة ذنبه في الدنيا فإنَّالله عز و جل أجل و أكرم و أعظم من أن يعود في عقوبته في الآخرة»، و ص ٢٦٩ باب الذنوب حديث ٣ عن على بن ابراهيم عن أبيه عن النضر بن سويد عن هشام بن سالم عن أبي عبد لله عليه السلام: «أما إنَّه ليس من عرق يضرب و لا نكبة و لا صداع و لا مرض إلا بذنب و ذلك قول الله عز و جل في كتابه:﴿و ما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير﴾، ثم قال عليه السلام: «و ما يعفو الله أكثر مما يؤاخذ به».

بيان: الخدش: مزق الجلد قل او كثر (كتاب العين ج ٤ ص ١٦٦)، **الكبوة:** كبا يكبو: سقط (الصحاح للجوهرى ج ٦ ص٢٠٣٢) و منه: «انَّ الجواد قد يكبو» ، **النكبة:** الجراحة و المصيبة و ما يصيب الانسان من حوادث السوء، (مجمع البحرين ج ٤ ص ٣٦٧).

[٨٨] أكثروا ذكر الله عز و جل على الطعام و لاتلغوا[١] فإنها نعمة من نعم الله و رزق من رزقه يجب عليكم فيه شكره و حمده.

---

[١] ـ هكذا صححناه من مكارم الاخلاق و فى الاصل: «لاتطغوا».

٨٨ ـ النسخ: (و،ز،ح): «اذكروا الله» بدل «اكثروا ذكر الله» و فى **المصادر:** المحاسن ج ٢ ص ٥٨٦ عن ابيه عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن محمد بن مسلم عن أبى عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام، الكافى ج ٦ ص ٢٩٦ باب نوادر حديث ٢٣ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن محمد بن مسلم عن أبي عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام ، تحف العقول ص ١٠٧ من كتاب زهد أمير المومنين عليه السلام و ذكر «لاتلفظوا فيه فانّها» بدل ««لاتطغوا فانّه»، مكارم الاخلاق ص ١٤٠ من كتاب «طب الائمة» و فيه «لاتلغوا» بدل «تطغوا» و ١٤٧ من كتاب زهد أمير المؤمنين عليه السلام عن أبي عبد الله عليه السلام عن أبيه عليه السلام عن جده عليه السلام عن آبائه عليهم السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام، وسائل الشيعة ج ٢٤ ص ٣٥٠ كتاب الاطعمة و الاشربة باب ٥٦ من ابواب آداب المائدة حديث ٦ عن المحاسن و الكافى و ج ٢٥ ص ٢٥ باب ١٠ من آداب الاطعمة المباحة حديث ٤٣ عن الخصال، بحار الانوار ج ٩٣ ص ١٥٤ عن الخصال، مستدرک الوسائل ج ١٦ ص ٢٧٣ كتاب الاطعمة و الاشربة باب ٤٩ من ابواب آداب المائدة حديث ١.

الرواية عن غير القاسم: المحاسن ج ٢ ص ٥٨٦ عن بعض أصحابنا عن الاصم عن شعيب عن أبى بصير عن أبى عبد الله عليه السلام و فيه ذكر «لاتلغطوا به» بدل «لاتطغوا».

يؤيده: الكافي ج ٦ ص ٢٩٢ باب التسمية و التحميد حديث ١ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن النوفلي عن السكوني عن أبى عبد الله عليه السلام: عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: «إذا وضعت المائدة حفتها أربعة آلاف ملک فإذا قال العبد: "بسم الله" قالت الملائكة: "بارک الله عليكم في طعامكم" ثم يقولون للشيطان: "اخرج يا فاسق لا سلطان لک عليهم" فإذا فرغوا فقالوا: "الحمد لله"، قالت الملائكة: "قوم أنعم الله عليهم فأدوا شكر ربهم"، و إذا لم يسموا قالت الملائكة للشيطان: "ادن يا فاسق فكل معهم"، فإذا رفعت المائدة و لم يذكروا اسم الله عليها، قالت الملائكة: "قوم أنعم الله عليهم فنسوا ربهم جل و عز"» و حديث ٤ عن أبى علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن ابن فضال عن أبي

[٨٩] أحسنوا صحبة النعم قبل فراقها فإنها تزول و تشهد على صاحبها بما عمل فيها.

جميلة عن محمد بن مروان عن أبى عبد الله عليه السلام: «إذا وضع الغداء والعشاء فقل: "بسم الله" فإنَّ الشيطان لعنه الله يقول لاصحابه: "أخرجوا فليس ههنا عشاء و لا مبيت" و إذا نسي أن يسمى قال لاصحابه: "تعالوا فإنَّ لكم ههنا عشاء و مبيتا"».

بيان: اللغو: الهجر في الكلام الذي لانفع فيه(مجمع البحرين ج ٤ ص ١٢٧)، **اللغط** بالتحريک: الصوت الذى لايفهم معناه و المراد التكلم بما لايعنى، (مجمع البحرين ج ٤ ص ١٢٦)، **اللفظ**: النطق.

٨٩ ـ النسخ: (و): «فراغها» بدل «فراقها».

المصادر: علل الشرايع ج ٢ ص ٤٦٤ عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن عيسى اليقطينى عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن ابى بصير عن أبى عبد الله عليه السلام عن ابيه عن جده عليه السلام عن آبائه عليهم السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام و ذكر «فراقها» بدل «فواتها»، تحف العقول ص ١٠٧ و ذكر «فراقها» بدل «فواتها»، مكارم الاخلاق ص ١٤٧ نقلاً من كتاب طب الائمة عن أمير المؤمنين عليه السلام و ص ١٤٧ نقلاً من كتاب زهد أمير المؤمنين عليه السلام عن أبي عبد الله عليه السلام عن أبيه عليه السلام عن جده عليه السلام عن آبائه عليهم السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام.

عيون الحكم و المواعظ ص ٩١ و ذكر «فراقها» بدل «فواتها»، شرح ابن أبى الحديد ج ٢٠ ص ٢٦٣، وسائل الشيعة ج ١٦ ص ٣٢٨ باب ١٥ من ابواب فعل الخير حديث ١٦ عن علل الشرايع و ج ٢٥ ص ٢٥ كتاب الاطعمة و الاشربة، باب ١٠ من آداب الاطعمة المباحة، حديث ٤٣ عن الخصال، بحار الانوار ج ٦٦ ص ٣٨٤ مكارم الاخلاق و ج ٧١ ص ٥١ علل الشرايع.

يؤيده: الكافي ج ٤ ص ٣٨ باب حسن جوار النعم حديث ١ عن علي بن إبراهيم عن محمد بن عيسى بن عبيد عن محمد بن عرفة عن ابى الحسن الرضا عليه السلام: «يا ابن عرفة، إنَّ النعم كالابل المعتقلة في عطنها على القوم ما أحسنوا جوارها فإذا أساؤوا معاملتها و إنالتها نفرت عنهم» و حديث ٢ عدة من أصحابنا عن أحمد بن أبي عبد الله عن عثمان بن عيسى عن محمد ابن عجلان عن أبى عبد الله عليه السلام: «أحسنوا جوار النعم»، قلت: "و ما حسن جوار النعم؟" قال عليه السلام: «الشكر لمن

[٩٠] من رضي عن الله عز و جل باليسير من الرزق رضي الله منه بالقليل من العمل.

[٩١] إياكم و التفريط فتقع الحسرة حين لاتنفع الحسرة.

أنعم بها و أداء حقوقها» و حديث ٣ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن زيد الشحام عن أبى عبد الله عليه السلام: «أحسنوا جوار نعم الله و احذروا أن تنتقل عنكم إلى غيركم أما إنها لم‌تنتقل عن أحد قط فكادت أن ترجع إليه»، قال عليه السلام: «و كان علي عليه السلام يقول: "قل ما أدبر شئ فأقبل"».

بيان: الفراق: فرق يفرق: فصل، **الفراغ:** فرِغ الماء يفرق مثل سمع يسمع: انصب الماء (الصحاح الجوهرى ج ٤ ص ١٣٢٤)،

٩٠ ـ النسخ: (د،ه،و): «عنه باليسير» بدل «منه بالقليل».

المصادر: تحف العقول ص ١٠٧ و فيه «من الله باليسير» بدل «عن الله بالقليل»، مكارم الاخلاق ص ١٤٨ من كتاب زهد أمير المؤمنين عليه السلام عن أبي عبد الله عليه السلام عن أبيه عليه السلام عن جده عليه السلام عن آبائه عليهم السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام، كنز الفوائد ص ٢٩٠ و ليس فيه «عن الله»، بحار الانوار ج ٦٦ ص ٣٨٤ و ٧١ ص ٣٤٨ عن الخصال.

الرواية عن غير القاسم: **الكافي** ج ٢ ص ١٣٨ باب القناعة حديث ٣ محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن الهيثم بن واقد عن أبي عبد الله عليه السلام: «من رضي من الله باليسير من المعاش رضي الله منه باليسير من العمل»، **تاريخ مدينة دمشق** ج ٥٧ ص ١٢٨ بالسناد عن علي بن الحسين عن أبيه عن علي بن أبي طالب عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فى حديث: «من رضي بالقليل من الرزق رضي الله منه بالقليل من العمل».

أقول: روى الشيخ الصدوق فى معاني الأخبار ص ٢٦٠ عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن أحمد بن أبي عبد الله عن أبيه عن محمد بن عمر عن أبيه عن النصر بن قابوس قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن معنى الحديث «من رضي من الله تعالى باليسير من الرزق رضي الله تعالى عنه باليسير من العمل» قال عليه السلام: «يطيعه في بعض و يعصيه في بعض».

٩١ ـ النسخ: فى (ط) «الحسرة» بعد «لاتنفع».

[٩٢] إذا لقيتم عدوكم في الحرب فأقلوا الكلام و أكثروا ذكرِ الله عز و جل و لاتولوهم الأدبار فتسخطوا الله ربكم و تستوجبوا غضبه.
[٩٣] إذا رأيتم من إخوانكم في الحرب الرجل المجروح أو من قد نكل به أو من

المصادر: تحف العقول ص ١٠٧ و فيه «فانَّه يورث» بدل «فتقع الحسرة»، مكارم الاخلاق ص ١٤٨ من كتاب زهد أمير المؤمنين عليه السلام عن أبي عبد الله عليه السلام عن أبيه عليه السلام عن جده عليه السلام عن آبائه عليهم السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام و فيه «تنتفع» بدل «تنفع»، غرر الحكم ص ٤٧٨ و فيه «الملامة» بدل «الحسرة».
يؤيده: نهج البلاغة ج ٤ ص ٤٣: «ثمرة التفريط الندامة و ثمرة الحزم السلامة».
٩٢ ـ المصادر: تحف العقول ص ١٠٧، مكارم الاخلاق ص ١٤٨ نقلاً من كتاب زهد أمير المؤمنين عليه السلام عن أبي عبد الله عليه السلام عن أبيه عليه السلام عن جده عليه السلام عن آبائه عليهم السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام، عيون الحكم و المواعظ ص ١٣٨ و ليس فيه «فتسخطوا...الخ»، بحار الانوار ج ٩٣ ص ١٥٤ و ج ١٠٠ ص ٢١ عن الخصال، نور الثقلين ج ٢ ص ١٣٨ عن الخصال.
الرواية عن غير القاسم: الكافي ج ٥ ص ٤٢ باب ما كان يوصى امير المومنين عليه السلام به عند الحرب حديث ٥ عن أحمد بن محمد الكوفي عن ابن جمهور عن أبيه عن محمد بن سنان عن مفضل بن عمر عن أبى عبد الله عليه السلام و عن عبد الله بن عبد الرحمن الأصم عن حريز عن محمد بن مسلم عن أبي عبد الله عليه السلام انَّ أمير المؤمنين عليه السلام قال لأصحابه و فيه «اذكروا الله» بدل «اكثروا ذكر الله» و ليس فيه «ربكم».
يؤيده: الكافى: ج ٥ ص ٣٨ ما كان يوصى امير المومنين به عند الحرب حديث ٢ مرسلاً عن يزيد بن إسحاق عن أبي صادق قال: سمعت عليا عليه السلام يحرض الناس في ثلاثة مواطن ، الجمل و صفين و يوم النهر يقول: «عباد الله، اتقوا الله وغضوا الابصار و اخفضوا الاصوات و اقلوا الكلام... و اذكروا الله كثيرا لعلكم تفلحون" الخبر» و ص ٣٩ مالک بن أعين قال: «حرض أمير المؤمنين صلى الله عليه و آله و سلم الناس بصفين فقال عليه السلام: "إن الله عز وجل دلكم على تجارة تنجيكم من عذاب أليم...إذا لقيتم هؤلاءالقوم غدا فلاتقاتلوهم حتى يقاتلوكم...و أقلوا الكلام فانه أطرد للفشل و أذهب للويل...و اذكروا الله كثيرا، الخبر».

قد طمع عدوكم فيه فقوه بأنفسكم.

[٩٤] اصطنعوا المعروف بما قدرتم على اصطناعه فإنه يقي مصارع السوء.

[٩٥] من أراد منكم أن يعلم كيف منزلته عند الله فلينظر كيف منزلة الله منه عند

---

٩٣ ـ المصادر: تحف العقول ص ١٠٧ و ليس فيه «فى الحرب الرجل»، بحار الانوار ج ١٠٠ ص ٢١ عن الخصال، مستدرک الوسائل ج ١١ ص ١١٨ كتاب الجهاد باب ٥٠ من ابواب جهاد العدو حديث ٥ عن الخصال.

الرواية عن غير القاسم: الكافي ج ٥ ص ٤٢ باب ما كان يوصى امير المومنين عليه السلام به عند الحرب حديث ٥ أحمد بن محمد الكوفي عن ابن جمهور عن أبيه عن محمد بن سنان عن مفضل بن عمر عن أبى عبد الله عليه السلام و عن عبد الله بن عبد الرحمن الأصم عن حريز عن محمد بن مسلم عن أبي عبد الله عليه السلام انَّ أمير المؤمنين عليه السلام قال لأصحابه و ليس فيه «فى الحرب الرجل» و ذكر فيه «فقوه» بدل «فقووه».

بيان: النكالة: نكل به: أصابه بنازلة (مجمع البحرين ج ٤ ص ٣٧٣)، **الوقاية:** الحفظ (فقوه: فاحفظوه)، **التقوية:** التشديد (فقووه: شددوه).

٩٤ ـ النسخ: (ز،ط): زاد «من» بعد «يقى».

المصادر: تحف العقول ص ١٠٧ و فيه «عليه» بدل «على اصطناعه»، عيون الحكم و المواعظ ص ٩٣، بحار الانوار ج ٧٤ ص ٤٠٩ عن الخصال، مستدرک الوسائل ج ١٢ ص ٣٤٥ كتاب الامر بالمعروف الباب ١ من ابواب فعل المعروف حديث ٢٦ عن الخصال.

يؤيده: تفسير علي بن ابراهيم ج ١ ص ٣٦٤ عن ابيه عن حماد عن ابى بصير عن ابى عبد الله عليه السلام رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم لعلي عليه السلام:« يا علي عليك بصنايع الخير فانها تدفع مصارع السوء»، **دعائم الاسلام** ج ٢ ص ٣٣١ عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: «إنَّ الصدقة لتدفع ميتة السوء و إن صنيع المعروف ليدفع ميتة السوء»، **الفقيه** ج ٢ ص ٥٦ قال أبو جعفر عليه السلام: «صنايع المعروف تقي مصارع السوء»، **نهج البلاغة** ج ١ ص ٢١٦: «إن أفضل ما توسل به المتوسلون إلى الله سبحانه...و صنائع المعروف فإنها تقي مصارع الهوان».

الذنوب كذلك تكون منزلته عند الله تبارك و تعالى.

[٩٦] أفضل ما يتخذه الرجل في منزله لعياله الشاة فمن كانت في منزله شاة قدست عليه الملائكة في كل يوم مرة و من كانت عنده شاتان قدست عليه الملائكة مرتين في كل يوم و كذلك في الثلاث تقول بورك فيكم.

---

٩٥ ـ النسخ: (د): «يعرف كيف» بدل «يعلم كيف».

المصادر: تحف العقول ص ١٠٧ و لم يذكر «كذلك تكون منزلته، الخبر»، مكارم الاخلاق ص ١٤٨ من كتاب زهد أمير المؤمنين عليه السلام عن أبي عبد الله عليه السلام عن أبيه عليه السلام عن جده عليه السلام عن آبائه عليهم السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام و الذيل فيه كذا: «فلينظر كيف منزلة الله منه عند ارتكاب الذنوب فانْ كانت منزلته عنده عظيمة تمنعه منها فكذلك منزلته عند الله»، بحار الانوار ج ٧٠ ص ١٨ عن الخصال.

الرواية عن غير القاسم: جامع الاخبار ص ١٧٨ عن امير المومنين عليه السلام و الذيل فيه كذا: «فلينظر كيف منزلة الله عنده فإن كل من خير له أمران أمر الدنيا و أمر الآخرة فاختار أمر الآخرة على الدنيا فذلك الذي يحب الله و من اختار أمر الدنيا فذلك الذي لا منزلة لله عنده».

الرواية عن غير القاسم: المحاسن ج ١ ص ٢٥٢ عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن أبي عبد الله عليه السلام عن آبائه عليهم السلام عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: «من أحب أن يعلم ما له عند الله فليعلم ما لله عنده».

٩٦ ـ المصادر: المحاسن ج ٢ ص ٦٤٣ عن ابيه عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن محمد بن مسلم عن أبى عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام و فيه «اثنتان» بدل «شاتان» و «فى كل يوم مرتين» بدل «مرتين فى كل يوم» و «فى الثلاثة» بدل «فى الثلاث» و «يقول الله» بدل «تقول» و ليس فيه «افضل ما يتخذه الرجل فى منزله لعياله الشاة»،تحف العقول ص ١٠٧ و ذكر فيه «يقول الله» بدل «تقول» و ليس فيه «لعياله»، وسائل الشيعة ج ٢٥ ص ٢٥ كتاب الاطعمة و الاشربة باب ١٠ من آداب الاطعمة المباحة حديث ٤٣ عن الخصال، بحار الانوار ج ٦٤ ص ١٢٦ عن الخصال و ص ١٣٣ عن المحاسن.

يؤيده: المحاسن ج ٢ ص ٦٤١ عن ابيه عن محمد بن على عن عبيس بن هشام عن عبد الله بن سنان عن أبى عبد الله عليه السلام: «إذا اتخذ أهل البيت الشاة قدستهم الملائكة كل يوم تقديسة» قلت: «كيف يقولون؟»، قال عليه السلام: «يقولون: "قدستم قدستم"»، **الكافي** ج ٦ ص ٥٤٤ باب الغنم حديث ٥

[٩٧] إذا ضعف المسلم فليأكل اللحم و اللبن فإن الله عز و جل جعل القوة فيهما.

[٩٨] إذا أردتم الحج فتقدموا في شرى الحوائج ببعض ما يقويكم على السفر فإنَّ الله عز و جل يقول:﴿وَ لَوْ أَرادُوا الْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا لَهُ عُدَّةً﴾.( )

عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن عبد الله بن سنان عن محمد بن عجلان عن ابى جعفر عليه السلام: «ما من أهل بيت يكون عندهم شاة لبون إلا قدسوا في كل يوم مرتين»، قلت: «و كيف يقال لهم؟»، قال عليه السلام: «يقال لهم: "بوركتم بوركتم"».

٩٧ ـ المصادر: المحاسن ج ٢ ص ٤٦٧ عن ابيه عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن ابن مسلم عن أبى عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام و ليس فيه «فان الله...الخ»، الكافى ج ٦ ص ٣١٦ باب الطبيخ حديث ٢ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن محمد بن مسلم عن أبي عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام و فيه ذكر «باللبن» بدل «و اللبن» و ليس فيه «فان الله، الخبر»، تحف العقول ص ١٠٧ و ذكر «باللبن» بدل «و اللبن»، وسائل الشيعة ج ٢٥ ص ٢٥ كتاب الاطعمة و الاشربة باب ١٠ من آداب الاطعمة المباحة حديث ٤٣ عن الخصال، بحار الانوار ج ٦٦ ص ٥٦ عن الخصال.

يؤيده: المحاسن ج ٢ ص ٤٦٧ عن ابيه عن محمد بن عيسى اليقطيني عن عبد الله بن عبد الله الدهقان عن درست عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام: «شكا نبي من الأنبياء إلى الله الضعف فقال له: اطبخ اللحم باللبن و قال عليه السلام: «إنهما يشدان الجسم، الخبر»، **طب الأئمة** ص ٦٤ عن محمد بن موسى السديفى عن ابن محبوب و هارون بن أبي الجهم عن اسماعيل بن مسلم السكوني عن أبي عبد الله عليه السلام عن ابيه عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: « شكا نوح عليه السلام الى ربه عز و جل ضعف بدنه فأوحى الله تعالى إليه: "اطبخ اللحم باللبن فكلها فانّى جعلت القوة و البركه فيهما"».

١ ـ سورة التوبة، آية ٤٦

٩٨ ـ المصادر: تحف العقول ص ١٠٧ كذا «اذا اردتم الحج فتقدموا فى شراء بعض حوائجكم بانفسكم فان الله تبارك و تعالى قال، الخبر»، وسائل الشيعة ج ١١ ص ٣٥ كتاب الحج باب ٨ حديث ٨، بحار الانوار ج ٩٩ ص ١١٩ عن الخصال، نور الثقلين ج ٢ ص ٢٢٥ عن الخصال.

[٩٩] إذا جلس أحدكم في الشمس فليستدبرها بظهره فإنها تظهر الداء الدفين.

[١٠٠] إذا خرجتم حجاجا إلى بيت الله عز و جل فأكثروا النظر إلى بيت الله فإن لله عز و جل مئة و عشرين رحمة عند بيته الحرام منها ستون للطائفين و أربعون للمصلين و عشرون للناظرين.

الكتب الفقهية: جواهر الكلام ج ١٧ ص ٢٥٦.

٩٩ ـ النسخ: سقط من (ه،و): «بظهره».

المصادر: تحف العقول ص ١٠٧ و فيه «لظهره» بدل «بظهره»، عيون الحكم و المواعظ ص ١٣٨، وسائل الشيعة ١٢ ص ١٠٨ كتاب الحج باب ٧٥ من ابواب احكام العشرة حديث ٣، بحار الانوار ج ٧٦ ص ١٨٣.

يؤيده: الخصال ص ٩٧ عن محمد بن الحسن عن عبد الله بن جعفر الحميري عن أحمد بن محمد بن عيسى عن يحيى سهيل بن زياد اذلواسطي باسناده يرفعه إلى أمير المؤمنين عليه السلام: «لاتستقبلوا الشمس فانها مبخرة تشحب اللون و تبلي الثوب و تظهر الداء الدفين»، **المستدرک** للحاكم ج ٤ ص ٤١١ باسناده عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «اياكم و الجلوس في الشمس فانَّها تبلى الثوب و تنتن الريح و تظهر الداء الدفين».

١٠٠ ـ المصادر: المحاسن ج ١ ص ٦٩ عن ابيه عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن أبي عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام، تحف العقول ص ١٠٧ و فيه «اذا حججتم» بدل «اذا خرجتم حجاجا»، وسائل الشيعة ج ١٣ ص ٢٦٤ كتاب الحج باب ٢٩ من ابواب مقدمات الطواف حديث ٨ عن المحاسن و الخصال، بحار الانوار ج ٩٩ ص ٥٩ عن الخصال.

يؤيده: الكافي ج ٤ ص ٢٤٠ باب فضل النظر الى الكعبة حديث ٢ (عن علي بن إبراهيم عن أبيه و محمد بن إسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعا) عن ابن أبي عمير عن معاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام: «إن الله تبارك و تعالى حول الكعبة عشرين و مائة رحمة منها ستون للطائفين و أربعون للمصلين و عشرون للناظرين» و حديث ٤ عن عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن محبوب عن الحسن بن علي عن ابن رباط عن سيف التمار عن أبى عبد الله عليه السلام: «من نظر إلى الكعبة لم يزل تكتب له حسنة و تمحى عنه سيئة حتى ينصرف ببصره عنها» و حديث ٥ عن علي

[١٠١] أقروا عند الملتزم بما حفظتم من ذنوبكم و ما لم تحفظوا فقولوا: «و ما حفظته علينا حفظتك و نسيناه فاغفره لنا»، فإنَّه من أقر بذنبه في ذلك الموضع و عدَّه و ذكره و استغفر الله منه كان حقا على الله عز و جل أن يغفره له.

بن إبراهيم عن أبيه عن حماد بن عيسى عن حريز عن أبى عبد الله عليه السلام فى حديث: «من نظر إلى الكعبة كتبت له حسنة و محيت عنه عشر سيئات» و حديث ٦ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن ابن أبي عمير عن علي بن عبد العزيز عن أبى عبد الله عليه السلام: «من نظر إلى الكعبة بمعرفة فعرف من حقنا و حرمتنا مثل الذي عرف من حقها و حرمتها غفر الله له ذنوبه و كفاه هم الدنيا والآخرة».

١٠١ ـ النسخ: سقط من (و،ز): «الله» بعد «استغفر»، فى نسخة جواهر الكلام: «بذنوبه» بدل «بذنبه».

المصادر: تحف العقول ص ١٠٨ و فيه «عند بيت الله الحرام بما حفظتموه» بدل «عند الملتزم بما حفظتم» و «ما حفظتَه يا رب» بدل «ما حفظته علينا حفظتک» و «بذنوبه» بدل «بذنبه» و «عددها و ذكرها» بدل «عده و ذكره» و «انْ يغفره له» بدل «انْ يغفرها»، وسائل الشيعة ١٣ ص ٣٤٧ كتاب الحج باب ٢٦ من ابواب الطواف حديث ٨ عن الخصال، بحار الانوار ج ٩٩ ص ١٩٤ عن الخصال.

الكتب الفقهية: كشف اللثام ج ١ ص ٣٤٢، جواهر الكلام ج ١٩ ص ٣٥٥.

يؤيده: الكافي ج ٤ ص ١٩٤ باب فى حج آدم عليه السلام حديث ٣ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن معاوية بن عمار و جميل بن صالح عن أبي عبد الله عليه السلام: «لما طاف آدم بالبيت و انتهى إلى الملتزم...فأوحى الله عز و جل إليه: " يا آدم من جاء من ذريتك إلى هذا المكان و أقر بذنوبه و تاب كما تبت ثم استغفر غفرت له» و ص ٤١٠ باب الملتزم حديث ٤ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن معاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام أنه كان إذا انتهى إلى الملتزم قال لمواليه: «أميطوا عني حتى أقر لربي بذنوبي في هذا المكان فإن هذا مكان لم يقر عبد لربه بذنوبه ثم استغفر الله إلا غفر الله له».

بيان: الملتزم: المشهور بين العامة انَّ الملتزم ما بين ركن الحجر و الباب من الكعبة(تاج العروس ج ١٧ ص ٦٤٩).

[١٠٢] تقدموا بالدعاء قبل نزول البلاء.

هذا و لكن قال العلامة المجلسي فى بحار الانوار ج ٧١ ص ٣٢٧:

«الملتزم المستجار مقابل باب الكعبة، سمي به لانَّه يستحب التزامه و إلصاق البطن به و الدعاء عنده و قيل: "المراد به الحجر الاسود أو ما بينه و بين الباب أو عتبة الباب" و كأنَّه أخذ بعضه من قول صاحب المصباح حيث قال: "التزمته: اعتنقته، فهو ملتزم و منه يقال لما بين الباب و الحجر الاسود، الملتزم لان الناس يعتنقونه أي يضمونه إلى صدورهم"، و هو إنما فسره بذلک، لانَّهم لايعدون الوقوف عند المستجار مستحباً و هو من خواص الشيعة و ما فسره به هو الحطيم عندنا و بالجملة هذه التفاسير نشأت من عدم الانس بالاخبار، الخبر».

فالحاصل انَّ فى رواياتنا لمقابل باب الكعبة (و كان هناک باب آخر للكعبة سابقاً) اطلاقين: الاول: بالملتزم، الثانى: المستجار كما انَّه صرح صاحب مجمع البحرين ج ٤ ص ١١٩ على انَّ الملتزم هو دبر الكعبة.

و يشهد على هذا ما رواه الكلينى فى الكافي ج ٤ ص ٤١١ باب الملتزم حديث ٥ بالاسناد عن معاوية بن عمار عن ابى عبد الله عليه السلام: «إذا فرغت من طوافک و بلغت مؤخر الكعبة...ثم أقر لربک بما عملت فإنَّه ليس من عبد مؤمن يقر لربه بذنوبه في هذا المكان إلا غفر الله، الخبر» فهذه الرواية يدل على انَّ الملتزم الذى يستحب عنده الاقرار هو خلف الكعبة لا بين الركن و الباب.

١٠٢ ـ المصادر: تحف العقول ص ١٠٨ و فيه «تقدموا فى الدعاء فانَّه يفتح لكم ابواب السماء فى خمس مواقيت...(و ذكر حديث التالى)»، فى الواقع انه ذكر حديث ١٠٢ و ١٠٣ معاً، بحار الانوار ج ٩٠ ص ٣٨٠ عن الخصال، مستدرک الوسائل ج ٥ ص ١٨١ كتاب الصلاة باب ٨ من ابواب الدعاء حديث ٢ عن الخصال.

يؤيده: الكافي ج ٢ ص ٤٧٢ باب التقدم فى الدعاء حديث ١ محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن هشام بن سالم عن أبي عبد الله عليه السلام: «من تقدم في الدعاء استجيب له إذا نزل به البلاء،الخبر» و حديث ٥ عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن أبيه عن عبيدالله بن يحيى عن رجل عن عبد الحميد بن غواص الطائي عن محمد بن مسلم

[١٠٣] تفتح أبواب السماء في ستة[1] مواقيت: عند نزول الغيث و عند الزحف و عند الأذان و عند قراءة القرآن و مع زوال الشمس و عند طلوع الفجر.

عن أبي عبد الله عليه السلام: كان جدي عليه السلام يقول: «تقدموا في الدعاء فإن العبد إذا كان دعاء فنزل به البلاء فدعا، قيل: "صوت معروف" و إذا لم يكن دعاء فنزل به بلاء فدعى، قيل: "أين كنت قبل اليوم"».

[١] ـ هكذا صححناه من تحف العقول و فى الاصل «خمس».

١٠٣ ـ النسخ: زاد فى (ج،و،ح): «لكم» بعد «تفتح».

المصادر: الخصال ص ٣٠٢ **بطريق** آخر: عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن أحمد ابن محمد بن عيسى عن ابن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن أبي بصير و محمد ابن مسلم عن أبي عبد الله عليه السلام عن ابيه عليه السلام عن جده عليه السلام عن آبائه عليهم السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام فيما علّم أصحابه، تحف العقول ص ١٠٨ و فيه «ستة مواقيت» بدل «خمسة مواقيت»، جامع الاخبار ص ١٣٢ و ذكر «الزوال» بدل «زوال الشمس» و «طلوع الشمس» بدل «طلوع الفجر» كو ليس فيه «نزول»، وسائل الشيعة ج ٧ ص ٦٥ كتاب الصلاة باب ٢٣ من ابواب الدعاء حديث ٦ عن الخصال، بحار الانوار ج ٩٣ ص ٣٤٤ عن الخصال، نور الثقلين ج ٢ ص ٣٠ عن الخصال.

يؤيده: الكافي ج ٢ ص ٤٧٧ باب الاوقات و الحالات التى يرجى فيها الاجابة حديث ٣ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن النوفلي عن السكوني عن أبي عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام: «اغتنموا الدعاء عند أربع: عند قراءة القرآن و عند الاذان و عند نزول الغيث و عند التقاء الصفين للشهادة»، الكافي ج ٢ ص ٤٧٧ باب الاوقات و الحالات التى يرجى فيها الاجابة حديث ٤ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن جميل بن دراج عن عبد الله ابن عطاء عن أبي جعفر عليه السلام: «كان أبي إذا كانت له إلى الله حاجة طلبها في هذه الساعة، يعني زوال الشمس».

الأمالى للصدوق ص ٣٣٧ عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن عبد الله بن محمد بن عيسى عن أبيه عن ابن المغيرة عن السكوني عن جعفر بن محمد عن أبيه عليه السلام: «اغتنموا الدعاء عند خمس: عند قراءة القرآن و عند الاذان و عند نزول الغيث و عند التقاء الصفين للشهادة و عند دعوة المظلوم ليس لها حجاب دون العرش»، **كتاب الأم** للشافعي ج ١ ص ٢٨٩ روى مرسلا عن النبي صلى الله عليه وسلم: «اطلبوا إجابة الدعاء عند التقاء الجيوش و إقامة الصلاة و نزول الغيث».

[١٠٤] من غسل منكم ميتا فليغتسل بعد ما يلبسه أكفانه.
[١٠٥] لاتجمروا الأكفان و لاتمسحوا موتاكم بالطيب إلا الكافور فإنَّ الميت بمنزلة المحرم.

---

١٠٤ ـ المصادر: تحف العقول ص ١٠٨ و فيه ذكر «مومنا» بدل «منكم ميتا» و زاد فى آخره «و لا يمسه بعد ذلك فيجب عليه الغسل»، وسائل الشيعة ج ٣ ص ٢٩٢ كتاب الطهارة باب ١ من ابواب غسل المس حديث ١٣ عن الخصال، بحار الانوار ج ٨١ ص ١٥ عن الخصال.

الكتب الفقهية: كشف اللثام ج ١ ص ١١٩، مستند الشيعة ج ٣ ص ٢١٦، جواهر الكلام ج ٤ ص ١٩٢، كتاب الطهارة الشيخ الأنصاري ج ٢ ص ٣٠٢، مصباح الفقيه ج ١ ص ٣٩٨.

اقول: انَّ الامر بالغسل بعد التكفين ورد فى اخبار:

منها: ما رواه الكلينى فى الكافي ج ٣ ص ١٦٠ باب غسل من غسل الميت حديث ٢ عن ابى علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم عن أحدهما عليهما السلام فى حديث فى غسل الميت: «يغسله ثم يغسل يده من العاتق ثم يلبسه أكفانه ثم يغتسل، الخبر».

و لكن الاصحاب ذهبوا الى انَّ الامر بالغسل بعد التكفين مقيّد بما اذا كان الميت بارداً بقرينة ما رواه الكلينى فى الكافي ج ٣ ص ١٦٠ باب غسل من غسل الميت حديث ١ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن حماد بن عيسى عن حريز عن أبي عبد الله عليه السلام: «من غسل ميتا فليغتسل»، قلت: «فإن مسه ما دام حارا؟»، قال عليه السلام: «فلا غسل عليه و إذا برد ثم مسه فليغتسل،الخبر»، كما يدل عليه حديث رقم ٣٩٨ من كتابنا هذا قوله عليه السلام: «من مس جسد ميت بعد ما يبرد لزمه الغسل». فالحاصل انَّ الامر بالغسل بعد التكفين ناظر الى بيان اصل غسل المس بحيث يبين مجرى العادة و ليس بصدد بيان ان محل الغسل هو بعد التكفين.

١٠٥ ـ النسخ: سقط فى (ه،و،ز،ح): «لاتجمروا الاكفان».

المصادر: علل الشرائع ج ١ ص ٣٠٨ عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن عيسى بن عبيد عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام عن ابيه عن جده عن آبائه عليهم السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام، تحف العقول ص ١٠٨ و فيه «لاتمسوا موتاكم الطيب» بدل

[١٠٦]مروا أهاليكم بالقول الحسن عند موتاكم فإن فاطمة بنت محمد صلى الله عليه وآله وسلم لمّا قبض أبوها صلى الله عليه وآله وسلم ساعدتها بنات بني هاشم فقالت: «دعوا التعداد و عليكم بالدعاء».

«لاتمسحوا موتاكم بالطيب»، وسائل الشيعة ٣ ص ١٨ كتاب الطهارة باب ٦ من ابواب التكفين حديث ٥ عن علل الشرايع و الخصال، بحار الانوار ج ٨١ ص ٣١٣ عن علل الشرايع و الخصال.

الكتب الفقهية: كشف اللثام ج ١ ص ١٢٢، جواهر الكلام ج ٤ ص ١٨٨.

الرواية عن غير القاسم: **الكافي** ج ٣ ص ١٤٧ باب كراهية التجمير حديث ٣ عن أحمد بن محمد الكوفي عن ابن جمهور عن أبيه عن محمد بن سنان عن المفضل بن عمر و حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن عن حريز عن محمد بن مسلم عن أبي عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام، **تهذيب الأحكام** ج ١ ص ٢٩٥ رواه عن باسناده عن الكليني و ذكر «لاتمسوا» بدل «لاتمسحوا».

يؤيده: **الكافي:** ج ٣ ص ١٤٧ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن بعض أصحابه عن أبى عبد الله عليه السلام: «لايجمر الكفن».

بيان: **الجمر:** النار المتقدة، واحدته جمرة فإذا برد فهو فحم و المجمر و المجمرة: التي يوضع فيها الجمر مع الدخنة وقد اجتمر بها(لسان العرب ج ٤ ص ١٤٤)، لايجمر الكفن أي لايدخن بالمجمرة و لاتبخروها بالطيب و المجمرة: مايدخن بها الثياب يقال جمر ثوبه تجمرا: أي بخره (مجمع البحرين ج ١ ص ٣٩٣).

١٠٦ ـ زاد فى (ج،ح،ط): «جميع» قبل «بنات».

المصادر: تحف العقول ص ١٠٨ و ذكر «عند الميت» بدل «عند موتاكم» «اشعرها» بدل ساعدتها» و «الحداد» بدل «التعداد» و سقط منه «جميع»، وسائل الشيعة ج ٣ ص ٢٤١ كتاب الطهارة باب ٧٠ من ابواب التكفين حديث ١، عن الخصال، بحار الانوار ج ٨٢ ص ٧٥ عن الخصال.

الرواية عن غير القاسم: **الكافى** ج ٣ ص ٢١٧ باب ما يجب على الجيران لاهل المصيبة حديث ٦ عن أحمد بن محمد الكوفي عن ابن جمهور عن أبيه عن محمد بن سنان عن المفضل بن عمر عن أبي عبد الله عليه السلام و حدثنا الاصم عن حريز عن محمد بن مسلم عن أبي عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام و فيه «التعداد» بدل «الحداد» و «اسعدتها» بدل «ساعدتها» و «اتركن» بدل «دعوا» و

[١٠٧] زوروا موتاكم فإنهم يفرحون بزيارتكم.

ليس فيه «جميع».

بيان: التعداد: مصدر باب التفعل، تعدد تعداداً و المراد عدّ مناقب الميت و وصفه و قال العلامة المجلسى فى بحار الانوار ج ٧٩ ص ٧٦ فى ذيل الحديث: «لعلها صلوات الله عليها إنّما نهتْ عن تعداد الفضائل للتعليم إذ ذكر فضائلهصلى الله عليه وآله كان صدقاً و كان من أعظم الطاعات فكان غرضهاعليها السلام أن لايذكروا أمثال ذلک في موتاهم لكونها مشتملة على الكذب غالباً و انتفاع الميت بالاستغفار و الدعاء أكثر على تقدير كونها صدقا».

الحِداد: ترک الزينة و ثياب الماتم السود و منه حدت المرأة على زوجها إذا أحزنت و لبست ثياب الحزن و تركت الزينة.

١٠٧ ـ المصادر: تحف العقول ص ١٠٦ و ذكرنا فى رقم ٨٢ انَّ الصدر سقط منه، وسائل الشيعة ج ٣ ص ٢٢٣ كتاب الطهارة باب ٥٤ من ابواب الدفن حديث ٥ عن الخصال.

الرواية عن غير القاسم: الكافي ج ٣ ص ٢٣٠ باب زيارة القبور حديث ١٠ عن أحمد بن محمد الكوفي عن ابن جمهور عن أبيه عن محمد بن سنان عن مفضل بن عمرعن أبي عبد الله٧ و عن عبد الله بن عبد الرحمن الاصم عن حريز عن محمد بن مسلم عن أبي عبد اللهعليه السلام عن أمير المؤمنينعليه السلام،

يؤيده: الكافي ج ٣ ص ٢٢٨ باب زيارة القبور حديث ٢ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن حفص بن البختري و جميل ابن دراج عن أبي عبد اللهعليه السلام في زيارة القبور قالعليه السلام: «إنَّهم يأنسون بكم فإذا غبتم عنهم استوحشوا» و حديث ٤ عن عدة من أصحابنا عن عن إسحاق بن عمار عن أبي الحسنعليه السلام قال: قلت له: «المؤمن يعلم بمن يزور قبره؟» قال: «نعم و لايزال مستأنسا به مادام عند قبره فإذا قام وانصرف من قبره دخله من انصرافه عن قبره وحشة»، **الفقيه** ج ١ ص ١٨٠ باسناده عن محمد بن مسلم أنه قال : قلت لابي عبد اللهعليه السلام: «الموتى نزورهم؟» فقالعليه السلام: «نعم»، قلت: «فيعلمون بنا إذا أتيناهم؟» فقالعليه السلام: «إي والله إنَّهم ليعلمون بكم و يفرحون بكم و يستأنسون إليكم، الخبر».

[١٠٨] ليطلب الرجل حاجته عند قبر أبيه و أمه بعد ما يدعو لهما.
[١٠٩] المسلم مرآة أخيه فإذا رأيتم من أخيكم هفوة فلاتكونوا عليه و كونوا له كنفسه و أرشدوه و انصحوه و ترفقوا به.
[١١٠] إياكم و الخلاف فتمزقوا و عليكم بالقصد تزلفوا و ترجوا.

---

١٠٨ ـ النسخ: (ه،و): «الحاجة» بدل «حاجته».

المصادر: تحف العقول ص ١٠٨ و ذكر «احدكم» بدل «الرجل»، وسائل الشيعة ج ٣ ص ٢٢٣ كتاب الطهارة باب ٥٤ من ابواب الدفن حديث ٥ عن الخصال.

الرواية عن غير القاسم: **الكافي** ج ٣ ص ٢٣٠ باب زيارة القبور حديث ١٠ عن أحمد بن محمد الكوفي عن ابن جمهور عن أبيه عن محمد بن سنان عن مفضل بن عمر عن أبي عبد الله عليه السلام و عن عبد الله بن عبد الرحمن الاصم عن حريز عن محمد بن مسلم عن أبي عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين و فيه «احدكم» بدل «الرجل».

١٠٩ ـ النسخ: (د،ه،و،ز): «مراة المسلم» بدل «مراة اخيه».

المصادر: تحف العقول ص ١٠٨ و الذيل فيه كذا «فلاتكونوا عليه ألباً و أرشدوه و انصحوا له و ترفقوا به»، عيون الحكم و المواعظ ص ٧٠ و الذيل فيه كذا «فلاتكونوا لنفسه فارشدوه».

يؤيده: **مصادقة الاخوان** للصدوق ص ٤٢ باسناده عن حفص بن غياث النخعي يرفعه إلى النبي صلى الله عليه و آله و سلم: «المؤمن مرآة اخيه يميط عنه الاذى»، **تحف العقول** ص ١٧٣ مرسلاً عن امير المومنين عليه السلام: «يا كميل، المؤمن مرآة المؤمن لانَّه يتأمله فيسد فاقته و يجمل حالته»، **الجعفريات** ص ١٩٧ بالاسناد عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: «المؤمن مرآة لاخيه المؤمن، ينصحه إذا غاب عنه، الخبر»، **سنن أبي داود** ج ٢ ص ٤٦٠ باسناده عن أبى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: «المؤمن مرآة المؤمن و المؤمن أخو المؤمن، يكف عليه ضيعته و يحوطه من ورائه».

بيان: **الهفوة:** الزلة و السقطة

١١٠ ـ النسخ: (و): «فتمرقوا» بدل «فتمزقوا»، (ح): «فمزقوا» بدل «فتمزقوا»، (ط): «تمرقوا» بدل «فتمزقوا»، في (ب، د، ه،و،ز،ط): «بالصدق» بدل «بالقصد»، في (ه،و،ز،ط): «تؤجروا» بدل «ترجوا».

[١١١] من سافر منكم بدابة فليبدأ حين ينزل بعلفها و سقيها.
[١١٢] لاتضربوا الدواب على وجوهها فإنَّها تسبح ربها.

المصادر: تحف العقول ص ١٠٨ كذا: «اياكم و الخلاف فانه مروق و عليكم بالقصد تراءفوا و تراحموا»، عيون الحكم و المواعظ ص ١٠٢ كذا: «اياكم و الخلاف فتمرقوا و عليكم بالصدق».

بيان: المزق: مزقت الثوب أمزقه مزقا: خرقته و مزّقت الشئ تمزيقا فتمزق (الصحاح للجوهري ج ٤ ص ١٥٥٤)، **زلف:** يدل على اندفاع و تقدم في قرب إلى شيء، يقال لفلان عند فلان زلفى أي قربى، **القصد:** الوسط بين الطرفين فى القول و الفعل (النهاية لابن اثير ج ٤ ص ٦٨).

المرق: خروج شيء من شيء، و المروق الخروج من الشيء (معجم مقاييس اللغة ج ٥ ص ٣١٣).

١١١ ـ المصادر: المحاسن ج ٢ ص ٣٦١ عن ابيه عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن ابن مسلم عن أبى عبد الله عليه السلام عن على عليه السلام، الفقيه ج ٢ ص ٢٩٠ رواه مرسلا عن امير المؤمنين عليه السلام و فيه «فيبدأ» بدل «فليبدأ»، تحف العقول ص ١٠٨ و فيه «بدابته» بدل «بدابة» و «بدأ» بدل «فليبدأ» و ليس فيه «حين ينزل»، مكارم الاخلاق ص ٢٦٢، وسائل الشيعة ج ١١ ص ٤٧٩ كتاب الحج باب ٩ من ابواب احكام الدواب حديث ٤ عن المحاسن والخصال، بحار الانوار ج ٦٤ ص ٢٠٣ عن الخصال.

يؤيده: الكافي ج ٦ ص ٥٣٧ باب نوادر في الدواب ح ١ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن النوفلي عن السكوني عن أبي عبد الله عليه السلام: «للدابة على صاحبها ستة حقوق، لايحملها فوق طاقتها و لايتخذ ظهرها مجالس يتحدث عليها و يبدء بعلفها إذا نزل، الخبر».

١١٢ ـ المصادر: المحاسن ج ٢ ص ٦٣٣ عن ابيه عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن ابن مسلم عن أبى عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام و فيه «تسبح بحمد ربها» بدل «تسبح ربها» و زاد: «و فى حديث آخر: "لاتسموها فى وجوهها"»، الكافى ج ٦ ص ٥٣٨ نوادر فى الدواب حديث ٤ عن عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن محمد بن مسلم عن أبي عبد الله عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله و ذكر «تسبح بحمد الله» بدل «تسبح ربها» و زاد: «و فى حديث آخر: "لاتسموها فى وجوهها»، تحف العقول ص ١٠٨ و ذكر «على حرها» بدل «على وجوهها».

[١١٣] من ضل منكم في سفر أو خاف على نفسه فليناد: «يا صالح أغثني»، فإن في إخوانكم من الجن جنيا يسمى صالحا يسيح في البلاد لمكانكم محتسبا نفسه لكم فإذا سمع الصوت أجاب و أرشد الضال منكم و حبس عليه دابته.

[١١٤] من خاف منكم من الأسد على نفسه أو غنمه فليخط عليها خطة و ليقل:

يؤيده: **المحاسن** ج ٢ ص ٦٣٣ عن ابيه عن محمد بن على عن على بن أسباط رفعه عن أمير المؤمنين عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: «لاتضربوا وجوه الدواب و كل شئ فيه الروح فانَّه يسبح بحمد الله»، **الكافي** ج ٦ ص ٥٣٩ باب نوادر فى الدواب حديث ١٠ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن النوفلي عن السكوني عن أبي عبد الله عليه السلام: «لكل شئ حرمة و حرمة البهائم في وجوهها»، **الفقيه** ج ٢ ص ٢٨٦ باسناده عن إسماعيل بن أبي زياد عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: «للدابة على صاحبها خصال: يبدأ بعلفها إذا نزل و يعرض عليها الماء إذا مر به و لايضرب وجهها فانَّها تسبح بحمد ربها»، **الجعفريات** ص ٨٥ عن عبد الله عن محمد عن موسى عن ابيه عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي عليه السلام قال: «نهى رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم أن توسم الدواب في وجوهها فإنها تسبح بحمد ربها عز و جل و أن يضرب وجهها».

١١٣ ـ النسخ: (ط): «حبيبا» بدل «جنيا»، (ح): «يعنى» بدل «يسمّى» و زاد «نفسه» بعد «محتسبا»، (د،و): زاد قبل «دابته» «عليه».

المصادر: تحف العقول ص ١٠٨، الذيل فيه كذا: «فانَّ فى اخوانكم من الجن من اذا سمع الصوت اجاب»، وسائل الشيعة ج ١١ ص ٤٤٤ كتاب الحج باب ٥٣ من ابواب آداب السفر حديث ٤ عن الخصال، بحار الانوار ج ٧٦ ص ٢٣٥ و ص ٢٤٢ عن الخصال.

يوبده: **المحاسن** ج ٢ ص ٣٦٢ عن ابيه عن أبيه عن عبيد بن الحسين الزرندى عن على بن أبى حمزة عن أبى بصير عن أبى عبد الله عليه السلام: «إذا ضلت في الطريق فناد: "يا صالح و يا با صالح" أرشدانا إلى الطريق رحمكما الله، الخبر»، **الفقيه** ج ٢ ص ٢٩٨ باسناده عن علي بن أبي حمزة عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام: «إذا ضللت عن الطريق فناد "يا صالح ـ أو يا أبا صالح ـ أرشدونا إلى طريق يرحمكم الله».

«اللـــهم رب دانـيال و الجب و ربّ كـل أسـد مسـتأسد احـفظني و احـفظ غنمي».

[١١٥] من خاف منكم العقرب فليقرأ هذه الآيات:﴿سَلٰامٌ عَلىٰ نُوحٍ فِي الْعٰالَمِينَ إِنّٰا كَذٰلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ إِنَّهُ مِنْ عِبٰادِنَا الْمُؤْمِنِينَ﴾( )

[١١٦] من خـاف مـنكم الغـرق فـليقرا:﴿بِسْمِ اللهِ مَجْرٰاهٰا وَ مُرْسٰاهٰا إِنَّ رَبِّـي لَـغَفُورٌ رَحِيمٌ﴾( )**بسم الله الملك الحق**﴿مٰا قَدَرُوا اللهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَ الْأَرْضُ جَمِيعاً قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيٰامَةِ وَ السَّمٰاوٰاتُ مَطْوِيّٰاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحٰانَهُ وَ تَعٰالىٰ عَمّٰا يُشْرِكُونَ﴾( )

[١١٧] عقّوا عن أولادكم يوم السابع و تصدقوا إذا حلقتموهم بزنة شعورهم فضة على مسلم كذلك فعل رسول الله عليه السلام بالحسن و الحسين و سائر ولده.

---

١١٤ ـ المصادر: تحف العقول ص ١٠٩

مكارم الاخلاق ص ٣٤٩ مرسلاً عن الصادق عليه السلام و فيه «بخط» بدل «خطة» و «احفظ على غنمى» بدل «احفظ غنمى»، بحار الانوار ج ٧٦ ص ٢٣٥ و ج ٩٥ ص ١٤١ عن الخصال.

١ ـ سورة الصافات، آية ٧٩، ٨٠، ٨١

١١٥ ـ المصادر: تحف العقول ص ١٠٩ و ليس فيه «منكم» و «هذه الآيات»، بحار الانوار ج ٩٥ ص ١٤١ عن الخصال، نور الثقلين ج ٤ ص ٤٠٥ عن الخصال.

٢ ـ سورة هود، آية ٤١

٣ ـ سورة الزمر، آية ٦٧

١١٦ ـ النسخ: (و،ح): «الملک القوى» بدل «الملک الحق».

المصادر: تحف العقول ص ١٠٩ و فيه «فليقل» بدل «فليقرأ»، بحار الانوار ج ٧٦ ص ٢٤٣ عن الخصال، نور الثقلين ج ٢ ص ٣٦٠ و ج ٤ ص ٤٩٨ عن الخصال.

يؤيده: مجمع الزوائد للهيثمى ج ١٠ ص ١٣٢ باسناده عن الحسين بن على عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: «أمان أمتى من الغرق إذا ركبوا البحر أن يقولوا:﴿بسم الله مجريها و مرساها إن ربى لغفور رحيم﴾،﴿و ما قدروا الله حق قدره، الآية﴾.

١١٧ ـ النسخ: (و،ز): «بوزن» بدل «بزنة»، (ه): «بوزن شعور راسه» بدل «زنة شعورهم» و سقط من (ز):

[١١٨] إذا ناولتم السائل الشيء فسلوه أن يدعو لكم فإنه يجاب فيكم و لا يجاب في نفسه لأنَّهم يكذبون و ليرد الذي يناوله يده إلى فيه فليقبلها فإنَّ الله عز و جل يأخذها قبل أن تقع في يد السائل كما قال الله عز و جل:﴿أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللهَ هُوَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبادِهِ وَ يَأْخُذُ الصَّدَقاتِ﴾( )

«اذا حلقتموهم».

المصادر: تحف العقول ص ١٠٩ : «فى اليوم السابع و تصدقوا اذا حلقتم رؤوسهم بوزن شعورهم فضة، واجب على المسلم»، وسائل الشيعة ج ٢١ ص ٤٢٤ كتاب النكاح باب ٤٤ من ابواب احكام الاولاد حديث ٢٠ عن الخصال.

يؤيده: الكافي ج ٦ ص ٢٧ باب انه يعق يوم السابع للمولود حديث ١ عن حميد بن زياد عن ابن سماعة عن ابن جبلة و علي بن محمد عن صالح بن أبي حماد عن عبد الله بن جبلة عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام: «عق عنه و احلق رأسه يوم السابع و تصدق بوزن شعره فضة و اقطع العقيقة جذاوى و اطبخها و ادع عليها رهطا من المسلمين» و حديث ٥ عن الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الحسن بن علي عن أبان عن حفص الكناسي عن عن أبى عبد الله عليه السلام: «المولود إذا ولد عق عنه و حلق رأسه و تصدق بوزن شعره ورقا و اهدي إلى القابلة الرجل و الورك و يدعى نفر من المسلمين فيأكلون و يدعون للغلام و يسمى يوم السابع» و حديث ٦ عن عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد و علي بن إبراهيم عن أبيه عن عثمان بن عيسى عن سماعة عن أبى عبد الله عليه السلام: «الصبي يعق عنه و يحلق رأسه و هو ابن سبعة أيام و يوزن شعره و يتصدق عنه بوزن شعره ذهبا أو فضة، الخبر».

١ ـ سورة التوبة، آية ١٠٤

١١٨ ـ النسخ: (ج،د،ه،ح): «فسألوه» بدل «فسلوه».

المصادر: تحف العقول ص ١٠٩ و فيه «اذا ناولتم سائلا» بدل «اذا ناولتم السائل» و «فانَّه يستجاب» بدل «يجاب»، عيون الحكم و المواعظ ص ١٣٨، وسائل الشيعة ج ٩ ص ٤٣٣ كتاب الزكاة باب ٢٩ من ابواب الصدقة حديث ١ عن الخصال، بحار الانوار ج ٩٣ ص ٣٥٧ و ج ٩٦ ص ١٤٠ عن الخصال، نور الثقلين ج ٢ ص ٢٦١ عن الخصال.

[١١٩] تصدقوا بالليل فإن الصدقة بالليل تطفئ غضب الرب جل جلاله.
[١٢٠] احسبوا كلامكم من أعمالكم يقل كلامكم إلا في خير.

يؤيده: **الكافي** ج ٤ ص ٣ عن علي بن محمد عن أحمد بن محمد عن محمد بن خالد عن عبد الله بن القاسم عن عبد الله بن سنان عن أبى عبد الله عليه السلام فى حديث: «ليس شئ أثقل على الشيطان من الصدقة على المؤمن و هي تقع في يد الرب تبارك و تعالى قبل أن تقع في يد العبد».

١١٩ ـ النسخ: (ح): «صدقة الليل» بدل «الصدقة بالليل»، زاد فى (ح): «الرحمن» قبل «الرب».

المصادر: تحف العقول ص ١٠٩، وسائل الشيعة ج ٩ ص ٤٠١ كتاب الزكاة باب ١٤ من ابواب الصدقة حديث ٨ عن الخصال، بحار الانوار ج ٩٦ ص ١٧٧ عن الخصال.

يؤيده: **الكافي** ج ٤ ص ٧ باب فضل الصدقة حديث ١ عن عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن جعفر بن محمد الاشعري عن ابن القداح عن أبي عبد الله عن أبيه عليهما السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم :«صدقة السر تطفي غضب الرب»، ص ٨ حديث ٣ عن عدة من أصحابنا عن أحمد بن أبي عبد الله عن أبيه عن صفوان بن يحيى عن عبد الله بن الوليد الوصافي عن أبي جعفر عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم:«صدقة السر تطفي غضب الرب تبارك و تعالى»، **ثواب الأعمال** ص ١٤٣ عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن أحمد بن أبي عبد الله عن أبيه عن الحسين بن محمد عن أبان الاحمر عن أبي اسامة عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «كان علي بن الحسين عليهما السلام يقول: "صدقة السر تطفي غضب الرب"».

١٢٠ ـ النسخ: (ج،د،و،ح): «احتسبوا» بدل «احسبوا».

المصادر: تحف العقول ص ١٠٩، شرح ابن ابى الحديد ج ٢٠ ص ٢٦٣ و فيه «أقلوه» بدل «يقل كلامكم».

يؤيده: **الكافى** ج ٢ ص ١١٤ باب الصمت و حفظ اللسان حديث ١١ عن حميد بن زياد عن الخشاب عن ابن بقاح عن معاذ بن ثابت عن عمرو بن جميع عن أبى عبد الله عليه السلام: «كان المسيح عليه السلام يقول: لاتكثروا الكلام في غير ذكر الله فان الذين يكثرون الكلام في غير ذكر الله قاسية قلوبهم و لكن لايعلمون»، ص ١١٥ حديث ١٥ عن أبى علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن ابن فضال عمن رواه عن أبى عبد الله عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «من لم يحسب كلامه من عمله كثرت خطاياه و حضر عذابه» ص ١١٦ حديث ١٦ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن

[١٢١] أنفقوا مما رزقكم الله عز و جل فإن المنفق بمنزلة المجاهد في سبيل الله فمن أيقن بالخَلَف سخت نفسه بالنفقة.

[١٢٢] من كان على يقين فشك فليمض على يقينه فإن الشك لاينقض اليقين.

بكر بن صالح عن الغفاري عن جعفر ابن إبراهيم عن أبى عبد الله عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: «من رأى موضع كلامه من عمله قل كلامه إلا فيما يعنيه»،

١٢١ ـ النسخ: زاد فى (ج،هـ،ح): «جاد و» قبل «سخت».

المصادر: تحف العقول ص ١٠٩ و فيه: «انفق و سخت نفسه ذلک» بدل «سخت نفسه النفقة»، نهج البلاغة ج ٤ ص ٣٤ و ليس فيه الصدر، عيون الحكم و المواعظ ص ٩٣، وسائل الشيعة ج ٩ ص ٤٠٢ كتاب الزكاة باب ١٤ من ابواب الصدقة حديث ٨ عن الخصال، بحار الانوار ج ٩٦ ص ١٢٠ عن الخصال.

الرواية عن غير القاسم: **الكافي** ج ٤ ص ٢ باب فضل الصدقة حديث ٤ عن عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن النوفلي عن السكوني عن أبى عبد الله عليه السلام: عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: «من صدق بالخلف جاد بالعطية».

يؤيده: **الكافي** ج ٤ ص ٩ باب ان الصدقة تزيد فى المال حديث ١ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن محمد بن يحيى عن غياث بن إبراهيم عن أبى عبد الله عليه السلام: «إن الصدقة تقضي الدين و تخلف بالبركة» و حديث ٢ عن عدة من أصحابنا عن أحمد بن أبي عبد الله عن الجهم بن الحكم المدائني عن السكوني عن أبى عبد الله عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: «تصدقوا فإن الصدقة تزيد في المال كثرة و تصدقوا رحمكم الله» و حديث ٣ عن أحمد بن محمد عن أبيه عن علي بن وهبان عن عمه هارون بن عيسى ان أبا عبد الله عليه السلام قال لابنه محمد: «يا بني كم فضل معک من تلک النفقة؟»، قال: «أربعون دينارا»، قال عليه السلام: «اخرج فتصدق بها»، قال: «إنه لم يبق معي غيرها»، قال عليه السلام: «تصدق بها فإن الله عز و جل يخلفها، أما علمت أن لكل شئ مفتاحا و مفتاح الرزق الصدقة فتصدق بها، الخبر».

بيان: **الخلف:** ما جاء من بعد (الصحاح للجوهري ج ٤ ص ١٣٥٤).

١٢٢ ـ النسخ: (د،ط): «لاينقص» بدل «لاينقض».

[١٢٣] لاتشهدوا قول الزور.

المصادر: تحف العقول ص ١٠٩ و فيه «فاصابه ما يشک» بدل «فشک» و «لايدفع اليقين و لاينقضه» بدل «لاينقض اليقين»، وسائل الشيعة ج ١ ص ٢٤٧ كتاب الطهارة باب ١ من ابواب نواقض الوضوء حديث ٦ عن الخصال، بحار الانوار ج ٨٠ ص ٣٥٩ عن الخصال.

الكتب الفقهية: كتاب الصلاة ج ٦ ص ١٦٦.

الكتب الأصولية: الفصول الغروية ص ٣٧٠، فرائد الأصول ج ٣ ص ٦٨، نهاية الافكار ج ٤ ص ٦٣، تنقيح الأصول ص ٢٠٦، فوائد الأصول ج ٤ ص ٣٦٤، درر الفوائد ج ٢ ص ٥٢٧، أجود التقريرات ج ٢ ص ٣٧١، مصباح الأصول ج ٣ ص ١٥ منتقى الأصول ج ٤ ص ١٦ و ج ٦ ص ١١٧.

يؤيده: الكافي ج ٣ ص ٣٥١ باب السهو فى الثلاث و الاربع حديث ٣ عن علي بن إبراهيم عن أبيه و محمد بن إسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة عن أحدهما عليهما السلام فى حديث: «لاينقض اليقين بالشک و لايدخل الشک في اليقين و لايخلط أحدهما بالآخر و لكنه ينقض الشک باليقين و يتم على اليقين فيبنى عليه و لايعتد بالشک في حال من الحالات»، **علل الشرائع** ج ٢ ص ٣٦١ عن ابيه عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن حماد عن حريز عن زرارة فى حديث: «فليس ينبغى لک أن تنقض اليقين بالشک ابدا»، **تهذيب الأحكام** ج ١ ص ٨ باسناده عن الحسين بن سعيد عن حماد عن حريز عن زرارة عنه عليه السلام فى حديث: «و لاينقض اليقين أبدا بالشک و لكن ينقضه بيقين آخر».

١٢٣ ـ المصادر: تحف العقول ص ١٠٩

يؤيده: الفقيه ج ٣ ص ٦١ باسناده عن صالح بن ميثم عن أبي جعفر عليه السلام: «ما من رجل يشهد شهادة زور على رجل مسلم ليقطع ماله إلا كتب الله له مكانه صكا إلى النار»، **الفقيه** ج ٤ ص ١٥ باسناده عن شعيب بن واقد عن الحسين بن زيد عن عن أبى عبد الله عليه السلام عن ابيه عليه السلام عن آبائه عليهم السلام عن أمير المؤمنين على بن أبى طالب عليه السلام فى حديث مناهى النبى صلى الله عليه و آله و سلم: «من شهد شهادة زور على أحد من الناس علق بلسانه مع المنافقين في الدرک الاسفل من النار»، **مسند احمد** ج ٤ ص ٣٢١ باسناده عن خريم بن فاتک الاسدي انَّه صلّى رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم صلاة الصبح فلما انصرف قام

[١٢٤] لاتجلسوا على مائدة يشرب عليها الخمر فإنَّ العبد لايدري متى يؤخذ.

[١٢٥] إذا جلس أحدكم على الطعام فليجلس جلسة العبد و لايضعن أحدكم إحدى رجليه على الأخرى و يتربع فإنَّها جلسة يبغضها الله و يمقت صاحبها.

فقال: «عدلت شهادة الزور الاشراک بالله عز و جل»، ثم تلا هذه الاية: ﴿و اجتنبوا قول الزور حنفاء لله غير مشركين به﴾، **صحيح البخارى** ج ٨ ص ٤٨ باسناده عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: «اكبر الكبائر الاشراک بالله و عقوق الوالدين و شهادة الزور، الخبر».

١٢٤ ـ المصادر: تحف العقول ص ١١٠، وسائل الشيعة ج ٢٥ ص ٢٥ كتاب الاطعمة و الاشربة باب ١٠ من آداب الاطعمة المباحة حديث ٤٣ عن الخصال، مستدرک الوسائل ج ١٦ ص ٢٠٥ كتاب الاطعمة و الاشربة باب ٤٤ من ابواب الاطعمة المحرمة عن الخصال.

الكتب الفقهية: كشف اللثام ج ٢ ص ٢٧٥، جواهر الكلام ج ٣٦ ص ٤٦٨.

يؤيده: **الكافي** ج ٦ ص ٢٦٨ باب كراهية الأكل على مائدة يشرب عليها الخمر حديث ١ عن عدة من أصحابنا عن أحمد بن أبي عبد الله عن أبيه عن هارون بن الجهم عن ابى عبد الله عليه السلام فى حديث عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: «ملعون من جلس على مائدة يشرب عليها الخمر» و حديث ٢ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن القاسم بن سليمان عن جراح المدائني عن أبي عبد الله عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: «من كان يؤمن بالله و اليوم الآخر فلايأكل على مائدة يشرب عليها الخمر».

١٢٥ ـ النسخ: (و،ز،ط): «لايتربع» بدل «يتربع».

المصادر: المحاسن ج ٢ ص ٤٤٢ عن ابيه عن القاسم يحيىٰ عن جده الحسن بن راشد عن أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام عن آبائه عليهم السلام عن اميرالمومنين عليه السلام، الكافى ج ٦ ص ٢٧٢ محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام و فيه «لايتربع» بدل «يتربع»، تحف العقول ص ١١٠ و زاد «و ياكل على الارض» بعد «جلسة العبد» و «لايتربع» بدل «يتربع»، مكارم الأخلاق ص ١٤١ و زاد «و ياكل على الارض» بعد «جلسة العبد» و ذكر «لايتربع» بدل «يتربع»، عيون الحكم و المواعظ ص ١٣٨

و فيه «الى الطعام» بدل «على الطعام»، وسائل الشيعة ج ٢٤ ص ٢٥٨ كتاب الاطعمة و الاشربة باب ٩ من ابواب آداب المائدة حديث ٢ عن الكافى و ج ٢٥ ص ٢٥ باب ١٠ من آداب الاطعمة المباحة حديث ٤٣ عن الخصال، بحار الانوار ج ٦٥ ص ٣٨٩ و ص ٤١١ و ٤١٧ و ج ٧٥ ص ٦٩، مستدرک الوسائل ج ١٢ ص ٢٢٨ كتاب الاطعمة و الاشربة باب ٩ من ابواب آداب المائدة ح ٩ عن الخصال

الكتب الفقهية: شرح اللمعة ج ٧ ص ٣٦٣، مسالک الأفهام ج ١٢ ص ١٣٨، الحدائق الناضرة ج ٦ ص ٦٦، جواهر الكلام ج ٣٦ ص ٤٦١، مصباح الفقيه ج ٢ ص ٥٢٧.

يؤيده: الكافي ج ٦ ص ٢٧١ عن أبى علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن محمد بن سالم عن أحمد بن النضر عن عمرو بن شمر عن جابر عن أبي جعفر عليه السلام: «كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يأكل أكل العبد و يجلس جلسة العبد، الخبر» و عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن علي بن الحكم عن أبي المغرا عن هارون بن خارجة عن أبى عبد الله عليه السلام: «كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يأكل أكل العبد و يجلس جلسة العبد و يعلم أنه عبد».

بيان: **التربع**: تربع في جلوسه: جلس متربعا و هو أن يقعد على وركيه و يمد ركبته اليمنى إلى جانب يمينه و قدمه إلى جانب يساره و ركبته اليسرى بالعكس، (مجمع البحرين ج ٢ ص ١٣٥).

أقول: هنا من الموارد التى نشأ التعارض من اختلاف النسخ بحيث ورد فى بعض النسخ «يتربع» و فى بعضها «لايتربع»

و انت خبير بانه بناءً على «يتربع» فلم‌يتعلق النهى بالتربع مطلقاً بل انَّما نهى عنه اذا كان مقارنا مع وضع احدى الرجلين على الاخرى و لم‌يكن التربع فى غير هذه الصورة مكروهاً.

و نحن نعتقد انَّ المتن الارجح هو «يتربع» و يدل عليه أمران:

الاول: ذكر «يتربع» فى المحاسن و فى نسخ ستة من الخصال (و هى نسخة الف، ب، ج،د،ه،ح) و سبق منا انَّ نسخة (الف) و هى اقدم نسخ من الخصال كما انَّ نسخة (ب) هى المصححة على يد العلامة المجلسى.

الثانى: ما يستظهر من بعض الاخبار من انَّ التربع عند الأكل ليس مكروها بالاطلاق:

منها: ما رواه البرقى فى المحاسن ج ٢ ص ٤٥٨ عن ابيه عن ابن أبى عمير عن حماد بن عثمان

[١٢٦] عشاء الأنبياء بعد العتمة و لاتدعوا العشاء فإن تـرك العشـاء خـراب البدن.

عن عمر بن أبى سعد عن قال: «أخبرني أبى أنه رأى أبا عبد الله عليه السلام متربعا، الخبر».

منها: ما رواه الكلينى فى الكافي ج ٦ ص ٢٧٢ باب الأكل متكئا حديث ٩ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن حماد عن الحلبي ابن أبي شعبة قال: «أخبرني ابن أبي أيوب أن أبا عبد الله عليه السلام كان يأكل متربعا، الخبر».

نعم بناءً على نقل الكافى و نسخ (و،ز،ط) من الخصال (ذكر «لايتربع» بدل «يتربع») فلقد تعلق النهى بالتربع مطلقاً و لابد من لجمعها مع الاخبار المذكورة فالمحقق البحرانى فى الحدائق الناضرة ج ٦ ص ٦٧ حمل خبر اكل الصادق عليه السلام متربعاً على الضرورة أو بيان الجواز او على تعدد هيئات التربع.

و لكن على نقل المحاسن و اكثر نسخ الخصال (ذكر «يتربع» بـدل «لايـتربع») فـلامـنافات و لاتعارض بين الحديث و تلك الاخبار.

١٢٦ ـ النسخ: فى (ط) «فلاتدع» بدل «فلاتدعوا».

المصادر: المحاسن ج ٢ ص ٤٢٠ عن ابيه عن القاسم بن يحيىٰ عن جده الحسن بن راشد عن أبـي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام عن اميرالمومنين عليه السلام، الكافى ج ٦ ص ٢٨٨ باب فضل العشاء حديث ١ عن عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عـن محمد بن مسلم عن أبي عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام و فـيه «فـلاتدعوه» بـدل «لاتـدعوا العشاء»، تحف العقول ص ١١٠ و فيه «فلاتدعوه» بدل «لاتدعوا العشاء» و «تـركه» بـدل «تـرك العشاء» و «يخرب» بدل «خـراب»، مكارم الأخلاق ص ١٩٤، وسائل الشيعة ج ٢٥ ص ٢٥ كـتاب الاطعمة و الاشربة باب ١٠ من آداب الاطعمة المباحة حديث ٤٣ عن الخصال، بحار الانوار ج ١١ ص ٦٦ عن الكافى و ج ٦٥ ص ٤٢ عن المحاسن و مكارم الاخلاق.

الكتب الفقهية: مستند الشيعة ج ١٥ ص ٢٥٥.

الرواية عن غير القاسم: **الكافي** ج ٦ ص ٢٨٨ باب فضل العشاء حديث ٢ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن هشام بن الحكم عن أبى عبد الله عليه السلام: «أصل خراب البدن ترك العشاء»

[١٢٧] الحمى رائد الموت و سجن الله في الأرض يحبس فيه من يشاء من عباده و هي تحتُّ الذنوب كما يتحات الوبر من سنم البعير.

يؤيده: المحاسن ج ٢ ص ٤٢١ عن جعفر عن ابن القداح عن محمد بن أبى حميد عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «لاتدعوا العشاء و لو على حشفة، إنى أخشى على أمتى من ترك العشاء الهرم، فان العشاء قوة الشيخ و الشاب»، ص ٤٢٢ عن ابيه عن عبد الرحمن بن حماد عن عبد الله بن إبراهيم عن على بن المهلبى عن أبى عبد الله عليه السلام: «ترك العشاء مهرمة» و قال عليه السلام: «أول انهدام البدن ترك العشاء»، **الكافي** ج ٦ ص ٢٨٨ باب فضل العشاء حديث ٢ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن جميل بن صالح عن أبى عبد الله عليه السلام: «ترك العشاء مهرمة و ينبغي للرجل إذا أسن ألايبيت إلا و جوفه ممتلئ من الطعام»، ص ٢٨١ و عن عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن بعض الاهوازيين عن الرضا عليه السلام فى حديث:«إن في الجسد عرقا يقال له: "العشاء"، فإن ترك الرجل العشاء لم‌يزل يدعو عليه ذلك العرق إلى أن يصبح يقول: أجاعك الله كما أجعتني و أظمأك الله كما أظمأتني فلايدعن أحدكم العشاء و لو بلقمة من خبز أو شربة من ماء».

بيان: العتمة: صلاة العشاء او وقت صلاة العشاء الاخرة و قيل: الثلث الاول من الليل (مجمع البحرين ج ٣ ص ١١٩).

١٢٧ ـ النسخ: (ج،د،ز،ح،ط): «قائد» بدل «رائد».

المصادر: كتاب التمحيص ص ٤٣ عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام و فيه «يحبس بها» بدل «يحبس فيه» و «سنام» بدل «سسنم»، تحف العقول ص ١١٠ و فيه «يحبس بها» بدل «يحبس فيه» و «يحتّ» بدل «يتحات» و «سنام» بدل «سنم»، مستدرك الوسائل ج ٢ ص ٦٣ كتاب الطهارة باب ١ من ابواب الاحتضار حديث ٤٤.

الرواية عن غير القاسم: الكافي ج ٣ ص ١١١ باب علل الموت حديث ٣ عن محمد عن أحمد بن محمد عن محمد بن إسماعيل عن سعدان عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام: «الحمى رائد الموت و هو سجن الله في الارض و هو حظ المؤمن من النار»، **مسند الشهاب** لابن سلامة ج ١ ص ٦٩ باسناده عن الحسن عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «الحمى رائد الموت و هي سجن الله في الارض

[۱۲۸] ليس من داء إلا و هو من داخل الجوف إلا الجراحة و الحمى فإنهما يردان ورودا.

[۱۲۹] اكسروا حر الحمى بالبنفسج و الماء البارد فإن حرها من فيح جهنم.( )

يحبس بها عبده إذا شاء و يرسله إذا شاء»، **الجامع الصغير** ج ۱ ص ۵۹۲ نحوه و زاد «المؤمن» بعد «الارض» و ذكر «ففتروها بالماء» بدل «و يرسله اذا شاء».

بيان: الرائد: الذي يتقدم القوم يبصر لهم الكلأ و مساقط الغيث (النهاية لابن الأثير ج ۲ ص ۲۷۵) و المراد هنا هو الذى يخبر بالموت، **الحت**: الازالة و الاسقاط، **الوبر**: وبر البعير و نحوه هو بمنزلة الصوف للغنم(مجمع البحرين ج ٤ ص ٤٦٠).

۱۲۸ ـ النسخ: زاد فى (و): «على الجسد» قبل «ورودا».

المصادر: تحف العقول ص ۱۱۰، بحار الانوار ج ٦٢ ص ۹۷ و ج ۸۱ ص ۱۷۸، مستدرک الوسائل ج ۲ ص ۹۷ كتاب الطهارة باب ۱۵ من ابواب الاحتضار حديث ۱.

[۱] ـ هكذا صححناه من نسخة (د) و تحف العقول و فى الاصل: «قيح جهنم».

۱۲۹ ـ المصادر: الكافى ج ٦ ص ۵۲۲ محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن محمد بن مسلم عن أبي عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام و ليس فيه «و الماء البارد، الخبر»، تحف العقول ص ۱۱۰، وسائل الشيعة ج ۲ ص ۱٦۳ عن الكافى كتاب الطهارة باب ۱۰۸ من ابواب آداب الحمام حديث ۳ عن الكافى، بحار الانوار ج ٦٢ ص ۹۷ و ج ٦٦ ص ٤٥٣ و ج ۸۱ ص ۱۷۸ عن الخصال، مستدرک الوسائل ج ۱ ص ٤۳۰ كتاب الطهارة باب ۷۷ من ابواب الوضوء حديث ۱ عن الخصال.

يؤيده: طب الأئمة ص ٤۹ عن الخصيب بن المرزبان العطار عن صفوان بن يحيى بياع السابرى و فضالة بن أيوب عن علاء بن رزين عن محمد بن مسلم عن أبى عبد الله عليه السلام: «الحمى من فيح جهنم فاطفئوها بالماء البارد» و ص ۵۰ عن محمد بن مسلم عن أبى عبد الله عليه السلام: «ما وجدنا للحمى مثل الماء البارد و الدعاء».

بيان: الفيح: سطوع الحر و فورانه، فاح يفوح: سطع و هاج (لسان العرب ج ۲ ص ۵۵۰).

[١٣٠] لايتداوى المسلم حتى يغلب مرضه صحته.
[١٣١] الدعاء يرد القضاء المبرم فاتخذوه عدة.

القيح: المدة لايخالطها دم، قاح يقيح الجرح: صار فيه المرة (القاموس المحيط ج ١ ص ٢٤٤).

١٣٠ ـ المصادر: تحف العقول ص ١١٠ «صمته» بدل «مرضه»، بحار الانوار ج ٦٢ ص ٧٠ و ج ٨١ ص ٢٠٣ عن الخصال، مستدرک الوسائل ج ٢ ص ٧١ كتاب الطهارة باب ٤ من ابواب الاحتضار حديث ١ عن الخصال.

يؤيده: الكافي ج ٨ ص ٢٧٣ عن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسن عن معاوية بن حكيم عن عثمان الاحول عن أبى الحسن عليه السلام: «ليس من دواء إلا و هو يهيج داءا و ليس شئ في البدن أنفع من إمساک اليد إلا عما يحتاج إليه»، **علل الشرائع** ج ٢ ص ٤٦٥ عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن أحمد بن محمد عن بكر بن صالح الجعفري عن موسى بن جعفر عليه السلام: «ادفعوا معالجة الاطباء ما اندفع الداء عنكم فان بمنزلة قليله يجر إلى كثيره»، **الخصال** ص ٢٦ عن ابيه عن أحمد بن إدريس عن سهل بن زياد عن النوفلي عن إسماعيل بن أبي زياد عن أبى عبد الله عليه السلام: «من ظهرت صحته على سقمه فيعالج بشئ فمات فأنا إلى الله منه برئ».

١٣١ ـ المصادر: تحف العقول ص ١١٠ و فيه ذكر «فاعدوه و استعملوه» بدل «فاتخذوه عدة»، بحار الانوار ج ٩٣ ص ٢٨٩ عن الخصال، مستدرک الوسائل ج ٥ ص ١٧٥ كتاب الطهارة باب ٦ من ابواب الدعاء حديث ١ عن الخصال.

يؤيده: الكافي ج ٢ ص ٤٦٩ باب ان الدعاء يرد البلا حديث ١ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن حماد بن عثمان قال: سمعته يقول: «إن الدعاء يرد القضاء ينقضه كما ينقض السلك و قد ابرم إبراما»، و حديث ٢ (عن على بن ابراهيم) عن أبيه عن ابن أبي عمير عن هشام بن سالم عن عمر بن يزيد قال: سمعت أبا الحسن عليه السلام يقول: «إن الدعاء يرد ما قد قدر و ما لم يقدر» قلت: «و ما قد قدر عرفته فما لم يقدر؟»، قال عليه السلام: «حتى لايكون» و حديث ٣ عن أبى علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن بسطام الزيات عن أبي عبد الله عليه السلام: «إن الدعاء يرد القضاء و قد نزل من السماء و قد ابرم إبراما».

بيان: الابرام: أبرم الحبل: إذا أحكم فتله و منه القضاء المبرم، (مجمع البحرين ج ١ ص ١٩٢).

[١٣٢] الوضوء بعد الطهور عشر حسنات فتطهروا.
[١٣٣] إياكم و الكسل فإنه من كسل لم‌يؤد حق الله عز و جل.

---

١٣٢ ـ المصادر: المحاسن ج ١ ص ٤٧ عن ابيه عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن ابن مسلم عن أبي عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام و فيه «الوضوء» بدل «للوضوء»، تحف العقول ص ١١٠.

الكتب الفقهية: الحدائق الناضرة ج ٢ ص ١٤١ و ١٤٧، كتاب الطهارة ج ١ ص ٩٣، مصباح الفقيه ج ١ ص ١١٠، كتاب الطهارة للسيد الخوئي ج ٣ ص ٥١٣.

الرواية عن غير القاسم: **الكافي** ج ٣ ص ٧٢ باب نوادر حديث ١٠ عن محمد بن يحيى و أحمد بن إدريس عن أحمد بن إسحاق عن سعدان عن بعض أصحابه عن أبى عبد الله عليه السلام: «الطهر على الطهر عشر حسنات».

يؤيده: **الكافي** ج ٣ ص ٧٢ باب نوادر حديث ٩ عن ابى علي الاشعري عن بعض أصحابنا عن إسماعيل بن مهران عن صباح الحذاء عن سماعة: كنت عند أبي الحسن عليه السلام فصلى الظهر والعصر بين يدي و جلست عنده حتى حضرت المغرب فدعا بوضوء فتوضأ للصلاة ثم قال عليه السلام لي: «توضأ»، فقلت: «جعلت فداک أنا على وضوئي»، فقال عليه السلام: «و إن كنت على وضوء، إنَّ من توضأ للمغرب كان وضوؤه ذلک كفارة لما مضى من ذنوبه في يومه إلا الكبائر، الخبر»، **الفقيه** ج ١ ص ٤١ روى مرسلاً: «أنَّ تجديد الوضوء لصلاة العشاء يمحو "لا والله" و "بلى والله"»، (رواه في "ثواب الأعمال" ص ١٧ عن محمد بن علي بن ـ ماجيلويه ـ عن محمد بن يحيى العطار عن محمد بن أحمد بن الصقر عن أبي قتادة عن الرضا عليه السلام)، **ثواب الأعمال** ص ١٧ محمد بن موسى عن علي بن الحسين السعد آبادي عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي عن أبيه عن محمد بن سنان عن المفضل بن عمر عن عن أبى عبد الله عليه السلام: «أن الوضوء على الوضوء نور على نور و من جدد وضوءه من غير حدث آخر جدد الله عز و جل توبته من غير استغفار».

١٣٣ ـ المصادر: تحف العقول ص ١١٠، كنز الفوائد ص ١٢٨ و ليس فيه: «اياكم و الكسل فانه»، عيون الحكم و المواعظ ص ١٠٢، شرح ابن أبى الحديد ج ٢٠ ص ٢٦٣ و فيه «لم‌يود لله حقا» بدل «لم‌يود حق الله عز

[١٣٤] تنظفوا بالماء من المنتِن الريح الذي يتأذى به و تعهدوا أنفسكم فإن الله عز و جل يبغض من عباده القاذورة الذي يتأنف به من جلس إليه.
[١٣٥] لايعبث الرجل في صلاته بلحيته و لا بما يشغله عن صلاته.

و جل»، بحار الانوار ج ٧٣ ص ١٥٩، مستدرک الوسائل ج ١٢ ص ٦٥ كتاب الجهاد باب ٦٦ من ابواب جهاد النفس حديث ١ عن الخصال.

يؤيده: الفقيه ج ٣ ص ١٦٨ روى عمر بن يزيد عن أبى عبد الله عليه السلام: «إياک و الكسل و الضجر فإنهما مفتاح كل سوء، إنه من كسل لم يؤد حقا و من ضجر لم يصبر على حق» و ذكره ابن شعبة الحرانى تحف العقول ص ٢٩٥ مرسلاً عن الباقر عليه السلام.

١٣٤ ـ النسخ: (ه ،و،ز،ح): «نتن الريح» بدل «المنتن الريح»، هامش (د): «يتأذى به» بدل «يتأنف به». تحف العقول ص ١١٠ و فيه «الريح المنتنة» بدل «النتن الريح» و ليس فيه «الذى يتاذف به»، مكارم الاخلاق ص ٤٠ و فيه «الرايحة المنتنة» بدل «النتن الريح» و لم‌يذكر «الذى يتاذف به»، بحار الانوار ج ٧٦ ص ٨٤ عن الخصال.

يؤيده: فقه الرضا ص ٣٥٤ و أروي: «و أن الله عز و جل يبغض من الرجال القاذورة»، **الجامع الصغير** ج ١ ص ٥٠٣ : «تخللوا فإنه من النظافة و النظافة تدعوا الى الايمان و الايمان مع صاحبه في الجنة»، ص ٥١٧ : «تنظفوا بكل ما استطعتم فإن الله تعالى بنى الإسلام على النظافة و لن‌يدخل الجنة إلا كل نظيف».

بيان: النَتْن: الرائحة الكريهة، يقال نتن الشئ بالضم نتونة و نتانة فهو نتين و أنتن إنتانا فهو منتن (مجمع البحرين ج ٤ ص ٢٦٧).

القذر: مصدر قذر الشئ فهو قذر من باب تعب إذا لم‌يكن نظيفا و قذرته من باب تعب أيضا: كرهته...و منه القاذورة (مجمع البحرين ج ٣ ص ٤٧٤).

١٣٥ ـ المصادر: تحف العقول ص ١١٠ و فيه «لايبعث احدكم» بدل «لايبعث الرجل» و «بما يشغله عنها» بدل «بما يشغله عن صلاته»، وسائل الشيعة ج ٧ ص ٢٦٠ كتاب الصلاة باب ١٢ من ابواب قواطع الصلاة حديث ١ عن الخصال، بحار الانوار ج ٨٤ ص ٢٣٩ عن الخصال.

يؤيده: الكافي ج ٣ ص ٢٩٩ باب الخشوع فى الصلاة حديث ١ عن علي بن ابراهيم عن أبيه و عن

[١٣٦] بادروا بعمل الخير قبل أن تشغلوا عنه بغيره.
[١٣٧] المؤمن نفسه منه في تعب و الناس منه في راحة.

محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة عن أبى جعفر عليه السلام قال: «عليك بالاقبال على صلاتك فانما يحسب لك منها ما أقبلت عليه منها بـقلبك، الخبر» و ص ٣٦٣ باب ما يقبل من صلاة الساهى حديث ٤ عن علي بن إبراهيم عن أبيه و محمد بن إسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن حماد بن عيسى عن حريز عن الفضيل بن يسار عن أبي جعفر و أبي عبد الله عليهما السلام أنهما قالا: «إنَّما لك من صلاتك ما أقبلت عليه منها فإن أوهمها كلها أو غفل عن أدائها لفت فضرب بها وجه صاحبها».

١٣٦ ـ المصادر: تحف العقول ص ١١٠، كنز الفوائد ص ١٦٤ عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، بحار الانوار ج ٧١ ص ٢١٥ عن الخصال.

يؤيده: الكافي ج ٢ ص ١٤٢ باب تعجيل فعل الخير حديث ٣ (عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى) عن ابن أبي عمير عن مرازم بن حكيم عن أبى عبد الله عليه السلام: «كان أبي عليه السلام يقول: "إذا هممت بخير فبادر فإنك لاتدري ما يحدث"»، و حديث ٤ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن ابن أذينة عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام عن رسول الله عليه السلام: «إنَّ الله يحب من الخير ما يعجل»، و حديث ٨ عن أبى علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن ابن فضال عن أبي جميلة عن محمد بن حمران عن أبى عبد الله عليه السلام: «إذا هم أحدكم بخير أو صلة فإن عن يمينه و شماله شيطانين فليبادر، لايكفاه عن ذلك»، و حديث ٩ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن محمد بن سنان عن أبي الجارود عن ابى جعفر عليه السلام: «من هم بشئ من الخير فليعجله فإنَّ كل شئ فيه تأخير فإن للشيطان فيه نظرة».

١٣٧ ـ المصادر: تحف العقول ص ١١٠، بحار الانوار ج ٧٥ ص ٢١٥ عن الخصال.

يؤيده: تفسير علي بن إبراهيم ج ٢ ص ٧٩ عن أمير المؤمنين عليه السلام في حديث: «طوبى لمن لزم بيته و أكل كسرته و بكى على خطيئته و كان من نفسه في شغل [تعب] و الناس منه في راحة»، **الكافي** ج ٢ ص ٤٧ باب خصال المومن حديث ١ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن جميل بن صالح عن عبد الملك بن غالب عن أبى عبد الله عليه السلام: «ينبغي للمؤمن أن

[١٣٨] ليكن جل كلامكم ذكرالله عز و جل.
[١٣٩] احذروا الذنوب فإن العبد ليذنب فيحبس عنه الرزق.
[١٤٠] داووا مرضاكم بالصدقة.

يكون فيه ثماني خصال: وقوراً عند الهزاهز...بدنه منه في تعب و الناس منه في راحة، الخبر» و رواه ايضاً في ج ٢ ص ٢٣٠ باب المومن و علاماته حديث ٢ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن محبوب.

١٣٨ ـ النسخ: (د،هـ و، ز، ح): «كل» بدل «جل»، (د، و، ز، ح): «كلامک» بدل «كلامكم».

المصادر: تحف العقول ص ١١٠

يؤيده: المحاسن ج ١ ص ٣٩ عن ابيه عن أبيه عن ابن أبي عمير عن هشام بن سالم عن أبى عبد الله عليه السلام: «أن الله تبارک و تعالى يقول: "من شغل بذكرى عن مسئلتي أعطيته أفضل ما أعطى من سألني"»، **الكافي** ج ٢ ص ١٢٢ باب التواضع حديث ٤ عن الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الحسن بن علي الوشاء عن داود الحمار عن أبى عبد الله عليه السلام فى حدى: «من أكثر ذكر الله أظله الله في جنته»، ص ٤٩٧ باب ما يجب من ذكر الله فى كل مجلس حديث ٩ عن عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد عن ابن فضال عن بعض أصحابه عمن ذكره عن أبى عبد الله عليه السلام: «قال الله عز وجل لموسى: "أكثر ذكري بالليل و النهار و كن عند ذكري خاشعا، الخبر».

١٣٩ ـ المصادر: تحف العقول ص ١١٠ و فيه «يذنب» بدل «ليذنب»، كنز الفوائد ص ١٦٤ عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، بحار الانوار ج ٧٣ ص ٣٥١ عن الخصال.

يؤيده: الكافي ج ٢ ص ٢٧٠ باب الذنوب حديث ٨ عن الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الوشاء عن أبان عن الفضيل بن يسار عن أبي جعفر عليه السلام:«إن العبد ليذنب الذنب فيزوي عنه الرزق»، ص ٢٧١ حديث ١١ عن ابى علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن ابن فضال عن ثعلبة عن سليمان بن طريف عن محمد بن مسلم عن أبي عبد الله عليه السلام: «إن الذنب يحرم العبد الرزق».

١٤٠ ـ المصادر: تحف العقول ص ١١٠، عيون الحكم و المواعظ ص ٢٥١، بحار الانوار ج ٨١ ص ٢٠٣ عن

[١٤١] حصنوا أموالكم بالزكاة.
[١٤٢] الصلاة قربان كل تقي.

الخصال، مستدرک الوسائل ج ٧ ص ١٦٤ كتاب الزكاة باب ٣ من ابواب الصدقة حديث ٣ عن الخصال.
الرواية عن غير القاسم: **الكافي** ج ٤ ص ٣ باب فضل الصدقة حديث ١ عن علي بن محمد عن أحمد بن محمد عن محمد بن خالد عن عبد الله بن القاسم عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام مثله، **ثواب الأعمال** ص ٤٦ عن محمد بن موسى بن المتوكل عن علي بن الحسين السعد آبادي عن احمد بن النضر عن عمرو بن شمر فى حديث عن ابى عبد الله عليه السلام مثله، **الجعفريات** ص ٥٣ عن محمد عن موسى عن ابيه عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي عليهم السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله، **السنن الكبرى** للبيهقي ج ٣ ص ٣٨٢ باسناده عن الاسود بن يزيد عن عبد الله فى حديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله.

١٤١ ـ المصادر: تحف العقول ص ١١٠، غرر الحكم ص ٤٠٠، بحار الانوار ج ٩٦ ص ١٣ عن الخصال.
الرواية عن غير القاسم: **الكافي** ج ٤ ص ٦١ باب نوادر حديث ٥ عن عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن علي بن حسان عن موسى بن بكر فى حديث عن أبي الحسن موسى عليه السلام مثله، **الفقيه** ج ٤ ص ٤١٦ باسناده صفوان بن يحيى و محمد بن أبى عمير عن موسى بن بكر عن زرارة فى حديث عن الصادق جعفر بن محمد عليهما السلام مثله، **ثواب الأعمال** ص ٤٦ عن محمد بن موسى بن المتوكل عن علي بن الحسين السعد آبادي عن احمد بن النضر عن عمرو بن شمر عن أبى عبد الله عليه السلام مثله، **الجعفريات** ص ٥٣ عن محمد عن موسى عن ابيه عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي عليهم السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله، **السنن الكبرى** للبيهقي ج ٣ ص ٣٨٢ باسناده عن الاسود بن يزيد عن عبد الله (بن مسعود) عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله.

١٤٢ ـ المصادر: تحف العقول ص ١١٠، نهج البلاغة ج ٤ ص ٤.
الرواية عن غير القاسم: **الكافي** ج ٣ ص ٢٦٥ باب فضل الصلاة حديث ٦ عن أبى داود عن الحسين بن سعيد عن محمد بن الفضيل عن أبي الحسن الرضا عليه السلام مثله، **الفقيه** ج ٤ ص ٤١٦ باسناده عن صفوان بن يحيى و محمد بن أبى عمير عن موسى بن بكر عن زرارة فى حديث عن الصادق جعفر

[١٤٣] الحج جهاد كل ضعيف.
[١٤٤] جهاد المرأة حسن التبعل.

بن محمدعليهما السلام مثله، **الجعفريات** ص ٣٢ عن محمد عن موسى عن ابيه عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن عليعليهم السلام عن رسول اللهصلى الله عليه وآله وسلم مثله، **مسند الشهاب** لابن سلامة ج ١ ص ١٨٠ باسناده عن سنان بن سنة الاسلمي عن رسول اللهعليه السلام مثله، **كنز العمال** ج ٧ ص ٢٨٨ عن القضاعي عن عليعليه السلام مثله، **تهذيب الكمال** للمزي ج ٥ ص ٨٩ باسناده عن الاصمعي فى حديث عن جعفر بن محمدعليه السلام مثله.

١٤٣ ـ المصادر: تحف العقول ص ١١١، نهج البلاغة ج ٤ ص ٣٤

الرواية عن غير القاسم: الفقيه ج ٤ ص ٤١٦ باسناده عن صفوان بن يحيى و محمد بن أبى عمير عن موسى بن بكر عن زرارة فى حديث عن الصادق جعفر بن محمدعليهما السلام مثله، **الجعفريات** ص ٦٧ عن محمد عن موسى عن ابيه عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن عليعليهم السلام عن رسول اللهصلى الله عليه وآله وسلم مثله، **مسند احمد** ج ٦ ص ٢٩٤ باسناده عن أبى جعفر محمد بن على عن أم سلمة عن رسول اللهعليه السلام مثله، **سنن ابن ماجة** ج ٢ ص ٩٦٨، **كنز العمال** ج ١٦ ص ١٤٠ عن العسكرى فى الامثال باسناده عن عمرو بن خالد الزبيري عن أبيه عن علي بن الحسين عن أبيه عن علي بن أبي طالب عن رسول اللهصلى الله عليه وآله وسلم: «جهاد الضعفاء الحج».

١٤٤ ـ المصادر: تحف العقول ص ١١١ و فيه «حسن التعبل جهاد المرأة»، نهج البلاغة ج ٤ ص ٣٤، عيون الحكم و المواعظ ص ٢٢٣، بحار الانوار ج ١٠٣ ص ٢٤٥ عن الخصال.

الرواية عن غير القاسم: الكافى ج ٥ ص ٥٠٧ باب حق الزوج على المراة حديث ٤ عن عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن علي بن حسان عن موسى بن بكر فى حديث عن أبي إبراهيمعليه السلام مثله، **الفقيه** ٤ ص ٤١٦ باسناده عن صفوان بن يحيى و محمد بن أبى عمير عن موسى بن بكر عن زرارة فى حديث عن الصادق جعفر بن محمدعليهما السلام مثله، **الجعفريات** ص ٥٣ عن محمد عن موسى عن ابيه عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن عليعليهم السلام عن رسول اللهصلى الله عليه وآله وسلم فى حديث، **مسند الشهاب** لابن سلامة ج ١ ص ٨١ باسناده ابن عباس عن رسول اللهصلى الله عليه وآله وسلم فى اثناء حديث، **كنز العمال** ج ١٦ ص ١٤٠ عن العسكرى فى

[١٤٥] الفقر هو الموت الأكبر.
[١٤٦] قلة العيال أحد اليسارين.
[١٤٧] التقدير نصف العيش.

الامثال باسناده عن عمرو بن خالد الزبيري عن أبيه عن علي بن الحسين عن أبيه عن علي بن أبي طالب عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم و زاد فى آخره «لزوجها».

١٤٥ ـ المصادر: تحف العقول ص ١١١، نهج البلاغة ج ٤ ص ٤١، عيون الحكم و المواعظ ص ٢٩ و فيه «الفقر مع الدين الموت الأحمر»، بحار الانوار ج ٧٢ ص ٤٢ و ج ١٠٤ ص ٧١ عن الخصال.

الرواية عن غير القاسم: الكافي ج ٢ ص ٢٦٦ حديث ٢ عن عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن علي بن أسباط عمن ذكره عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «الفقر الموت الاحمر»، فقلت لابي عبد الله عليه السلام: «الفقر من الدينار و الدرهم؟» فقال: «لا و لكن من الدين» و رواه الصدوق فى معاني الأخبار ص ٢٥٩ عن محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن محمد بن عيسى بن عبيد اليقطيني عن صفوان بن يحيى عن ذريح بن يزيد المحاربي عن أبي عبد الله عليه السلام مثله.

١٤٦ ـ المصادر: تحف العقول ص ١١١، نهج البلاغة ج ٤ ص ٣٤، بحار الانوار ج ١٠٤ ص ٧١ عن الخصال.

الرواية عن غير القاسم: قرب الاسناد للحميرى ص ١١٦ عن حسن بن ظريف عن الحسين بن علوان عن جعفر بن محمد عليه السلام عن ابيه عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله، **الفقيه** ج ٤ ص ٤١٦ باسناده عن صفوان بن يحيى و محمد بن أبى عمير عن موسى بن بكر عن زرارة فى حديث عن الصادق جعفر بن محمد عليه السلام مثله، **عيون أخبار الرضا** ج ١ ص ٥٨ عن علي بن احمد بن عمران الدقاق عن محمد بن هرون الصوفي عن أبى تراب عبيد الله بن موسى الروياني عن عبد العظيم بن عبد الله الحسني عن أبي جعفر محمد بن علي الرضا عليهم السلام فى اثناء حديث عن أبيه عليه السلام عن جده عليه السلام عن آبائه عليهم السلام عن امير المؤمنين عليه السلام مثله، **ميزان الاعتدال** ج ٢ ص ٤٨١ بالاسناد عن عامر بن عبدالله بن الزبير عن أبيه عن علي عليه السلام مرفوعاً مثله.

١٤٧ ـ المصادر: تحف العقول ص ١١١ و فيه «نصف المعيشة» بدل «نصف العيش»، بحار الانوار ج ٧١ ص ٣٤٧ و ج ١٠٤ ص ٧١ عن الخصال.

[١٤٨] الهم نصف الهرم.
[١٤٩] ما عال امرؤ اقتصد.
[١٥٠] ما عطب امرؤ استشار.

الرواية عن غير القاسم: **الفقيه** ج ٤ ص ٤١٦ باسناده عن صفوان بن يحيى و محمد بن أبى عمير عن موسى بن بكر عن زرارة عن فى حديث الصادق جعفر بن محمد عليهما السلام مثله **الأمالي** للشيخ الطوسى ص ٦١٤ عن جماعة عن أبي المفضل عن إبراهيم ابن حفص بن عمر العسكري عن عبيد بن الهيثم الانماطي عن الحسين بن علوان الكاتب عن جعفر بن محمد عليهما السلام عن آبائه عليهم السلام عن علي عليه السلام مرفوعاً فى اثناء حديث، **تهذيب الكمال** للمزي ج ٥ ص ٨٩ باسناده عن الاصمعي عن جعفر بن محمد عليه السلام فى اثناء حديث.

١٤٨ ـ المصادر: تحف العقول ص ١١١، كنز الفوائد ص ٢٨٧، نهج البلاغة ج ٤ ص ٣٤.

الرواية عن غير القاسم: **الفقيه** ج ٤ ص ٤١٦ باسناده عن صفوان بن يحيى و محمد بن أبى عمير عن موسى بن بكر عن زرارة فى حديث عن الصادق جعفر بن محمد عليهما السلام مثله، **ميزان الاعتدال** ج ٢ ص ٤٨١ بالاسناد عن عبدالله بن الزبير عن أبيه عن علي عليه السلام مرفوعا مثله.

١٤٩ ـ المصادر: تحف العقول ص ١١١، نهج اللاغة ج ٤ ص ٣٤ و فيه «ما أعال» بدل «ما عال».

الرواية عن غير القاسم: **الفقيه** ج ٤ ص ٤١٦ باسناده عن صفوان بن يحيى و محمد بن أبى عمير عن موسى بن بكر عن زرارة فى حديث عن الصادق جعفر بن محمد عليهما السلام مثله، **مسند احمد** ج ١ ص ٤٤٧ باسناده عن عبد الله بن مسعود عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله و فيه «من» بدل «امرؤ»، **كنز العمال** ج ١٦ ص ١٤٠ عن العسكرى فى الامثال بالاسناد عن عمرو بن خالد الزبيري عن علي بن الحسين عليه السلام عن أبيه عليه السلام عن علي بن أبي طالب عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله.

بيان: **العيلة:** الفاقة و الفقر، يقال: عال يعيل عيلة من باب سار و عيولا: إذا افتقر (مجمع البحرين ج ٣ ص ٢٨٦)

الاقتصاد: من القصد و هو مشي الاعتدال، (مجمع البحرين ج ٣ ص ٥٠٨).

١٥٠ ـ المصادر: تحف العقول ص ١١١، كنز الفوائد ص ١٧١، بحار الانوار ج ٧٥ ص ١٠٠ عن الخصال، مستدرک الوسائل ج ٨ ص ٣٤١ كتاب الحج باب ٢٠ من ابواب احكام العشرة حديث ١ عن الخصال.

[١٥١] لاتصلح الصنيعة إلا عند ذي حسب أو دين.
[١٥٢] لكل شيء ثمرة و ثمرة المعروف تعجيله.

يؤيده: تفسير العياشي ج ١ ص ١٢٠ عن عمرو بن جميع رفعه إلى أمير المؤمنين عليه السلام: «مكتوب في التورية: "...من لم يستشر يندم"»، **مجمع الزوائد** للهيثمي ج ٨ ص ٩٦ عن أنس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حديث: «لا ندم من استشار» و رواه الطبراني في المعجم الاوسط ج ٦ ص ٣٦٥.

١٥١ ـ النسخ: نسخة مستدرک الوسائل: «لاتصنع» بدل «لاتصلح».

المصادر: تحف العقول ص ١١١، مستدرک الوسائل ج ١٢ ص ٣٤٨ كتاب الامر بالمعروف باب ٤ من ابواب فعل المعروف حديث ١ عن الخصال، بحار الانوار ج ٧٤ ص ٤٠٩ عن الخصال.

الرواية عن غير القاسم: الخصال ص ٤٨ عن محمد بن موسى بن المتوكل عن عبد الله بن جعفر الحميري عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن سيف بن عميرة عن أبي عبد الله عليه السلام مثله، **الفقيه** ج ٤ ص ٤١٦ باسناده عن صفوان بن يحيى و محمد بن أبى عمير عن موسى بن بكر عن زرارة عن فى حديث الصادق جعفر بن محمد عليهما السلام نحوه و فيه «الصنيعة لاتكون صنيعة» بدل «لاتصلح الصنيعة»، **السرائر** لابن إدريس الحلي ج ٣ ص ٥٤٩ نقلاً من كتاب موسى بن بكر الواسطي عن العبد الصالح عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله، **مسند الشهاب** لابن سلامة ج ٢ ص ٥٤ عن عائشة عن رسول الله عليه السلام نحوه مع زيادة، **كنز العمال** ج ١٦ ص ١٤٠ عن العسكرى فى الامثال بالاسناد عن عمرو بن خالد الزبيري عن أبيه عن علي بن الحسين عليه السلام عن أبيه عليه السلام عن علي بن أبي طالب عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إنما الصنيعة إلى ذي دين أو حسب».

١٥٢ ـ المصادر: تحف العقول ص ١١١ و فيه «تعجيل السراح» بدل «تعجيله»، عيون الحكم و المواعظ ص ٤٠٢، شرح ابن ابى الحديد ج ٢٠ ص ٢٤ مثل تحف العقول، بحار الانوار ج ٦٨ ص ٢١٥ و ج ٧٤ ص ٤٠٩ عن الخصال.

الرواية عن غير القاسم: الكافي ج ٤ ص ٣٠ باب تمام المعروف حديث ٢ عن أحمد بن محمد عن محمد بن خالد عن خلف بن حماد عن موسى بن بكر عن زرارة عن حمران عن أبي جعفر عليه السلام مثل متن تحف العقول، **الفقيه** ج ٢ ص ٥٧ روى مرسلاً عن أبى جعفر عليه السلام، **الخصال** ص ٨ عن ابيه

[١٥٣] من أيقن بالخلف جاد بالعطية.
[١٥٤] من ضرب يديه على فخذيه عند مصيبة حبط أجره.

عن سعد بن عبد الله عن أحمد بن محمد ابن خالد البرقي عن أبيه عن خلف بن حماد عن موسى بن بكر عن زرارة عن حمران بن أعين عن أبي جعفر عليه السلام نحوه و فيه «تعجيل السراج» بدل «تعجيله»، **الجعفريات** ص ١٥٢ عن محمد عن موسى عن ابيه عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي عليهم السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «لكل شيء أنف و انف المعروف تعجيل السراج».

بيان: السراح: من السرح: السهل السريع و التسريح: التسهيل و شئ سريح: سهل و و أمر سريح: معجل و الاسم منه السراح (لسان العرب، ج ٢ ص ٤٧٩) فالمراد من السراح هو الارسال و الخروج من الامر بسرعة.

١٥٣ ـ المصادر: تحف العقول ص ١١١، نهج البلاغة ج ٤ ص ٣٤

الرواية عن غير القاسم: الفقيه ج ٤ ص ٤١٦ باسناده عن صفوان بن يحيى و محمد بن أبى عمير عن موسى بن بكر عن زرارة عن الصادق جعفر بن محمد عليه السلام مثله، **عيون أخبار الرضا** عليه السلام ج ١ ص ٥٨ عن علي بن احمد بن عمران الدقاق عن محمد بن هرون الصوفي عن أبى تراب عبيد الله بن موسى الروياني عن عبد العظيم بن عبد الله الحسني عن ابي جعفر محمد بن علي الرضا عليهم السلام عن أبيه عليه السلام عن جد عليه السلام عن آبائه عليهم السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام مثله، **مسند الشهاب** لابن سلامة ج ١ ص ٢٣٣ باسناده عن الحارث عن علي عليه السلام عن رسول الله عليه السلام مثله، **كشف الخفاء** للعجلوني ج ٢ ص ١٣١ نقلاً عن القضاعي عن علي عليه السلام مرفوعاً مثله.

١٥٤ ـ المصادر: تحف العقول ص ١١١ و فيه «فخذه» بدل «فخذيه» و ليس فيه «يديه»، شرح ابن أبي الحديد ج ١٨ ص ٣٤٢ و ذكر «يده» بدل «يديه» و «مصيبته» بدل «مصيبة».

الرواية عن غير القاسم: الفقيه ج ٤ ص ٤١٦ باسناده عن صفوان بن يحيى و محمد بن أبى عمير عن موسى بن بكر عن زرارة فى حديث عن الصادق جعفر بن محمد عليه السلام نحوه و فيه «يده على فخذه» بدل «يده على فخذيه»، **تهذيب الكمال** ج ٥ ص ٨٩ عن الاصمعي فى حديث عن جعفر بن محمد نحوه و فيه «يده على فخذه» بدل «يده على فخذيه».

[١٥٥] أفضل أعمال المرء انتظار الفرج من الله عز و جل.
[١٥٦] من أحزن والديه فقد عقهما.
[١٥٧] استنزلوا الرزق بالصدقة.

---

١٥٥ ـ النسخ: (ب): «البر» بدل «المرء».

المصادر: تحف العقول ص ١١١ و فيه «عمل المومن» بدل «اعمال المرء» و ليس فيه «من الله عز و جل».

يؤيده: كمال الدين ص ٣٧٧ عن علي بن أحمد بن موسى الدقاق عن محمد بن هارون الصوفي عن ابى تراب عبد الله موسى الروياني عن عبد العظيم الحسنى عن ابى جعفر محمد بن علي عليهم السلام فى حديث: «أفضل أعمال شيعتنا انتظار الفرج»، و ص ٦٤٤ باسناده عن محمد بن مسعود عن جعفر بن معروف عن محمد بن الحسين عن جعفر بن بشير عن موسى بن بكر الواسطي عن أبي الحسن عليه السلام عن آبائه عليهم السلام عن رسول الله عليه السلام: «أفضل أعمال أمتي انتظار الفرج من الله عز و جل»، **مناقب آل ابي طالب** لابن شهر آشوب ج ٣ ص ٥٢٧ ، فيما كتب عليه السلام إلى أبي الحسن علي بن الحسين بن بابويه القمي: «عليك بالصبر وانتظار الفرج قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: افضل اعمال امتي انتظار الفرج»، **مجمع الزوائد** للهيثمى ج ١٠ ص ١٤٧ عن أنس عن رسول الله عليه السلام: «ان أفضل العبادة انتظار الفرج» و رواه الطبرانى فى المعجم الأوسط ج ٥ ص ٢٣٠ باسناده عن ابي الاحوص عن عبد الله (بن مسعود) عن رسول الله عليه السلام.

١٥٦ ـ المصادر: تحف العقول ص ١١١.

الرواية عن غير القاسم: الفقيه ج ٤ ص ٤١٦ بإسناده عن حماد بن عمرو و أنس بن محمد عن أبيه عن جعفر بن محمد عن آبائه عليهم السلام في وصية النبي صلى الله عليه وآله وسلم **لعلي** عليه السلام مثله، **الجعفريات** ص ١٥٢ عن محمد عن موسى عن ابيه عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي عليهم السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله، **تهذيب الكمال** ج ٥ ص ٨٩ عن الاصمعي فى حديث عن جعفر بن محمد عليه السلام فى اثناء حديث، **كنز العمال** ج ١٦ ص ٤٧٨ عن الخطيب فى الجامع عن علي عليه السلام مثله.

١٥٧ ـ المصادر: تحف العقول ص ١١١، بحار الانوار ج ٩٦ ص ١٢٠، نهج البلاغة ج ٤ ص ٣٤ عيون الحكم

[١٥٨] ادفعوا أمواج البلاء عنكم بالدعاء قبل ورود البلاء فو الذي فلق الحبة و برأالنسمة للبلاء أسرع إلى المؤمن من انحدار السيل من أعلى التُلعة إلى أسفلها و من ركض البراذين.

والمواعظ ص ٨٩.

الرواية عن غير القاسم: **الكافي** ج ٤ ص ٣ باب فضل الصدقة حديث ٥ عن علي بن محمد عن أحمد بن محمد عن محمد بن خالد عن عبد الله بن القاسم عن عبد الله بن سنان عن ابى عبد الله عليه السلام مثله و ص ١٠ باب انَّ الصدقة تزيد فى المال حديث ٤ عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن علي بن حسان عن موسى بن بكر فى حديث عن أبي الحسن عليه السلام مثله، **الفقيه** ج ٤ ص ٤١٦ باسناده عن صفوان بن يحيى و محمد بن أبى عمير عن موسى بن بكر عن زرارة فى حديث عن الصادق جعفر بن محمد عليهما السلام مثله، **التوحيد** للصدوق ص ٦٨ عن أبى عبد الله الحسين بن محمد الاشناني الرازي العدل ببلخ عن علي بن مهرويه القزويني عن داود بن سليمان الفراء عن علي بن موسى الرضا عليه السلام عن أبيه عليه السلام عن آبائه عليهم السلام عن علي عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله، **الجعفريات** ص ١٥٢ عن محمد عن موسى عن ابيه عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي عليهم السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله، **كنز العمال** ج ١٦ ص ١٤٠ عن العسكرى فى الامثال بالاسناد عن عمرو بن خالد الزبيري عن علي بن الحسين عن أبيه عن علي بن أبي طالب عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله، **تهذيب الكمال** ج ٥ ص ٨٩ عن الاصمعي فى حديث عن جعفر بن محمد عليه السلام مثله.

١٥٨ ـ النسخ: (ط): «البلاء اسرع» بدل «للبلاء اسرع»، هامش (د): «ركب» بدل «ركض».

المصادر: تحف العقول ص ١١١ و فيه «انواع» بدل «امواج» و «نزول» بدل «ورود»، نهج البلاغة ج ٤ ص ٣٥: «ادفعوا امواج البلا بالدعاء»، عيون الحكم و المواعظ ص ٩٣، بحار الانوار ج ٨١ ص ٢٠٣ و ج ٩٣ ص ٢٨٩ عن الخصال، مستدرک الوسائل ج ٥ ص ١٥٨ كتاب الصلاة باب ٧ من ابواب الدعاء حديث ١ عن الخصال.

الرواية عن غير القاسم: **قرب الاسناد** للحميري ص ١١٥ عن الحسن بن ظريف عن الحسين بن علوان عن جعفر بن محمد عليه السلام عن أبيه عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فى حديث: «ادفعوا أبواب البلاء

[١٥٩] سلوا الله العافية من جهد البلاء فإن جهد البلاء ذهاب الدين.

بالدعاء»، **الجعفريات** ص ٥٣ عن عبد الله بن محمد عن محمد بن محمد عن موسى بن اسماعيل عن ابيه عن أبيه عليه السلام عن جده جعفر بن محمد عليه السلام عن آبائه عليهم السلام عن علي بن ابي طالب عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فى اثناء حديث: «ردوا ابواب البلاء بالدعاء».

يؤيده: **الكافي** ج ٢ ص ٤٧٢ باب التقدم فى الدعاء حديث ٢ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن حماد بن عيسى عن ابن سنان عن عنبسة عن أبى عبد الله عليه السلام: «من تخوف [من] بلاء يصيبه فتقدم فيه بالدعاء لم يره الله عز و جل ذلک البلاء أبدا».

بيان: **النسمة**: النفس و الروح اعتق نسمة أي من أعتق ذا روح و كل دابة فيها روح فهي نسمة (النهاية لابن الأثير ج ٥ ص ٤٩)، **التلعة**: ما ارتفع من الأرض و ماانهبط منها أيضاً (الصحاح للجوهري ج ٣ ص ١١٩٢)، **الركض**: أصل الركض الضرب بالرجل و الإصابة بها كما تركض الدابة و تصاب بالرجل و يطلق الركض على استحثاث الفرس للعدو برجله و استجلابه إياه ، وقد ركض الدابة يركضها ركضا : ضرب جنبيها برجله (تاج العروس ج ١٠ ص ٦٤)، **البراذين**: جمع البِرذَون: الدابة، معروف، و البراذين من الخيل: ما كان من غير نتاج العراب، (لسان العرب ج ١٣ ص ٥١).

١٥٩ ـ النسخ: فى (ط): «ذهب» بدل «ذهاب».

المصادر: تحف العقول ص ١١١، عيون الحكم و المواعظ ص ٢٨٨ و زاد «فى» قبل «جهد»، بحار الانوار ج ٩٥ ص ١٣٤ عن الخصال.

يؤيده: **تهذيب الأحكام** ج ٣ ص ٨٧ عن علي بن حاتم عن علي بن سليمان الزراري عن احمد بن إسحاق عن سعدان رفعه الى ابى عبد الله عليه السلام: اللهم اني أسألك العافية من جهد البلاء و شماتة الاعداء و سوء القضاء»، **صحيح البخارى** ج ٧ ص ٢١٥ باسناده أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «تعوذوا بالله من جهد البلاء و درك الشقاء و سوء القضاء و شماتة الاعداء»، **صحيح مسلم** ج ٨ ص ٧٦ باسناده عن ابى هريرة: «انَّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يتعوذ من سوء القضاء و من درك الشقاء و من شماتة الاعداء و من جهد البلاء».

بيان: **الجهد**: الوسع و الطاقة، و الجهد: المبالغة و الغاية و منه قوله عز وجل: جهد أيمانهم، أي بالغوا

[١٦٠] السعيد من وعظ بغيره فاتعظ.
[١٦١] روضوا أنفسكم على الأخلاق الحسنة فإن العبد المسلم يبلغ بحسن خلقه درجة الصائم القائم.

في اليمين و اجتهدوا فيها و في الحديث: أعوذ بالله من جهد البلاء، (لسان العرب ج ٣ ص ١٣٤) و ورد فى بعض الاخبار بيان المراد من جهد البلاء:

منها: رواية السكونى عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عليهم السلام عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم قال: «جهد البلاء أن يقدم الرجل فيضرب عنقه صبرا و الاسير مادام في وثاق العدو و الرجل يجد على بطن امرأته رجلا»، (معاني الأخبار ص ٣٤٠).

منها: رواية محمد بن محمد الأشعث عن موسى بن إسماعيل عن ابيه عن أبيه عليه السلام عن جده جعفر بن محمد عليه السلام عن أبيه عن جده عليه السلام علي بن الحسين عن أبيه عليه السلام عن علي بن أبي طالب عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: «جهد البلاء كثرة العيال و قلة المال»، (الجعفريات ص ٣٣٨).

١٦٠ ـ المصادر: تحف العقول ص ١١١ و فيه «و اتعظ» بدل «فاتعظ».

الرواية عن غير القاسم: **الكافي** ج ٨ ص ٧٢ حديث ٢٩ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى و علي بن إبراهيم عن أبيه جميعا عن الحسن بن محبوب عن عبد الله بن غالب الاسدي عن أبيه عن سعيد بن المسيب عن علي بن الحسين عليهما السلام نحوه و ليس فيه «فاتعظ»، **الفقيه** ج ٤ ص ٣٧٦ عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم نحوه و لم يذكر «فاتعظ»، **مسند الشهاب** لابن سلامة ج ١ ص ٧٩ بالاسناد عن السري بن خالد عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن علي عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم نحوه و ليس فيه «فاتعظ».

١٦١ ـ المصادر: تحف العقول ص ١١١ و فيه «المؤمن» بدل «المسلم».

الرواية عن غير القاسم: **عيون أخبار الرضا** ج ١ ص ٤٠ بالاسناد عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم نحوه و ليس فيه الصدر ز ذكر فيه «لينال» بدل «يبلغ» و ليس فيه «المسلم»، **مسند احمد** ج ٦ ص ١٨٧ عن عائشة عن النبي صلى الله عليه و آله و سلم نحوه و فيه «الرجل» بدل «العبد المسلم» و «ليدرك» بدل «يبلغ»، **سنن أبي داود** ج ٢ ص ٤٣٦ عن عائشة عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم نحوه و فيه «المومن» بدل «العبد المسلم» و «ليدرك» بدل «يبلغ».

[١٦٢] من شرب الخمر و هو يعلم أنها حرام سقاه الله من طينة خبال و إن كان مغفورا له.

يؤيده: الكافي ج ٢ ص ١٠١ باب حسن الخلق حديث ١٤ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن حماد بن عيسى عن الحسين بن المختار عن العلاء بن كامل عن أبى عبد الله عليه السلام: «إذا خالطت الناس فإن استطعت أن لا تخالط أحدا من الناس إلا كانت يدک العليا عليه فافعل فإن العبد يكون فيه بعض التقصير من العبادة و يكون له حسن خلق فيبلغه الله بحسن خلقه درجة الصائم القائم»، و ص ١٠٣ حديث ١٨ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن عبد الله بن سنان عن أبى عبد الله عليه السلام: «إن حسن الخلق يبلغ بصاحبه درجة الصائم القائم».

بيان: الرياضة: ورَّضتُ الدابة، أروَّضها رياضة أي علمتها السير، (كتاب العين ج ٧ ص ٥٥)، ورَّضتُ الدابة: ذللتها (مجمع البحرين، ج ٢ ص ٢٥١).

١٦٢ ـ النسخ: سقط من (ه ،و،ز،ح،ط) «له» بعد «مفغورا».

المصادر: تحف العقول ص ١١١ و فيه «الخبال» بدل «خبال»، وسائل الشيعة ج ٢٥ ص ٢٥ كتاب الاطعمة و الاشربة باب ١٠ من آداب الاطعمة المباحة حديث ٤٣ عن الخصال، بحار الانوار ج ٧٩ ص ١٢٨ عن الخصال.

يؤيده: الكافي ج ٦ ص ٣٩٦ باب شارب الخمر حديث ٣ عن عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن عمرو بن عثمان عن الحسين بن سدير عن أبيه عن أبي جعفر عليه السلام: «يؤتى شارب الخمر يوم القيامة مسودا وجهه مدلعا لسانه، يسيل لعابه على صدره و حق على الله عز و جل أن يسقيه من طينة خبال أو قال: من بئر خبال»، قلت: «و ما بئر خبال؟» قال: «بئر يسيل فيها صديد الزناة» و ص ٣٩٩ حديث ١٤ عن عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن يعقوب بن يزيد عن عمرو بن إبراهيم عن خلف بن حماد عن عمر بن أبان عن أبى عبد الله عليه السلام: «من شرب مسكرا كان حقا على الله عز و جل أن يسقيه من طينة خبال، الخبر» و ص ٤٠٠ حديث ١٨ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن مهران بن محمد عن رجل عن سعد الاسكاف عن أبي جعفر صلى الله عليه و آله و سلم: «من شرب مسكرا لم تقبل منه صلاته أربعين يوما و إن عاد سقاه الله من طينة خبال، الخبر».

بيان: الخبال: الفساد و يكون في الافعال و الابدان والعقول و فسر طينة الخبال بصديد أهل النار و

[١٦٣] لا نذر في معصية و لا يمين في قطيعة.
[١٦٤] الداعي بلا عمل كالرامي بلا وتر.
[١٦٥] لتطيب المرأة المسلمة لزوجها.

ما يخرج من فروج الزناة فيجتمع ذلک في جهنم فيشربه أهل النار، (مجمع البحرين ج ١ ص ٦٢١).

١٦٣ ـ النسخ: سقط من (د،ح): «لايمين فى»، (ط): «و لا قطيعة رحم» بدل «و لايمين فى قطيعة».

المصادر: تحف العقول ص ١١١، شرح ابن أبي الحديد ج ٢٠ ص ٢٦٣، وسائل الشيعة ج ٢٣ ص ٢١٩ كتاب الايمان باب ١١ حديث ٤ عن الخصال، بحار الانوار ج ١٠٤ ص ٢١٨ عن الخصال.

الرواية عن غير القاسم: الكافي ج ٥ ص ٤٤٣ باب انَّه لارضاع بعد الفطام حديث ٥ عن علي بن أبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن منصور بن يونس عن منصور بن حازم عن أبي عبد الله عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فى اثناء حديث و ج ٧ ص ٤٤٠ باب ما لايلزم من الأيمان حديث ٤ عن أحمد بن محمد عن إسماعيل بن سعد الاشعري عن أبي الحسن الرضا عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نحوه و زاد «رحم» بعد «قطيعة»، **المصنف** للصنعاني ج ٧ ص ٤٦٤ بالاسناد عن جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نحوه و قدم الذيل على الصدر.

يؤيده: المستدرک للحاكم ج ٤ ص ٣٠٠ باسناده عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن عبد الله بن عمرو عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فى حديث:«من نذر فيما لايملك فلانذر له و من حلف على معصية فلا يمين له و من حلف على قطيعة رحم فلا يمين له».

١٦٤ ـ المصادر: تحف العقول ص ١١١، نهج البلاغة ج ٤ ص ٧٩، كنز الفوائد ص ١٢٨، عيون الحكم و المواعظ ص ٥٤ و فيه «كالقوس» بدل «كالرامى».

الرواية عن غير القاسم: الفقيه ج ٤ ص ٤١٦ باسناده عن صفوان بن يحيى و محمد بن أبى عمير عن موسى بن بكر عن زرارة فى حديث عن جعفر بن محمد عليهما السلام مثله، **الجعفريات** ص ٢٣٤ باسناده عن موسى بن جعفر عليه السلام عن آبائه عليهم السلام عن علي بن ابي طالب عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله، **تهذيب الكمال** ج ٥ ص ٨٩ عن الاصمعي فى حديث عن جعفر بن محمد عليه السلام مثله.

١٦٥ ـ المصادر: تحف العقول ص ١١١، بحار الانوار ج ١٠٣ ص ٢٤٥ عن الخصال.

[١٦٦] المقتول دون ماله شهيد.
[١٦٧] المغبون غير محمود و لا مأجور.

يؤيده: **الكافي** ج ٥ ص ٥٠٨ باب كراهية ان تمنع النساء ازواجهن حديث ٧ عن عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد عن الجاموراني عن ابن أبي حمزة عن عمرو بن جبير العزرمي عن أبي عبد الله عليه السلام: جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فقالت: «يا رسول الله ما حق الزوج على المرأة؟»، قال: «أكثر من ذلك»، فقالت: «فخبرني عن شئ منه» فقال صلى الله عليه و آله و سلم: «ليس لها أن تصوم إلا بإذنه يعني تطوعا و لاتخرج من بيتها إلا بإذنه و عليها أن تطيب بأطيب طيبها و تلبس أحسن ثيابها و تزين بأحسن زينتها، الخبر».

١٦٦ ـ المصادر: تحف العقول ص ١١١، بحار الانوار ج ٧٩ ص ١٩٦

الرواية عن غير القاسم: **الكافي** ج ٥ ص ٥٢ باب من قتل دون مظلمته حديث ٣ (عن محمد بن يحيى) عن أحمد بن محمد عن علي بن الحكم عن علي بن أبي حمزة عن أبي بصير فى حديث عن ابى جعفر عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم نحوه و فيه «من قتل» بدل «المقتول» و زاد: «فهو بمنزلة شهيد»، **صحيح البخارى** ج ٣ ص ١٠٨ و **صحيح مسلم** ج ١ ص ٨٧ باسنادهما عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه و آله و سلم نحوه و فيه «من قتل» بدل «المقتول» و زاد «فهو» قبل «شهيد».

١٦٧ ـ المصادر: تحف العقول ص ١١١ و فيه «لا محمود» بدل «غير محمود» و «لا يحاور» بدل «لا ماجور»، وسائل الشيعة ج ١٧ ص ١١ كتاب التجارة باب ٦ من ابواب مقدمات التجارة حديث ٦ عن الخصال، بحار الانوار ج ١٠٣ ص ٩٦ عن الخصال.

الرواية عن غير القاسم: **عيون اخبار الرضا** عليه السلام ص ٥٢ بالاسناد عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم نحوه و فيه «لا محمود» بدل «غير محمود».

يؤيده: **الكافي** ج ٤ ص ٤٩٦ باب البدنة و البقرة عن كم تجزى حديث ٣ عن عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد عن الحسين بن علي عن رجل يسمى سوادة فى حديث عن ابى عبد الله عليه السلام: «إن المغبون لا محمود و لا مأجور، الخبر»، **الفقيه** ج ٣ ص ١٩٧ قال أبو جعفر عليه السلام: «ماكس المشتري فإنه أطيب للنفس و إن أعطى الجزيل فإن المغبون في بيعه و شرائه غير محمود و لا مأجور».

[١٦٨] لا يمين لولد مع والده و لا للمرأة مع زوجها.
[١٦٩] لا صمت يوما إلى الليل إلا بذكر الله عز و جل.

---

١٦٨ ـ المصادر: تحف العقول ص ١١١ و فيه ذكر «للولد» بدل «لولد»، وسائل الشيعة ج ٢٣ ص ٢١٩ كتاب الايمان باب ١١ حديث ٤ عن الخصال، بحار الانوار ج ١٠٤ ص ٢١٨ عن الخصال، الثقلين ج ١ ص ٦٦٥ عن الخصال.

الرواية عن غير القاسم: **الكافي** ج ٧ ص ٤٣٩ باب ما لا يلزم من الأيمان حديث ١ عن عدة من أصحابناعن سهل بن زياد عن جعفر بن محمد الاشعري عن ابن القداح عن أبي عبد الله عليه السلام مع زيادة، و ص ٤٤٠ حديث ٦ علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن منصور بن حازم فى حديث عن أبي عبد الله عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم نحوه و زاد «و لا لمملوك مع مولاه»، **الجعفريات** ص ١١٢ باسناده عن موسى بن جعفر عليه السلام عن آبائه عليهم السلام عن على بن ابى طالب عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فى حديث الا انّه قدم الذيل على الصدر، **المصنف** للصنعاني ج ٧ ص ٤٦٤ باسناده جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فى اثناء حديث و فيه «والد» بدل «واله» و «لزوجة» بدل «للمرأة» و «يمين زوج» بدل «زوجها».

١٦٩ ـ المصادر: تحف العقول ص ١١١

الرواية عن غير القاسم: **الكافي** ج ٥ ص ٤٤٣ باب صوم الوصال و صوم الدهر حديث ١ عن علي بن أبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن منصور بن يونس عن منصور بن حازم فى حديث عن أبي عبد الله عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم نحوه و فيه «يوم» بدل «يوما» و ليس فيه «الا بذكر الله»، ج ٨ ص ١٩٦ محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن النضر بن قرواش الجمال عن ابى عبد الله عليه السلام فى حديث عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم نحوه و فيه «يوم» بدل «يوما» و ليس فيه «الا بذكر الله»، **الامالى** للصدوق ص ٣٧٨ عن ابن الوليد عن الحسين بن الحسن بن أبان عن الحسين بن سعيد عن ابن أبي عمير و محمد بن إسماعيل عن منصور بن يونس عن منصور بن حازم و علي بن إسماعيل الميثمي عن منصور بن حازم عن أبي عبد الله عليه السلام عن آبائه عليهم السلام فى حديث عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم نحوه و ليس فيه «الا بذكر الله»، **المصنف** للصنعاني ج ٧ ص ٤٦٤ باسناده عن جابر بن عبد الله فى حديث عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم نحوه و فيه «يوم» بدل

[۱۷۰] لا تعرب بعد الهجرة و لا هجرة بعد الفتح.

«يوماً» و ليس فيه «الا بذكر الله».

۱۷۰ ـ المصادر: تحف العقول ص ۱۱۱، بحار الانوار ج ۱۰۰ ص ۳۳ عن الخصال.

الرواية عن غير القاسم: الكافي ج ۵ ص ٤٤٣ باب لارضاع بعد الفطام حديث ۵ عن علي بن أبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن منصور بن يونس عن منصور ابن حازم عن أبي عبد الله عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم في حديث و ج ۸ ص ۱۹٦ محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن النضر بن قرواش الجمال عن ابى عبد الله عليه السلام فى حديث عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم و ليس فيه الذيل، **الجعفريات** ص ٦٧ عن محمد عن موسى عن ابيه عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي عليهم السلام عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فى حديث الا انَّه لم يذكر «و لا هجرة بعد الفتح»، **المصنف** للصنعاني ج ۷ ص ٤٦٤ باسناده عن جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فى حديث.

بيان: التعرب بعد الهجرة: هو أن يعود إلى البادية و يقيم مع الأعراب بعد أن كان مهاجرا و كان من رجع بعد الهجرة إلى موضعه من غير عذر يعدونه كالمرتد، (النهاية لابن الاثير ج ۳ ص ۲۰۲).

اقول: لقد ذكر التعرب فى الاخبار من الكبائر:

منها: ما رواه الكلينى فى الكافي ج ۲ ص ۲۷۷ باب الكبائر حديث ۳ عن علي بن إبراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن عبد الله بن مسكان عن محمد بن مسلم عن أبي عبد الله عليه السلام: «الكبائر سبع: قتل المؤمن متعمدا ـ الى انْ قال ـ و التعرب بعد الهجرة، الخبر».

و المعروف بين الاصحاب انَّ التعرب المعدود في الكبائر هو الهجرة للبلاد التي ينقص بها الفقه في الدين الذي يحتاج إليه المكلف و انْ تردد المحقق البحرانى فى الحدائق ج ۱۰ ص ۹ فى تحقق التعرب في مثل هذه الازمنة.

و لكن الظاهر تعميم عنوان التعرب لكل من تعلم آداب الشرع و سننه ثم تركها و اعرض عنها و لم يعمل بها و يشهد لذلک ما أورد الشيخ الصدوق فى معاني الأخبار ص ۲٦۵ فى باب معنى التعرب بعد الهجرة عن ابيه عن أحمد بن إدريس عن محمد بن أحمد عن محمد بن الحسين عن ابن سنان عن حذيفة بن منصور عن ابى عبد الله عليه السلام:«المتعرب بعد الهجرة التارک لهذا الامر بعد

[١٧١] تعرضوا للتجارة فإن فيها غنى لكم عما في أيدي الناس.
[١٧٢] إن الله عز و جل يحب المحترف الأمين.

معرفته».

١٧١ ـ النسخ: (ه ،و ،ح): «للتجارات» بدل «للتجارة»، (ز): «فانَّها غنى» بدل «فانَّ فيها غنى».

المصادر: الكافي ج ٥ ص ١٤٩ باب فضل التجارة حديث ٩ (عن علي بن محمد بن بندار) عن عن أحمد بن محمد عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن محمد بن مسلم عن أبي عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام، تحف العقول ص ١١١ و فيه «لما عند الله» بدل «للتجارة»، وسائل الشيعة ج ١٧ ص ١٢ كتاب التجارة باب ١ من ابواب مقدمات التجارة حديث ١١ عن الكافي، بحار الانوار ج ١٠٣ ص ٩٦ عن الخصال.

يؤيده: الكافي ج ٥ ص ١٤٨ باب فضل التجارة حديث ٣ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن محمد الزعفراني عن أبي عبد الله عليه السلام: «من طلب التجارة استغنى عن الناس»، قلت: «و إن كان معيلا؟» قال عليه السلام: «و إن كان معيلا، إنَّ تسعة أعشار الرزق في التجارة»، ص ١٤٩ حديث ٨ عن علي بن محمد بن بندار عن أحمد بن أبي عبد الله عن شريف بن سابق عن الفضيل بن أبي قرة فى حديث عن أبى عبد الله عليه السلام: «لاتدعوا التجارة فتهونوا، اتجروا بارك الله لكم» و حديث ١١ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن عمر بن اذينة عن فضيل بن يسار فى حديث عن أبى عبد الله عليه السلام: «لاتكفوا عن التجارة و التمسوا من فضل الله عز و جل»، **مجمع الزوائد** ج ٤ ص ٦٢ عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «إن الله يحب المؤمن المحترف»، **المعجم الأوسط** للطبراني ج ٨ ص ٣٨٠ باسناده عن عبيد الله عن سالم بن عبد الله عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «إن الله يحب المؤمن المحترف».

١٧٢ ـ النسخ: هامش (د): «محب» بدل «يحب»، (ج): زاد «العبد» بعد «يحب».

المصادر: الكافي ج ٥ ص ١١٣ باب الصناعات حديث ١ عن عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن ابن راشد عن محمد بن مسلم عن أبي عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام و زاد «و في رواية أخرى: "إن الله تعالى يحب المؤمن المحترف"»، الفقيه ج ٣ ص ١٥٨ رواه مرسلاً عن امير المومنين عليه السلام و ليس فيه «العبد»، تحف العقول ص ١١٢ و ليس فيه

[١٧٣] ليس عمل أحب إلى الله عز و جل من الصلاة فلايشغلنكم عن أوقاتها شيء من أمور الدنيا فإن الله عز و جل ذم أقواما فقال:﴿الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلاتِهِمْ ساهُونَ﴾[1] يعني: أنهم غافلون استهانوا بأوقاتها.

«العبد»، وسائل الشيعة ج ١٧ ص ١١ كتاب التجارة باب ١ من ابواب مقدمات الاجارة حديث ٦ عن الخصال و ص ٢٣ حديث ١٤ عن الفقيه و ص ١٣٤ باب ٢٠ من ابواب ما يكتسب به الحديث ١ عن الكافي.

الرواية عن غير القاسم: **مجمع الزوائد** للهيثمى ج ٤ ص ٦٢ باسناده عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم نحوه و فيه «المؤمن» بدل «العبد»، **المعجم الأوسط** للطبراني ج ٨ ص ٣٨٠ باسناده عن سالم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم نحوه و فيه «المؤمن» بدل «العبد».

١ ـ سورة الماعون، آية ٥

١٧٣ ـ النسخ: (د) زاد «شيء من» قبل «أمور الدنيا».

المصادر: تحف العقول ص ١١٢ و فيه «ليس من عمل» بدل «ليس عمل» و «فلايشغنكم عن اوقانها امور الدنيا» بدل «فلايشغلنكم عن اوقاتها شيء من امور الدنيا» و «استهانوا باوقاتها يعنى: غافلين» بدل «يعنى: انهم غافلون استهانوا باوقاتها»، عيون الحكم و المواعظ ص ٤١٢، وسائل الشيعة ج ٤ ص ١١٣ كتاب الصلاة باب ١ من ابواب المواقيت حديث ١٩ عن الخصال، مستدرك الوسائل ج ٢ ص ٤٤ كتاب الصلاة باب ١٠ من ابواب اعداد الفرائض حديث ١٢ عن الخصال، بحار الانوار ج ٨٣ ص ١٣ عن الخصال.

الكتب الفقهية: الحدائق الناضرة ج ٦ ص ١١٦.

يؤيده: **الكافي** ج ٣ ص ٢٦٤ باب فضل الصلاة حديث ١ عن علي بن إبراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن هارون بن خارجة عن زيد الشحام عن أبى عبد الله عليه السلام: «أحب الاعمال إلى الله عز و جل الصلاة و هي آخر وصايا الانبياء عليهم السلام، الخبر» و ص ٢٦٧ باب من حافظ على الصلاة حديث ١ عن علي بن إبراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن الحجاج عن أبان بن تغلب فى حديث عن أبى عبد الله عليه السلام: «الصلوات الخمس المفروضات من أقام حدودهن و حافظ على مواقيتهن لقى الله يوم القيامة و له عنده عهد يدخله به الجنة، الخبر» و

[١٧٤] اعلموا أنَّ صالحي عدوكم يرائي بعضهم بعضا و لكن الله عز و جل لايوفقهم و لايقبل إلا ما كان له خالصا.

[١٧٥] البر لايبلى و الذنب لاينسى و الله الجليل مع الذين اتقوا و الذين هم محسنون.

ص ٢٦٨ حديث ٦ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن الحسين عن محمد بن الفضيل قال: سألت عبدا صالحاعليه السلام عن قول الله عز و جل: ﴿الذينهم هم عن صلاتهم ساهون﴾، قالعليه السلام: «هو التضييع» و ص ٢٧٠ حديث ١٤ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن محبوب عن جميل بن دراج عن بعض أصحابه عن أبي جعفرعليه السلام: «أيما مؤمن حافظ على الصلوات المفروضة فصلاها لوقتها فليس هذا من الغافلين».

بيان: الاستهانة: الاستخفاف.

١٧٤ ـ المصادر: تحف العقول ص ١١٢ و ليس فيه «خالصا» و عيون الحكم و المواعظ ص ٩٤ و فيه «يراعى» بدل «يرائى» و «ما كان خالصا» بدل «ما كان له خالصا».

يؤيده: الكافي ج ٢ ص ٢٩٣ باب الرياء حديث ١ عن عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن جعفر بن محمد الاشعري عن ابن القداح عن أبى عبد اللهعليه السلام أنه قال لعباد بن كثير البصري في المسجد: «ويلک يا عباد إياک و الرياء فإنه من عمل لغير الله وكله الله إلى من عمل له» و حديث ٢ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن ابن فضال عن علي بن عقبة عن أبيه عن أبى عبد اللهعليه السلام: «اجعلوا أمركم هذا لله و لاتجعلوه للناس فإنه ما كان لله فهو لله و ما كان للناس فلايصعد إلى الله» و ص ٢٩٥ حديث ٩ عن عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد عن عثمان بن عيسى عن علي بن سالم عن أبى عبد اللهعليه السلام: «قال الله عز و جل: أنا خير شريک من أشرک معي غيري في عمل عمله لم‌أقبله إلا ما كان لي خالصا».

١٧٥ ـ المصادر: تحف العقول ص ١١٢ و فيه «انَّ الله مع» بدل «و الله الجليل مع»، بحار الانوار ج ٧٨ ص ٥٣ عن الخصال.

الرواية عن غير القاسم: المصنف للصنعاني ج ١١ ص ١٧٨ باسناده عن أبي قلابة عن رسول اللهعليه السلام نحوه و ليس فيه الذيل، **الجامع الصغير** ج ١ ص ٤٩٣ و ليس فيه الذيل.

[١٧٦] المؤمن لايغش أخاه و لايخونه و لايخذله و لايتهمه و لايقول له: «أنا منك بريء».

[١٧٧] اطلب لأخيك عذرا فإن لم‌تجد له عذرا فالتمس له عذرا.

[١٧٨] مزاولة قلع الجبال أيسر من مزاولة مُلك مؤجَّل و استعينوا بالله و اصبروا فإن الأرض لله يورثها من يشاء من عباده و العاقبة للمتقين.

---

١٧٦ ـ المصادر: تحف العقول ص ١١٢ : «المومن لايُعيّر اخاه و لايخونه و لايتهمه و لايخذله و لايتبرأ منه»، بحار الانوار ج ٧٥ ص ١٤٣ و ص ١٩٤ و ص ٢٨٥ عن الخصال، مستدرک الوسائل ج ٩ ص ٨٢ باب ١١٩ من ابواب احكام العشرة حديث ٨ عن الخصال.

يؤيده: الكافي ج ٢ ص ٣٦١ باب التهمة حديث ١ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن حماد بن عيسى عن إبراهيم بن عمر اليماني عن أبى عبد الله عليه السلام: «إذا اتهم المؤمن أخاه انماث الايمان من قلبه كما ينماث الملح في الماء» و حديث ٢ عن عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد عن بعض أصحابه عن الحسين ابن حازم عن حسين بن عمر بن يزيد عن أبيه عن أبى عبد الله عليه السلام: «من اتهم أخاه في دينه فلاحرمة بينهما، الخبر».

بيان: عاره: عابه (الصحاح للجوهرى ج ٢ ص ٧٦٤).

١٧٧ ـ المصادر: تحف العقول ص ١١٢ و فيه «اقبل عذر اخيک» بدل «اطلب لأخيک عذرا»، كنز الفوائد ص ٣٤ مثل تحف العقول، عيون الحكم و المواعظ ص ٨٦، بحار الانوار ج ٦٨ ص ٢٠٠ و ج ٧٥ ص ١٩٤ عن الخصال.

الرواية عن غير القاسم: قضاء حقوق المومنين لابن طاهر الصورى ص ١٩ مثله.

يؤيده: الكافي ج ٢ ص ٣٦١ باب التهمة حديث ٣ (عن عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد) عن أبيه عمن حدثه ، عن الحسين بن المختار عن أبي عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام في كلام له: «ضع أمر أخيك على أحسنه حتى يأتيك ما يغلبك منه و لاتظنن بكلمة خرجت من أخيك سوءً و أنت تجد لها في الخير محملا».

١٧٨ ـ النسخ: (ج): «مراولة قلع» بدل «مزاولة قلع»، (هـ،ح،ط): «مناولة ملک» بدل «مزاولة ملک».

المصادر: تحف العقول ص ١١٢، شرح ابن ابى الحديد ج ٢٠ ص ٢٦٢ كذا: «إزالة الجبال أسهل من إزالة

[١٧٩] لاتعاجلوا الأمر قبل بلوغه فتندموا.
[١٨٠] لايطولن عليكم الأمد فتقسو قلوبكم.

دولة قد أقبلت فاستعينوا، الخبر»، بحار الانوار ٥٢ ص ١٢٣ عن الخصال.

بيان: المـــزاولة: زاول الشـــيء: عـالجه و حـاوله و طـالبه، (تـاج العـروس ج ١٤ ص ٣١٩)،

١٧٩ ـ النسخ: (ح): «لاتعاجل» بدل «لاتعاجلوا».

المصادر: تحف العقول ص ١١٢، بحار الانوار ج ٥٢ ص ١٢٣ عن الخصال، نور الثقلين ج ٣ ص ٤٢٩ عن الخصال.

الرواية عن غير القاسم: معالم العترة النبوية للجنابذى على ما نقله كشف الغمة ج ٣ ص ١٤٢ عن الامام الجواد عليه السلام.

قال المحقق الاربلى فى كشف الغمة (بعد ذكر حديث رقم ١٧٩ و ١٨٠ و ١٨١): «هـذا آخـر ما اردت نقله من كتاب الجنابذي رحمه الله تعالى و قد نقل اشياء رايقه وفوائد فايقه وآدابا نافعة و فقرا ناصعة من كلام أمير المؤمنين عليه السلام مما رواه الامام محمد الجواد بن الامام علي بن الرضا عليهما السلام عن آبائه عليهم السلام عنه عليه السلام».

ثم انَّ مراده من كتاب الجنابذى هو كتاب «معالم العترة النبوية» لابى محمد بن عبد العـزيز بـن الاخضر الجنابذى الحنبلى المتوفى ٦١١.

١٨٠ ـ المصادر: تحف العقول ص ١١٢، غرر الحكم ص ١٣٦، عيون الحكم و المواعظ ص ٥٢٤، بحار الانوار ج ٥٢ ص ١٢٣ و ج ٧٨ ص ٨٣ عن الخصال.

الرواية عن غير القاسم: مصباح المتهجد ص ٦٦٢ عن ابى مخنف عن عبد الرحمن بن جندب عن أبيه فى حديث عن على عليه السلام نحوه و فيه «لايطل» بدل «لايطولن»، **معالم العترة النبوية** للجنابذى على ما نقله كشف الغمة ج ٣ ص ١٤٢ عن الامام الجواد عليه السلام مثله، **سنن ابن ماجة** ج ١ ص ١٨ عن عبد الله بن مسعود فى حديث عن رسول الله عليه السلام نحوه و زاد فى اوله «الا».

بيان: الامد: الزمان و الفرق بين الزمان و الامد أن الامد يقال باعتبار الغاية و الزمان عام في المبدأ والغاية و لذلك قال بعضهم: إن المدى و الامد يتقاربان(مفردات راغب ص ٢٤).

اقول: انَّ الحديث الشريف يشير الى قوله تعالى: ﴿و لايكونوا كالذين أوتوا الكتاب من قبل فطال

[١٨١] ارحموا ضعفاءكم و اطلبوا الرحمة من الله عز و جل بالرحمة لهم.
[١٨٢] إياكم و غيبة المسلم فإن المسلم لايغتاب أخاه و قد نهى الله عز و جل عن ذلك فقال:﴿وَ لايَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضاً أَ يُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتاً﴾.( )
[١٨٣] لايجمع المسلم يديه في صلاته و هو قائم بين يدي الله عز و جل يتشبه بأهل الكفر يعني المجوس.

عليهم الامد فقست قلوبهم﴾،الحديد، ١٦.

١٨١ ـ النسخ: (و): «ارفقوا» بدل «ارحموا»، (ز،ح): «ارفعوا» بدل «ارحموا».

المصادر: تحف العقول ص ١١٢ و ليس فيه «لهم»، شرح ابن ابى الحديد ج ٢٠ ص ٢٥٣ كـذا: «ارحـموا ضعفاءكم فالرحمة لهم سبب رحمة الله لكم»، بحار الانوار ج ٧٨ ص ٨٣ عن الخصال.

الرواية عن غير القاسم: معالم العترة النبوية على ما نقله كشـف الغـمة ج ٣ ص ١٤٢ عـن الامـام الجواد عليه السلام عن أمير المومنين عليه السلام مثله.

١ ـ سورة الحجرات، آية ١٢

١٨٢ ـ النسخ: (د،ز،ط): ذكر الذيل كذا «و قد نهى الله انْ ياكل لحم اخيه ميتا» و لم يذكر الاية الشريفة.

المصادر: تحف العقول ص ١١٢ و فيه ذكر «اياكم و الغيبة» بدل «اياكم و غيبة المسلم»، عيون الحكم و المواعظ ص ١٠٢ مثل نسخ (د،ز،ط)، بحار الانوار ج ٧٥ ص ٢٥٠ عن الخصال، نور الثقلين ج ٥ ص ٩٣ عن الخصال.

يؤيده: الكافي ج ٢ ص ٣٥٦ باب الغيبة حديث ١ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن النوفلي عن السكوني عن أبى عبد الله عليه السلام: «الغيبة أسرع في دين الرجل المسلم من الآكلة في جوفه»، **الأمالي** للشيخ الصدوق ص ٢٧٧ عن الحسين بن أحمد بن إدريس عن ابيه عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب عن المغيرة بن محمد عن بكر بن خنيس عن أبي عبد الله لشامى عن نوف البكالي فى حديث عن أمير المؤمنين عليه السلام: «اجتنب الغيبة فانها إدام كلاب النار، الخبر».

١٨٣ ـ المصادر: تحف العقول ص ١١٢ و فيه «لايجمع المومن» بدل «لايجمع المسلم» و لم يذكر فيه «بين يدى الله» و ليس فيه «يعنى المجوس»، وسائل الشيعة ج ٧ ص ٢٦٧ كتاب الصلاة باب ١٥ من ابواب قواطع الصلاة حديث ٧ عن الخصال، بحار الانوار ج ٨٤ ص ٣٢٥ عن الخصال.

[١٨٤] لبجلس أحدكم على طعامه جلسة العبد و ليأكل على الأرض و لايشرب قائما.

[١٨٥] إذا أصاب أحدكم الدابة و هو في صلاته فليدفنها و يتفل عليها أو يصيرها في ثوبه حتى ينصرف.

الكتب الفقهية: الحدائق الناضرة ج ٩ ص ١١، جواهر الكلام ج ١١ ص ١٥، مصباح الفقيه ج ٢ ص ٤٠١، كتاب الصلاة للسيد الخوئى ج ٤ ص ٤٤٩.

يؤيده: **الكافي** ج ٣ ص ٣٣٦ باب القيام و القعود فى الصلاة حديث ٩ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن حماد عن حريز عن رجل عن أبي جعفر عليه السلام فى حديث: «لاتكفر فإنما يصنع ذلک المجوس، الخبر»، **تهذيب الأحكام** ج ٢ ص ٨٤ باسناده عن الحسين بن سعيد عن صفوان عن فضالة عن العلا عن محمد بن مسلم عن أحدهما عليهما السلام قلت: «الرجل يضع يده في الصلاة و حكى اليمنى على اليسرى؟» فقال عليه السلام: «ذلک التكفير فلاتفعل».

١٨٤ ـ النسخ: (ز،ط): «على الطعام» بدل «على طعامه».

المصادر: وسائل الشيعة ج ٢٥ ص ٢٥ كتاب الاطعمة و الاشربة باب ١٠ من آداب الاطعمة المباحة حديث ٤٣ عن الخصال.

يؤيده: **الكافي** ج ٦ ص ٢٧٠ باب الأكل متكئا حديث ١ عن الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الوشاء عن أبان بن عثمان عن زيد الشحام عن أبى عبد الله عليه السلام :«ما أكل رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم متكئا منذ بعثه الله عزو جل إلى أن قبضه و كان يأكل أكلة العبد و يجلس جلسة العبد» قلت: «و لم ذلک»؟ قال عليه السلام: «تواضعاً لله عز و جل»، و ص ٢٧١ حديث ٢ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن علي بن الحكم عن أبي المغرا عن هارون بن خارجة عن أبى عبد الله عليه السلام: «كان رسول الله يأكل أكل العبد و يجلس جلسة العبد و يعلم أنه عبد».

١٨٥ ـ المصادر: تحف العقول ص ١١٢ و فيه «اذا اصاب احدكم فى الصلاة الدابة» بدل «اذا اصاب احدكم الدابة و هو فى صلاته» و «يضمنها» بدل «يصيرها»، وسائل الشيعة ج ٧ ص ٢٧٥ كتاب الصلاة باب ٢٠ من ابواب قواطع الصلاة حديث ٣.

يؤيده: **الكافي** ج ٣ ص ٣٦٧ باب ان المصلى يعرض له شيء من الهوام فيقتله حديث ٢ عن علي

[١٨٦] الالتفات الفاحش يقطع الصلاة و ينبغي لمن يفعل ذلك أن يبتدئ الصلاة بالأذان و الإقامة و التكبير.

[١٨٧] من قرأ ﴿قل هو الله أحد﴾ من قبل أن تطلع الشمس إحدى عشرة مرة و مثلها ﴿إنا أنزلناه﴾ و مثلها آية الكرسي منع ماله مما يخاف.

بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن حماد بن عثمان عن الحلبي عن أبى عبد الله عليه السلام في الرجل يقتل البقة و البرغوث و القملة و الذباب في الصلاة أينقض صلاته و وضوءه ؟ قال عليه السلام: «لا»، و ص ٣٦٨ حديث ٦ عن علي بن إبراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن عبد الله بن سنان عن أبى عبد الله عليه السلام: «إن وجدت قملة و أنت تصلي فادفنها في الحصى».

بيان: التفل: تفل الراقي يتفل و يتفل من حد نصر و ضرب تفلا: بصق، (تاج العروس ج ١٤ ص ٧٦).

١٨٦ ـ النسخ: (ز): «يبدأ الصلاة» بدل «يبتدى الصلاة».

المصادر: تحف العقول ص ١١٣ و فيه «من فعل فعليه الابتداء» بدل «ينبغى لمن يفعل ذلك انْ يبتدى الصلاة»، وسائل الشيعة ج ٧ ص ٢٤٤ كتاب الصلاة باب ٣ من ابواب قواطع الصلاة حديث ٧ عن الخصال، بحار الانوار ٨٤ ص ٢٨٣ عن الخصال.

الكتب الفقهية: كشف اللثام ج ٤ ص ١٧٠، الحدائق الناضرة ج ٩ ص ٣١ و ص ٣١ و رياض المسائل ج ٣ ص ٥٠١، غنائم الأيام ج ٣ ص ٢٥٦، مستند الشيعة ج ٧ ص ٢١، جواهر الكلام ج ١١ ص ٢٦، كتاب الصلاة للشيخ الأنصاري ج ٢ ص ٢٢١، كتاب الصلاة للسيد الخوئي ج ٤ ص ٤٥٦.

يؤيده: الكافي ج ٣ ص ٣٦٥ باب ما يقطع الصلاة حديث ١٠ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن حماد عن الحلبي عن أبى عبد الله عليه السلام فى حديث: «إذا التفت في صلاة مكتوبة من غير فراغ فأعد الصلاة إذا كان الالتفات فاحشا وإن كنت قد تشهدت فلاتعد»، **الاستبصار** ج ١ ص ٤٠٥ باسناده الحسين بن سعيد عن ابن أبي عمير عن عمر بن اذينة عن زرارة عن ابى جعفر عليه السلام: «الالتفات يقطع الصلاة إذا كان بكلّه».

١٨٧ ـ النسخ: سقط من (ه،و، ز،ط) «احدى عشرة مرة».

[١٨٨] من قرأ ﴿قل هو الله أحد﴾ و ﴿إنا أنزلناه﴾ قبل أن تطلع الشمس لم يصبه في ذلك اليوم ذنب و إن جهد إبليس.
[١٨٩] استعيذوا بالله من ضلع الدين و غلبة الرجال.

المصادر: تحف العقول ص ١١٣ و فيه «الى ان تطلع» بدل «من قبل ان تطلع» و «عشر مرات» بدل «احدى عشرة مرة» و زاد «عليه» بعد «مما يخاف»، بحار الانوار ج ٨٦ ص ٢٤٩ و ج ٩٢ ص ٢٦٣ عن الخصال، نور الثقلين ج ٥ ص ٦١٥ عن الخصال، مستدرک الوسائل ج ٥ ص ٣٨٢ كتاب الصلاة، باب ٤١ من ابواب الذكر حديث ٢ عن الخصال.

يؤيده: ثواب الأعمال ص ١٢٨ أحمد بن محمد عن أبيه عن محمد بن أحمد عن أبي الحسن النهدي عن أبان بن عثمان عن قيس بن الربيع عن أبي عبد الله عليه السلام: «من آوى إلى فراشه فقرأ ﴿قل هو الله أحد﴾ إحدى عشرة مرة حفظه الله في داره و في دويرات حوله».

١٨٨ ـ النسخ: سقط من (و): «ابليس».

المصادر: تحف العقول ص ١١٣ و فيه «قبل طلوع الفجر» بدل «قبل طلوع الشمس» و «لم يصب ذنبا و ان اجتهد ابليس» بدل «لم يصبه فى ذلك اليوم ذنب و ان جهد ابليس»، بحار الانوار ج ٨٦ ٢٤٩ عن الخصال، نور الثقلين ج ٥ ص ٦١٥ عن الخصال، مستدرک الوسائل ج ٥ ص ٣٨٢ كتاب الصلاة باب ٤١ من ابواب الذكر حديث ٣ عن الخصال.

يؤيده: ثواب الأعمال ص ١٢٨ عن أحمد بن محمد عن أبيه عن محمد بن أحمد عن أبي الحسن النهدي عن رجل عن فضيل بن عثمان عن رجل عن عمار بن جهم الزيات عن عبد الله بن حي عن أمير المؤمنين عليه السلام: «من قرأ ﴿قل هو الله أحد﴾ إحدى عشرة مرة في دبر الفجر لم يتبعه في ذلک اليوم ذنب و ان رغم أنف الشيطان»، **دعائم الاسلام** ج ١ ص ١٦٨ روى مرسلاً عن علی عليه السلام: «من صلى الفجر و جلس في مجلسه فقرأ ﴿قل هو الله أحد﴾ عشر مرات قبل أن تطلع الشمس لم يتبعه ذلك اليوم ذنب و لو حرص الشيطان».

١٨٩ ـ المصادر: تحف العقول ص ١١٣ كذا: «استعيذوا بالله عز و جل من غلبة الدين»، بحار الانوار ج ٩٥ ص ١٣٤ عن الخصال.

بيان: ضلع: الاعوجاج، يثقله حتى يميل صاحبه عن الاستواء و الاعتدال و منه: أعوذ بک من

[١٩٠] من تخلف عنا هلک.

[١٩١] تشمير الثياب طهور لها قال الله تبارك و تعالى:﴿وَ ثِيابَكَ فَطَهِّرْ﴾[١] أي:

الكسل و ضلع الدين أي ثقله، (النهاية ج ٣ ص ٩٦)، **غلبة الرجال**: تسلطهم و استيلاؤهم هرجاً و مرجاً (مجمع البحرين ج ٣ ص ٣٢٢).

يؤيده: المعجم الأوسط للطبراني ج ١ ص ٤٧ باسناده عن أنس بن مالک: «كان رسول الله كثيرا ما يدعو بهذه الكلمات: "اللهم إني أعوذ بك من الهم و الحزن و البخل و الجبن و العجز و الكسل و من ضلع الدين و من غلبة الرجال"».

١٩٠ ـ المصادر: تحف العقول ص ١١٣ كذا: «مثل اهل البيت سفينة نوح من تخلف عنها هلک».

يؤيده: بصائر الدرجات ص ٣١٧ عن ابراهيم بن هاشم عن الحسين بن سيف عن ابيه عن منصور بن حازم عن ابى اسحق الهمداني عن ابى المعتمر عن ابى ذر عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: «انما مثل اهل بيتى فيكم مثل سفينة نوح من ركب فيها نجى و من تخلف عنها غرق»، **كمال الدين** ص ٢٤١ ١عن علي بن أحمد بن عبد الله بن أحمد بن أبي عبد الله البرقي عن أبيه عن جده أحمد بن أبي عبد الله عن أبيه محمد بن خالد عن غياث بن أبراهيم عن ثابت ابن دينار عن سعد بن طريف عن سعيد بن جبير عن ابن عباس انه قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم لعلي بن أبي طالب عليه السلام فى حدبث: «مثلك و مثل الائمة من ولدك بعدي مثل سفينة نوح من ركبها نجا ، و من تخلف عنها غرق»، **عيون أخبار الرضا** ج ١ ص ٣٠ بالاسناد عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: «مثل أهل بيتى فيكم كمثل سفينة نوح من ركبها نجا و من تخلف عنها زج في النار»، **الأمالى** للصدوق ص ٣٨٣ عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب عن علي بن أسباط عن علي بن أبي حمزة عن أبي بصير عن الصادق جعفر بن محمد عليه السلام فى حديث: «نحن معادن وحي الله من تبعنا نجا و من تخلف عنا هلک»، **المستدرک** للحاكم ج ٣ ص ١٥٠ باسناده الى ابى ذر عن النبي صلى الله عليه و آله و سلم: «الا ان مثل اهل بيتى فيكم مثل سفينة نوح من قومه من ركبها نجا و من تخلف عنها غرق»، **المعجم الصغير** للطبراني ج ١ ص ١٣٩ بالاسناد عن أبى ذر الغفاري عن رسول الله عليه السلام: «مثل أهل بيتي فيكم كمثل سفينة نوح من ركبها نجا و من تخلف عنها هلک».

١ ـ سورة المدثر، آية ۴

فشمر.

[١٩٢] لعق العسل شفاء من كل داء قال الله تبارك و تعالى:﴿يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوانُهُ فِيهِ شِفاءٌ لِلنّاسِ﴾[1] و هو مع قراءة القرآن و مضغ اللبان يذيب البلغم.

---

١٩١ ـ المصادر: تحف العقول ص ١١٣ و فيه ذكر «طهور للصلاة» بدل «طهور لها»، و سائل الشيعة ج ٥ ص ٤١ كتاب الصلاة باب ٢٢ من ابواب احكام الملابس الحديث ٩ عن الخصال، نور الثقلين ج ٥ ص ٤٥٣ عن الخصال.

يؤيده: الكافي ج ٦ ص ٤٥٥ باب تشمير الثياب حديث ١ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن عبد الله بن سنان عن أبى عبد الله عليه السلام في قول الله تبارك و تعالى:﴿و ثيابك فطهر،﴾قال: «فشمر»، و حديث ٢ عن الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الحسن بن علي الوشاء عن أحمد بن عائذ عن أبي خديجة عن معلى بن خنيس عن أبي عبد الله عليه السلام فى حديث فى قول الله:﴿و ثيابك فطهر،﴾قال: و ثيابك ارفعها و لاتجرها» و ص ٤٥٦ حديث ٤ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن علي بن الحكم عن عبد الرحمن بن عثمان عن رجل من أهل اليمامة كان مع أبي الحسن عليه السلام أيام حبس ببغداد عن أبى الحسن عليه السلام: «إن الله تعالى قال لنبيه صلى الله عليه و آله و سلم:﴿و ثيابك فطهر﴾، و كانت ثيابه طاهرة و إنما أمره بالتشمير»، و ص ٤٥٧ حديث ٧ عن عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن جعفر بن محمد الاشعري عن ابن القداح عن أبى عبد الله عليه السلام: «كان أمير المؤمنين عليه السلام إذا لبس القميص مد يده فإذا طلع على أطراف الاصابع قطعه».

بيان: التشمير: شمرت الثوب إذا رفعته (كتاب العين، ج ٦ ص ٢٦١).

١ ـ سورة النحل، آية ٦٩

١٩٢ ـ المصادر: المحاسن ج ٢ ص ٤٩٨ عن ابيه عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن محمد بن مسلم عن أبى عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين صلى الله عليه و آله و سلم، الكافى ج ٦ ص ٣٣٢ باب العسل حديث ٢ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن محمد بن مسلم عن أبي عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام، تحف العقول ص ١١٣ و ليس فيه

[١٩٣]ابدءوا بالملح في أول طعامكم فلو يعلم الناس ما في الملح لاختاروه على الترياق المجرب.

«من كل داء» و «و هو مع قراءة القرآن و مضغ اللبان»، مكارم الاخلاق ص ١٦٥، وسائل الشيعة ج ٢٥ ص ٢٥ و ص ٩٨ كتاب الاطعمة و الاشربة باب ١٠ من آداب الاطعمة المباحة حديث ٤٣ عن الخصال و باب ٤٩ الحديث ٥ عن المحاسن و الكافي،بحار الانوار ج ٦٦ ص ٢٩١ عن الخصال، نور الثقلين ج ٣ ص ٦٦ عن الخصال.

الرواية عن غير القاسم: المحاسن ج ٢ ص ٤٩٩ عن ابيه عن بعض أصحابنا عن عبد الله بن عبد الرحمن عن شعيب عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام و فيه «يذهب البلغم» بدل «يذيب البلغم»ليس فيه «من كل داء» و «و هو مع قراءة القرآن و مضغ اللبان».

اقول: قال الشيخ المفيد في الاعتقادات ص ١١٥: «اعتقادنا في الاخبار الواردة في الطب أنها على وجوه ـ الى ان قال ـ منها: ما حفظ بعضه و نسي بعضه و ما روي في العسل أنّه شفاء من كل داء فهو صحيح و معناه أنّه شفاء من كل داء بارد».

١٩٣ ـ النسخ: (و،ز): «الطعام» بدل «طعامكم».

المصادر: المحاسن ج ٢ ص ٥٩١ عن ابيه عن القاسم بن يحيى عن جحده عن محمد بن مسلم عن أبي عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام الكافي ج ٦ ص ٣٢٦ باب فضل الملح حديث ٤ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن محمد بن مسلم عن أبي عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام و فيه «على الدرياق المجرب» بدل «على الترياق المجرب»،الفقيه ج ٣ ص ٣٥٧ مرسلا عن امير المومنين عليه السلام و فيه «اول الطعام» بدل «اول طعامكم»، تحف العقول ص ١١٣ و زاد «و اختموا به» قبل «فلو يعلم» و «الطعام» بدل «طعامكم» و «الدرياق» بدل «الترياق المجرب»، مكارم الأخلاق ص ١٤٢، وسائل الشيعة ج ٢٤ ص ٤٠٤ كتاب الاطعمة و الاشربة باب ٩٥ من آداب المائدة حديث ٣ عن الكافي و ج ٢٥ ص ٢٥ باب ١٠ من آداب الاطعمة المباحة حديث ٤٣ عن الخصال، بحار الانوار ٦٦ ص ٣٩٦ عن الخصال، مستدرک الوسائل ج ١٦ ص ٣١١ كتاب الاطعمة و الاشربة باب ٨٤ من آداب المائدة حديث ٤ عن الكافي.

الكتب الفقهية: المقنع ص ٥٤٤، مستند الشيعة ج ١٥ ص ٢٥٢.

[١٩٤] من ابتدأ طعامه بالملح ذهب عنه سبعون داء و ما لايعلمه إلا الله عز و جل.

الرواية عن غير القاسم: المحاسن: ج ٢ ص ٥٩١ روى بعض أصحابنا عن الأصم عن شعيب عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام مثله.

يؤيده: الكافي ج ٦ ص ٣٢٦ باب فضل الملح حديث ٥ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن بكر بن صالح عن الجعفري عن أبي الحسن الاول عليه السلام: «لايخصب خوان لا ملح عليها و أصح للبدن أن يبدأ به في أول الطعام»، و حديث ٦ عن حميد بن زياد عن الحسن بن محمد بن سماعة عن أحمد بن الحسن الميثمي عن سكين بن عمار عن فضيل الرسان عن فروة عن أبي جعفر عليه السلام: «أوحى الله عز و جل إلى موسى بن عمران عليه السلام أن مرقومك يفتتحوا بالملح و يختتموا به و إلا فلايلوموا إلا أنفسهم» و ص ٣٢٧ حديث ٩ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن أبي أيوب الخزاز عن محمد بن مسلم فى حديث عن أبى جعفر عليه السلام: «لو يعلم الناس ما في الملح ما بغوا معه درياقا».

بيان: الترياق: ما يستعمل لدفع السم من الأدوية والمعاجين و يقال درياق بالدال أيضا (لسان العرب ج ١٠ ص ٣٢).

پايان .....

١٩٤ ـ سقط من (ح): «طعامه»، (ط): «داء لايعلمه بدل «داء و ما لايعلمه».

المصادر: المحاسن ج ٢ ص ٥٩٢ عن ابيه عن القاسم بن يحيى عن جده عن محمد بن مسلم عن أبى عبد الله عليه السلام و فيه «سبعون داء لايعلمه الا الله» بدل «سبعون داء و ما لايعلمه الا الله»، الفقيه ج ٣ ص ٣٥٧ مرسلا، تحف العقول ص ١١٣ و فيه «سبعون داء لايعلمه الا الله» بدل «سبعون داء و ما لايعلمه الا الله»، مكارم الأخلاق ص ١٤٢، بحار الانوار ٦٦ ص ٣٩٦ عن الخصال، وسائل الشيعة ج ٢٤ ص ٤٠٣ كتاب الاطعمة و الاشربة باب ٩٥ من آداب المائدة حديث ٩ عن المحاسن و ج ٢٥ ص ٢٥ باب ١٠ من آداب الاطعمة المباحة حديث ٤٣ عن الخصال، مستدرک الوسائل ج ١٦ ص ٣١١ كتاب الاطعمة و الاشربة باب ٨٤ من آداب المائدة الحديث ٤ عن الخصال.

[١٩٥] صبوا على المحموم الماء البارد في الصيف فإنه يسكن حرها.
[١٩٦] صوموا ثلاثة أيام في كل شهر فهي تعدل صوم الدهر و نحن نصوم خميسين بينهما أربعاء لأن الله عز و جل خلق جهنم يوم الأربعاء.

الكتب الفقهية: المقنع ص ٥٤٤، مستند الشيعة ج ١٥ ص ٢٥٢.

الرواية عن غير القاسم: **المحاسن** ج ٢ ص ٥٩٢ عن ابيه عن بعض أصحابنا عن الاصم عن شعيب عن أبى بصير عن أبى عبد الله عليه السلام عن على عليه السلام «من بدأ بالملح اذهب الله» بدل «من ابتدأ بالملح ذهب عنه» و «سبعون داء ما يعلم العباد» بدل «سبعون داء و ما لايعلمه الا الله»، و عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن أبي عبد الله عليه السلام: «من افتتح طعاما بالملح و ختمه بالملح دفع عنه سبعون داء».

يؤيده: **الكافي** ج ٦ ص ٣٢٥ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن ابن بكير عن زرارة عن أبي عبد الله عليه السلام انَّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لامير المؤمنين عليه السلام: «يا علي افتتح بالملح في طعامك و اختم بالملح فإنه من افتتح طعامه بالملح و ختمه بالملح دفع الله عنه سبعين نوعا من أنواع البلاء أيسرها الجذام»، و عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن هشام بن سالم عن أبي عبد الله عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لعلي عليه السلام: «يا علي افتتح طعامك بالملح و اختم بالملح فإن من افتتح طعامه بالملح و ختم بالملح عوفي من اثنين و سبعين نوعا من أنواع البلاء منه الجذام و الجنون و البرص» و عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن إسماعيل بن مرار عن يونس عن رجل عن سعد الاسكاف عن أبي جعفر عليه السلام:«إن في الملح شفاء من سبعين داء أو قال : سبعين نوعا من أنواع الاوجاع، الخبر»، **دستور معالم الحكم** لابن سلامة ص ١٥٦ عن النزال بن سبرة عن علي بن ابي طالب عليه السلام: «من ابتدأ غذائه بالملح اذهب الله عنه سبعين بابا من الشر».

١٩٥ ـ المصادر: مكارم الاخلاق ١٥٦ و فيه «يطفى حرها» بدل «يسكن حرها»، بحار الانوار ج ٦٢ ص ٩٧ عن الخصال، مستدرک الوسائل ج ٢ ص ٩٨ كتاب الطهارة باب ١٥ من أبواب الاحتضار حديث ١ عن الخصال.

١٩٦ ـ المصادر: تحف العقول ص ١١٣ و فيه «ثلاثة ايام من كل شهر» بدل «ثلاثة ايام فى كل شهر» و

[١٩٧] إذا أراد أحدكم حاجة فليبكر في طلبها يوم الخميس فإن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «اللهم بارك لأمتي في بكورهايوم الخميس» و ليقرأ إذا خرج من بيته الآيات من آخر آل عمران و آية الكرسي و إنا أنزلناه و أم الكتاب فإن فيها قضاء لحوائج الدنيا و الآخرة.

قدم «بينهما» على «اربعاء» و زاد فى آخره: «فتعوذوا بالله جل و عز منها»، شرح الازهار لاحمد بن المرتضى(من الائمة الزيدية) ج ٢ ص ٥٤ عن الصادق عليه السلام عن آبائه عليهم السلام عن على عليه السلام و فيه «صيام ايام الدهر» بدل «صوم الدهر»، وسائل الشيعة ج ١٠ ص ٤٢٣ كتاب الصوم باب ٧ من ابواب الصوم المندوب حديث ١٥ عن الخصال، بحار الانوار ج ٩٧ ص ٩٦ عن الخصال.

يؤيده: ثواب الأعمال ص ٨٠ عن محمد بن الحسن عن الحسين بن الحسن بن أبان عن الحسين بن سعيد عن محمد بن أبي عمير عن حماد عن الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام فى حديث: «صيام ثلاثة أيام في كل شهر صيام الدهر ان الله عز و جل يقول في كتابه: ﴿من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها﴾، **صحيح مسلم** ج ٣ ص ١٦٨ باسناده عن ابى قتادة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فى حديث: «صوم ثلاثة من كل شهر و رمضان إلى رمضان صوم الدهر»، **سنن ابن ماجة** ج ١ ص ٥٤٥ باسناده عن ابى ذر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «من صام ثلاثة أيام من كل شهر فذلك صوم الدهر».

١٩٧ ـ النسخ: (ط): «فيبكر» بدل «فليبكر».

المصادر: تحف العقول ص ١١٣ و فيه «فليبكر فيها» بدل «فليبكر فى طلبها» و «لامتى فى بكرتها» بدل «لامتى فى بكورها» و «﴿ان فى خلق السماوات و الارض و اختلاف الليل و النهار ـ الى قوله ـ انه لاتخلف الميعاد﴾» بدل «الآيات من آخر آل عمران»، جامع الأخبار ص ج ١ ص ٤٤ مرسلاً عن امير المومنين عليه السلام و ليس فيه «فان رسول الله...يوم الخميس» و ذكر «منزله» بدل «بيته»، وسائل الشيعة ج ١١ ص ٣٥٩ كتاب الحج، باب ٧ من ابواب آداب السفر حديث ٦ عن الخصال، بحار الانوار ج ٧٦ ص ١٧٠ عن الخصال، نور الثقلين ج ٥ ص ٦١٥ عن الخصال.

الرواية عن غير القاسم: قرب الاسناد للحميري ص ١٢٢ بالاسناد عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «اللهم بارك لامتي في بكورها و اجعله يوم الخميس»، **الفقيه** ج ١ ص ٤٢٥ و قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «اللهم

[١٩٨] عليكم بالسفيق من الثياب فإنه من رق ثوبه رق دينه.
[١٩٩] لايقومن أحدكم بين يدي الرب جل جلاله و عليه ثوب يشف.

بارك لامتي في بكورها يوم سبتها و خميسها»، **عيون أخبار الرضا** ج ١ ص ٣٨ و بالاسناد عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «اللهم بارك لامتي في بكورها يوم سبتها و خميسها» و ج ١ ص باسناده عن علي عليه السلام مثل متن الخصال الا انَّه ليس فيه «فان رسول الله» الى قوله «يوم الخميس»، **الخصال** ص ٣٨٢ عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن علي ابن عبد الله بن إسحاق الاشعري عن الحسن بن محبوب عن حبيب السجستاني عن أبي عبد الله عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حديث: «يوم الخميس يوم مبارك بورك لامتي في بكورها»، **الكامل** لعبد الله بن عدي ج ١ ص ٣٦٤ في حديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إذا أراد أحدكم حاجة فليبكر إليها فاني سألت ربي ان يبارك لأمتي في بكورها».

١٩٨ ـ النسخ: (ب، ج، د، هـ و، ز) «الصفيق» بدل «السفيق».

تحف العقول ص ١١٣، وسائل الشيعة ج ٤ ص ٣٨٩ كتاب الصلاة باب ٢١ من ابواب لباس المصلى حديث ٥ عن الخصال و ج ٥ ص ٢٨ باب ١٦ من ابواب احكام الملابس حديث ٢ عن الخصال، بحار الانوار ج ٧٩ ص ٢٩٩ و ج ٨٣ ص ١٨٤ عن الخصال.

الكتب الفقهية: كشف اللثام ج ١ ص ١٩٢، الحدائق الناضرة ج ٧ ص ٢٦ و ٢٨، مستند الشيعة ج ٤ ص ٣٧٩، جواهر الكلام ج ٨ ص ٢٣٦، مصباح الفقيه ج ٢ ص ١٦٢.

بيان: الصفيق من الثياب: الكثيف الغليظ، **السفيق:** لغة فى الصفيق (القاموس المحيط ج ٣ ص ٣٤٥).

١٩٩ ـ المصادر: تحف العقول ص ١١٣ و فيه «بين يدى ربه» بدل «بين يدى الرب» و «ثوب يصفه» بدل «ثوب يشف»، وسائل الشيعة ج ٤ ص ٣٨٩ و كتاب الصلاة باب ٢١ من ابواب لباس المصلى حديث ٥ عن الخصال و ج ٥ ص ٢٩ باب ١٦ من ابواب احكام الملابس حديث ٢ عن الخصال، بحار الانوار ج ٨٣ ص ٤ عن الخصال.

الكتب الفقهية: كشف اللثام ج ١ ص ١٩٢، الحدائق الناضرة ج ٧ ص ٢٦ و ص ٢٨، مستند الشيعة ج ٤ ص ٣٧٩، جواهر الكلام ج ٨ ص ٢٣٦، مصباح الفقيه ج ٢ ص ١٦٢.

[٢٠٠] توبوا إلى الله عز و جل و ادخلوا في محبته فإن الله عز و جل يحب التوابين و يحب المتطهرين و المؤمن مفتن تواب.
[٢٠١] إذا قال المؤمن لأخيه أف انقطع ما بينهما فإذا قال له أنت كافر كفر أحدهما و إذا اتهمه انماث الإسلام في قلبه كانمياث الملح في الماء.

يؤيده: **تهذيب الأحكام** ج ٢ ص ٢١٤ عن محمد بن أحمد بن يحيى عن السياري عن أحمد بن حماد رفعه الى أبي عبد الله عليه السلام: «لاتصل فيما شفَّ أو صفَّ [أو وصف]، يعني الثوب المصقل».

بيان: **الشف:** كل ثوب رقيق يستشف ما خلفه فهو شف (غريب الحديث لابن سلام ج ١ ص ٢١٨) فالمراد من «ثوب يشف» ما تلوح منه البشرة و يظهر لونها، **الوصف:** المراد من «ثوب يصف»: ما يحكى حجم البدن.

اقول: بناءً على متن الخصال (ثوب يشف) فالنهى نهى حرمة بمعنى انَّه يبطل الصلاة اذا كان اللباس مما يشف لون البدن و من المعلوم انَّ الحرمة فى الرجل لخصوص ما يستر العورتين.

و اما على متن تحف العقول (ثوب يصف) فالنهى نهى كراهة فيكره فى الصلاة ان يكون اللباس مما يصف حجم البدن كما قال فى الذكرى ص ١٤٦: «تكره الصلاة في الرقيق...تباعداً من حكاية الحجم و تحصيلا لكمال الستر».

٢٠٠ ـ النسخ: سقط من (ب،ح): «مفتن»، هامش (ب): «متطهر» بدل «مفتن».

المصادر: تحف العقول ص ١١٣ و فيه زاد «منيب» قبل «تواب»، بحار الانوار ج ٦ ص ٢١ عن الخصال، نور الثقلين ج ١ ص ٢١٦ عن الخصال.

٢٠١ ـ النسخ: (ط) «يقطع» بدل «انقطع»، (و،ز،ط): «فاذا قيل» بدل «فاذا قال»، (ج،و،ز،ح،ط): «كما ينماث» بدل «كانمياث».

المصادر: تحف العقول ص ١١٤ و فيه «و لاينبغى ان يتهمه فان اتهمه انماث الايمان بينهما» بدل «و اذا اتهمه انماث الاسلام فى قلبه».

يؤيده: **المحاسن** ج ١ ص ٩٩ عن ابيه عن محمد بن علي عن محمد بن الفضيل عن أبي حمزة الثمالى عن ابى عبد الله عليه السلام: «إذا قال المؤمن لاخيه : "أف" خرج من ولايته و إذا قال : "أنت عدوى" كفر أحدهما و لايقبل الله من مؤمن عملا و هو يضمر على المؤمن سوء»، **الكافي** ج ٨

[٢٠٢] باب التوبة مفتوح لمن أرادها فتوبوا إلى الله توبة نصوحا عسى ربكم أن يكفر عنكم سيئاتكم.
[٢٠٣] أوفوا بالعهد إذا عاهدتم.

ص ٣٦٥ عن أحمد بن محمد بن أحمد عن علي بن الحسن التيمي عن محمد بن عبد الله عن زرارة عن محمد بن الفضيل عن أبي حمزة عن أبا عبد الله عليه السلام نحوه مع اختلاف يسير.

بيان: الموث: مثت الشئ في الماء (من باب قال) أموثُه موثاً: إذا أذبته، فانماث هو فيه إنمياثاً، (مجمع البحرين ج ٤ ص ٢٤٨).

٢٠٢ ـ المصادر: تحف العقول ص ١١٤ و ليس فيه «فتوبوا الى الله، الخبر»، كنز الفوائد ص ١٦٤ عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم و ليس فيه «عسى ربكم، الخبر»، عيون الحكم و المواعظ ص ١٩٥ و ليس فيه «فتوبوا الى الله، الخبر»، بحار الانوار ج ٧٣ ص ٣٥٠ عن الخصال، نور الثقلين ج ٥ ص ٣٧٤ عن الخصال.

يؤيده: ثواب الأعمال ص ٢٩٤ عن محمد بن موسى بن المتوكل عن محمد بن جعفر عن موسى بن عمران عن عمي الحسين بن زيد عن حماد بن عمرو الصينى عن أبي الحسن الخراساني عن ميسرة بن عبد الله عن أبي عبد الله عن أبي عايشة السعدي عن يزيد بن عمر بن عبد العزيز عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة و عبد الله بن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فى خطبة طويلة له صلى الله عليه وآله وسلم: «اني قد نازلت ربي عز و جل في أمتي فقال لي: باب التوبة مفتوح حتى ينفخ في الصور»، **جامع الاخبار** ص ٨٨ مرسلاًعن جابر بن عبد الله الانصاري فى حديث: «فانَّ باب التوبة مفتوح ما بين المشرق و المغرب»، **المعجم الأوسط** للطبراني ج ٦ ص ١١ عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فى حديث: «باب التوبة مفتوح». **كنز العمال** ج ٤ ص ٢٢٢ عن جعفر في كتاب العروس و الديلمي عن علي عليه السلام: «..فمن مات على التوبة فله الجنة فتوبوا و لاتيأسوا فان باب التوبة مفتوح من قبل المغرب لايسند حتى تطلع الشمس منه، الخبر».

٢٠٣ ـ المصادر: تحف العقول ص ١١٤ و فيه «اوفوا بالعهود» بدل «اوفوا بالعهد»، بحار الانوار ج ٧٣ ص ٣٤٩ عن الخصال، نور الثقلين ج ٤ ص ٥٨٢ عن الخصال.

يؤيده: الغارات ج ٢ ص ٦٣٣ عن عبد الرحمن بن نعيم عن أشياخ من قومه أن عليا عليه السلام كان كثيرا ما يقول في خطبته: «أوفوا بالعهد إذا عاهدتم، الخبر»، **تفسير العياشي** ج ١ ص ٢٨٩ عن النضر بن

[٢٠٤] فما زالت نعمة و لا نضارة عيش إلا بذنوب اجترحوا إنَّ الله ليس بظلام للعبيد و لو أنهم استقبلوا ذلك بالدعاء و الإنابة لم تزل و لو أنهم إذا نزلت بهم النقم و زالت عنهم النعم فزعوا إلى الله عز و جل بصدق من نياتهم و لم‌يتمنوا و لم‌يسرفوا لأصلح الله لهم كل فاسد و لرد عليهم كل صالح.
[٢٠٥] إذا ضاق المسلم فلايشكون ربه عز و جل و ليشك إلى ربه الذي بيده

سويد عن بعض أصحابنا عن عبد الله بن سنان قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله: ﴿يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود﴾؟ قال عليه السلام: «العهود»، **الكافي** ج ٢ ص ١٦٢ باب البر بالوالدين حديث ١٥ عن علي بن إبراهيم عن أبيه و محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد جميعا عن ابن محبوب عن مالک بن عطية عن عنبسة بن مصعب عن أبي جعفر عليه السلام: «ثلاث لم‌يجعل الله عز و جل لاحد فيهن رخصة: أداء الامانة إلى البر و الفاجر و الوفاء بالعهد للبر والفاجر و بر الوالدين برين كانا أو فاجرين».

٢٠٤ ـ النسخ: سقط من (هـ،و،ح): «عيش» بعد «نضارة»، (هـ،ز): «اجترحوها» بدل «اجترحوا»، (ح) «لَمَا نزل» بدل «لم‌تزل»، (ج،هـ،ح): «لم يهنوا» بدل «لم يتمنوا».

المصادر: تحف العقول ص ١١٤ و فيه «نعمة عن قوم و لا عيش الا بذنوب اجتروها» بدل «نعمة و لانضارة عيش إلا بذنوب اجترحوا» و زاد «الانابة» بعد «بالدعاء» و ذكر «ضائع» بدل «صالح»، نهج البلاغة ج ٢ ص ٩٨ كذا: «أيم الله ماكان قوم قط في غض نعمة من عيش فزال عنهم إلا بذنوب اجترحوها لأن الله ليس بظلام للعبيد و لو أن الناس حين تنزل بهم النقم و تزول عنهم النعم فزعوا إلى ربهم بصدق من نياتهم و وله من قلوبهم لرد عليهم كل شارد و أصلح لهم كل فاسد»، كنز الفوائد ص ٢٧١ و زاد «عن قوم» بعد «نعمة» و ذكر «غضارة» بدل «نضارة» و ليس فيه «و لو انهم استقبلوا...الخ»، بحار الانوار ج ٦ ص ٥٧ و ج ٢٩ ص ٥٩٦ عن نهج البلاغة ج ٧٣ ص ٣٥٠ و ج ٨١ ص ٢٠٣ و ج ٩٣ ص ٢٨٩ عن الخصال، نور الثقلين ج ٤ ص ٥٨٢ عن الخصال.

بيان: غضارة العيش: أي طيبها و لذتها يقال: إنَّهم لقى غضارة من العيش: أي في خصب و خير (النهاية لابن اثير ج ٥ ص ٧١)، **النضارة**: النعمة و العيش و الغنى و قيل : الحسن و الرونق و قد نضر الشجر و الورق و الوجه و اللون(لسان العرب ج ٥ ص ٢١٢).

مقاليد الأمور و تدبيرها.

[٢٠٦] في كل امرئ واحدة من ثلاث الطيرة و الكبر و التمني، إذا تطير أحدكم فليمض على طيرته و ليذكر الله عز و جل و إذا خشي الكبر فليأكل مع خادمه و ليحلب الشاة و إذا تمنى فليسأل الله عز و جل و ليبتهل إليه و لاينازعه نفسه إلى الإثم.

[٢٠٧] خالطوا الناس بما يعرفون و دعوهم مما ينكرون و لا تحملوهم على

---

٢٠٥ ـ النسخ: (د،ه ز، ح،ط): «فليشتک» بدل «ليشک» و سقط من (ه ،و،ز،ط): «فلايشكون ربه عز و جل».

المصادر: تحف العقول ص ١١٤ و فيه «و لكن يشكو ربَّه فان بيده» بدل «ليشتك إلى ربه الذي بيده»، بحار الانوار ج ٧٢ ص ٣٢٦ عن الخصال.

٢٠٦ ـ النسخ: (د،ه ،و،ز،ط) قدم «الكبر» على «الطيرة»،

(ج،ه ،و،ز،ح): زاد «عبده» قبل «خادمه».

المصادر: نور الثقلين ج ١ ص ٤٧٤ و ج ٤ ص ٣٨٢.

يؤيده: **الكافي** ج ٨ ص ١٩٧ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن عبد الله بن المغيرة عن عمرو بن حريث عن ابى عبد الله عليه السلام: «الطيرة على ما تجعلها، إن هونتها تهونت و إن شددتها تشددت و إن لم تجعلها شيئا لم تكن شيئا»، و عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن النوفلي عن السكوني عن أبي عبد الله عليه السلام عن رسول الله: «كفارة الطيرة التوكل»، **الإصابة** لابن حجر ج ١ ص ٥٧٣ عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم ک «من حلب شاته و رقع قميصه و خصف نعله و أكل مع خادمه و حمل من سوقه فقد برئ من الكبر»، **تاريخ مدينة دمشق** ج ٤ ص ٧٩ بالاسناد عن عبد الله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: «من لبس الصوف و انتعل المخصوف و ركب حماره و حلب شاته و أكل مع عياله فقد نحا الله منه الكبر».

بيان: **الطيرة:** هي التشاؤم بالشئ و هو مصدر تطير و أصله: التطير بالسوانح و البوارح من الطير و الظباء و غيرهما ثم اتسع فيها فوضعت موضع الشؤم،(مجمع البحرين ج ٣ ص ٨٤٩).

أنفسكم و علينا.

[٢٠٨] إنَّ أمرنا صعب مستصعب لايحتمله إلا ملك مقرب أو نبي مرسل أو عبد

---

٢٠٧ ـ المصادر: بصائر الدرجات ص ٤٦ عن سلمة بن الخطاب عن القاسم بن يحيى عن جده عن ابى بصير و محمد بن مسلم عن ابى عبد الله عليه السلام و فيه «مما يعرفون و دعوهم ما ينكرونه» بدل «بما يعرفون و دعوهم مما ينكرون»، غرر الحكم ص ٤٣٧، الخرائج و الجرائح للراوندي ج ٢ ص ٧٩٤ روى جماعة عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن أبي بصير و محمد بن مسلم عن أبي عبد الله عليه السلام، عيون الحكم و المواعظ ص ٢٤١ و ذكر «دعوهم و ما ينكرون» بدل «دعوهم مما ينكرون»، مختصر بصائر الدرجات ص ١٢٦ عن سلمة بن الخطاب عن القاسم بن يحيى عن جده عن ابى بصير و محمد بن مسلم عن ابى عبد الله عليه السلام، بحار الانوار ج ٢ ص عن بصائر الدرجات و ص ٨١ ١٨٣ عن الخصال، مستدرک الوسائل ج ١٢ ص ٢٩٧ كتاب الامر بالمعروف باب ٣٢ حديث ٢٢ عن بصائر الدرجات.

يؤيده: الكافي ج ٢ ص ٢٢٢ باب الكتمان حديث ٥ (عن محمد بن يحيى) عن أحمد بن محمد عن محمد بن سنان عن عبد الاعلى عن ابى عبد لله عليه السلام فى حديث: «رحم الله عبدا اجتر مودة الناس إلى نفسه حدثوهم بما يعرفون و استروا عنهم ما ينكرون»، **دعائم الاسلام** ج ١ ص ٦٠ عن ابى عبد الله: «حدثوا الناس بما يعرفون و دعوا ما ينكرون، أتحبون أن يسب الله و رسوله؟ قالوا : وكيف يسب الله و رسوله؟ قال: يقولون إذا حدثتموهم بما ينكرون: لعن الله قائل هذا و قد قاله الله عز و جل و رسوله»، **الخصال** ص ٢٥ عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن أيوب بن نوح عن ابن أبي عمير عن سيف بن عميرة عن مدرك بن الهزهاز عن ابى عبد الله عليه السلام: «يا مدرك رحم الله عبدا اجتر مودة الناس إلى نفسه فحدثهم بما يعرفون و ترك ما ينكرون».

بيان: المسبحات: السور التي أولها التسبيح (الإسراء و الحديد و الحشر و الصف و الجمعة و التغابن و الأعلى)، الظاهر انَّ المراد من قيد الأخيرة السور التى وقع فى أواخر القران و بذلک يخرج سورة الأسراء.

قد امتحن الله قلبه للإيمان.

---

٢٠٨ ـ المصادر: بصائر الدرجات ص ٤٦ عن سلمة بن الخطاب عن القاسم بن يحيى عن جده عن ابى بصير و محمد بن مسلم عن ابى عبد الله عليه السلام و فيه «او عبد مومن امتحن» بدل «او عبد قد امتحن»، نهج البلاغة ج ٢ ص ١٢٩ و ليس فيه «ملک مقرب أو نبى مرسل أو» و زاد فيه «مومن» بعد «عبد» غرر الحكم ص ٤٣٧ كذا: «انَّ أمرنا صعب مستصعب»، الخرائج و الجرائح للراوندي ج ٢ ص ٧٩٤ روى جماعة عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن أبي بصير و محمد بن مسلم عن أبي عبد الله عليه السلام، عيون الحكم و المواعظ ص ١٥٧ و زاد بعد «مستصعب»: «خشن مخشوشن سر مستسر مقنع بسر» ذكر «مومن ممتحن امتحن» بدل «عبد قد امتحن»، مختصر بصائر الدرجات للحسن بن سليمان الحلي ص ١٢٦ عن سلمة بن الخطاب عن القاسم بن يحيى عن جده عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام، بحار الانوار ج ٢ ص ١٨٣ عن الخصال.

يؤيده: بصائر الدرجات ص ٤٦ عن يعقوب بن يزيد عن محمد بن ابى عمير عن منصور عن مخلد بن حمزة بن نصر عن ابى ربيع الشامي عن ابي جعفر عليه السلام قال: كنت معه جالسا فرايت ان ابا جعفر عليه السلام قد قام فرفع راسه و هو يقول: يا ابا الربيع حديث تمضغه الشيعة بالسنتها لاتدري ماكنهه؟ قلت: ما هو جعلني الله فداک، قال: قول على بن ابي طالب عليه السلام "انَّ امرنا صعب مستصعب لايحتمله الا ملك مقرب أو نبى مرسل أو عبد مؤمن امتحن الله قلبه للايمان"، يا ابا الربيع الا ترى انَّه يكون ملك و لايكون مقربا و لايحتمله الا مقرب و قد يكون نبى و ليس بمرسل و لايحتمله الا مرسل و قد يكون مؤمن و ليس بممتحمن و لايحتمله الا مؤمن قد امتحن الله قلبه للايمان»، و ص ٤٧ عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن القاسم بن محمد الجوهرى عن على بن ابى حمزة عن ابى بصير عن ابي عبد الله عليه السلام: «انَّ امرنا صعب مستصعب لايحتمله الا من كتب الله في قلبه الايمان».

بيان: الصعب: العسر و هو ضد السهل، استصعب عليه الأمر استصعابا: صار صعبا و استصعب الشيء: وجده أو رآه صعبا، (تاج العروس ج ٢ ص ١٤٥)، **الخشونة:** ضد اللين و قد خشن الشئ بالضم فهو خشن و اخشوشن الشئ: اشتدت خشونته و هو للمبالغة (الصحاح للجوهري ج ٥ ص ٢١٠٨).

[٢٠٩] إذا وسوس الشيطان إلى أحدكم فليتعوذ بالله و ليقل: «آمنت بالله و برسوله مخلصا له الدين».

[٢١٠] إذا كسا الله عز و جل مؤمنا ثوبا جديدا فليتوضأ و ليصل ركعتين يقرأ فيهما أم الكتاب و آية الكرسي و قل هو الله أحد و إنا أنزلناه في ليلة القدر ثم ليحمد الله الذي ستر عورته و زينه في الناس و ليكثرمن قول: لا حول و لا قوة إلا بالله العلي العظيم فإنه لايعصي الله فيه و له بكل سلك فيه ملك يقدس له و يستغفر له و يترحم عليه.

أقول: روى الشيخ الصدوق فى معاني الأخبار ص ١٨٨ باب معنى قول الائمةعليهم‌السلام "حدثنا صعب مستصعب باسناده عن محمد بن عيسى بن عبيد عن بعض أهل المدائن قال: كتبت إلى أبي محمدعليه‌السلام: «روي لنا عن آبائكمعليهم‌السلام أن حديثكم صعب مستصعب لايحتمله ملك مقرب و لا نبي مرسل و لا مؤمن امتحن الله قلبه للايمان»، فجاءه الجواب: «إنما معناه أنَّ الملك لايحتمله في جوفه حتى يخرجه إلى ملك مثله و لايحتمله نبي حتى يخرجه إلى نبي مثله و لايحتمله مؤمن حتى يخرجه إلى مؤمن مثله، إنما معناه أن لايحتمله في قلبه من حلاوة ما هو في صدره حتى يخرجه إلى غيره».

٢٠٩ ـ المصادر: مكارم الأخلاق ص ٣٧٧ و فيه «فليقل بلسانه و قلبه» بدل «و ليقل»، عيون الحكم و المواعظ ص ١٣٨، بحار الانوار ج ٩٥ ص ١٣٦ عن الخصال، نور الثقلين ج ٢ ص ١١١ و ج ٤ ص ٥٥١ عن الخصال.

٢١٠ ـ النسخ: (د،و،ز،ط): «و ليحمد الله» بدل «ثمَّ يحمد الله».

المصادر: الكافى ج ٦ ص ٤٥٩ باب القول عند لباس الجديد حديث ٥ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن محمد بن مسلم عن أبي عبد اللهعليه‌السلام عن أمير المؤمنينعليه‌السلام و ليس فيه «فى ليلة القدر» و «العلى العظيم»، مكارم الأخلاق ص ١٠٢ و لم‌يذكر «العلى العظيم» و قدّم «قل هو الله احد» على «آية الكرسى»، وسائل الشيعة ج ٥ ص ٤٦ كتاب الصلاة باب ٢٦ من ابواب احكام الملابس حديث ١ عن الكافى والمحاسن، بحار الانوار ج ٩١ ص

[٢١١] اطرحوا سوء الظن بينكم فإن الله عز و جل نهى عن ذلک.
[٢١٢] أنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم و معي عترتي على الحوض فمن أرادنا فليأخذ بقولنا و ليعمل بعملنا فإن لكل أهل بيت نجيبا[1] و لنا شفاعة و لأهل مودتنا شفاعة فتنافسوا في لقائنا على الحوض فإنا نزود عنه أعداءنا و نسقي منه أحباءنا و أولياءنا و من شرب منه شربة لم يظمأ بعدها أبدا.

---

٨٧ عن الخصال.

الكتب الفقهية: الحدائق الناضرة ج ١٠ ص ٥٤٥، جواهر الكلام ج ١٢ ص ١٨٠، مصباح الفقيه ج ٢ ص ٥١٩.

يؤيده: الكافي ج ٦ ص ٤٥٨ باب القول عند لباس الجديد حديث ٢ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن النوفلي عن السكوني عن أبي عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام: علمني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا لبست ثوبا جديدا أن أقول: «الحمد لله الذي كساني من اللباس ما أتجمل به في الناس، اللهم اجعلها ثياب بركة أسعى فيها لمرضاتک و أعمر فيها مساجدک»، فقال صلى الله عليه وآله وسلم: «يا علي من قال ذلک لم يتقمصه حتى يغفر الله له و في نسخة أخرى لم يصبه شئ يكرهه».

٢١١ ـ المصادر: بحار الانوار ج ٧٦ ص ١٩٤ عن الخصال، نور الثقلين ج ٥ ص ٩٢ عن الخصال، مستدرک الوسائل ج ٩ ص ١٤٣ كتاب الحج باب ١٤١ من ابواب احكام العشرة حديث ٦ عن الخصال.

يؤيده: الأمالي ص ٣٨٠ عن أحمد بن محمد بن يحيى العطار عن ابيه عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب عن محمد بن سنان عن أبي الجارود عن أبي جعفر الباقر عليه السلام عن أبيه عن جده عليهم السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام في حديث: «و لا تظنن بكلمة خرجت من أخيک سوءا و أنت تجد لها في الخير محملا»، **كشف المحجة** السيد بن طاووس ١٥٩ من كتاب الرسائل للكليني بإسناده إلى أبي جعفر بن عنبسة عن عباد بن زياد الأسدي عن عمر بن أبي المقدام عن أبي جعفر عليه السلام قال لمّا أقبل أمير المؤمنين عليه السلام من صفين كتب إلى ابنه الحسن عليه السلام: «...لا يغلبن عليک سوء الظن فإنه لا يدع بينک و بين صديق صفحا».

[١] ـ هكذا صححناه هامش (ب) و في الاصل: «نجيب».

٢١٢ ـ النسخ: (و): «نسقى عنه» بدل «نسقى منه».

[٢١٣] حوضنا مترع فيه مثعبان فيصبان من الجنة أحدهما من تسنيم و الآخر من معين على حافتيه الزعفران و حصاه اللؤلؤ و الياقوت و هو الكوثر.

تفسير فرات ص ٣٦٧ كذا: «انا و رسول الله صلى الله عليه و آله على الحوض و معنا عترتنا فمن ارادنا فلياخذ بقولنا و ليعمل باعمالنا فانّا اهل بيت لنا شفاعة فتنافسوا فى لقاءنا على الحوض فانّا نذود عنه اعداءنا و نسقى منه اولياءنا و من شرب منه لم يظمأ ابدا»، عيون الحكم و المواعظ ص ١٦٥ او ليس فيه «و سبطي على الحوض، الخبر»، جامع الاخبار ص ١٧٦ مرسلاً عن أمير المونين عليه السلام و فيه «و مع عترتي» بدل «و معي عترتى» و ذكر الذيل هكذا: «فشافعوا و من لقي بنا لقينا على الحوض» بدل «فتنافسوا فى لقاءنا على الحوض» «فأنا أذود عنه عدونا و أنا أسقى» بدل «فانّا نذود عنه اعدائنا و نسقى منه» و ليس فيه «فان لكل اهل بيت نجيب»، بحار الانوار ج ٨ ص ١٩ عن الخصال، نور الثقلين ج ٥ ص ٦٨١ عن الخصال.

بيان: الذود: تنحية الشيء عن الشيء، ذدت فلانا عن الشيء أذوده ذودا و ذدت إبلي أذودها ذودا و ذيادا: إذا منعها (معجم مقاييس اللغة ج ٢ ص ٣٦٥).

٢١٣ ـ النسخ: (و) «مشعبان» بدل «مثعبان»، (ج،د،ه،و،ح): «ينصبّان» بدل «فيصبّان»، (ه،و،ز،ح): «حافته» بدل «حافتيه».

المصادر: تفسير فرات ص ٣٦٧ «حصباه» بدل «حصاه»، جامع الاخبار ص ١٧٦ و فيه «حوضان» بدل «حوضنا» و ليس فيه «مثعبان ينصبان» و ذكر «حصاته» بدل «حصاه»، بحار الانوار ج ٨ ص ١٩ عن الخصال.

المترع: الترع : امتلاء الاناء، ترع يترع ترعا و منه يقال: أترعت الحوض إتراعا إذا ملأته و أترعت الإناء فهو مترع، (لسان العرب ج ٨ ص ٣٣)، **المثعب:** ذكر فى كتاب العين ج ٢ ص ١١١: ثعب: ثعبت الماء أثعبه ثعبا أي فجرته فانثعب و منه اشتق المثعب و هو المرزاب (يقال بالفارسية: ناودان) و ذكر فى تاج العروس ج ١ ص ٣٣٣ المثعب: واحد مثاعب الحياض و منه مثاعب المدينة أي مسايل مائها (يقال بالفارسة: آبراهه حوض)، **المشعب:** كمذهب الطريق، (مجمع البحرين ج ٢ ص ٥١٣)، **الصب:** صب الماء يصبه صباً فصب و انصب و تصبب: أراقه و صببت الماء: سكبته. (لسان العرب ج ١ ص ٥١٥)، **المعين:** ماء ظاهر جار (مجمع البحرين ج ٢ ص

[٢١٤] إن الأمور إلى الله عز و جل ليست إلى العباد و لو كانت إلى العباد ما كانوا ليختاروا علينا أحدا و لكن الله يختص برحمته من يشاء فاحمدوا الله على ما اختصكم به من بادئ النعم على طيب الولادة.

[٢١٥] كل عين يوم القيامة ساهرة إلا عين من اختصه الله بكرامته و بكى على ما ينتهك من الحسين و آل محمد عليهم السلام.

---

١٣٨).

٢١٤ ـ النسخ: نسخة بحار الانوار ج ١٠ ص ١٠٣: «اعنى طيب الولادة» بدل «على طيب الولادة».

المصادر: تفسير فرات ص ٣٦٧ و فيه «ما اختاروا علينا» بدل «ما كانوا ليختاروا علينا» و زاد «من عباده» بعد «من يشاء»، جامع الاخبار ص ١٧٦ و فيه «طيب المودة» بدل «طيب الولادة» و ليس فيه «على بادى النعم»، عيون الحكم و المواعظ ص ١٥٩، بحار الانوار ج ٦٨ ص ٦١ عن تفسير فرات.

يوبده:

الأمالي الصدوق ص ٥٦١ عن ابيه و محمد بن الحسن سعد بن عبد الله عن أحمد بن محمد بن خالد عن أبى القاسم عبد الرحمن الكوفي و أبى يوسف يعقوب بن يزيد الأنباري الكاتب عن أبي محمد عبد الله بن محمد الغفاري عن الحسين بن زيد عن الصادق جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عليهم السلام عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: «من أحبنا أهل البيت فليحمد الله على أول النعم»، قيل: «و ما أول النعم؟» قال صلى الله عليه و آله و سلم: «طيب الولادة، و لايحبنا إلا من طابت ولادته»، **علل الشرائع** ج ١ ص ١٤١ عن علي بن أحمد بن عبد الله بن أحمد بن أبي عبد الله البرقي عن ابيه عن أحمد بن أبي عبد الله عن محمد بن عيسى عن أبي محمد الأنصاري عن غير واحد عن ابن جعفر عليه السلام: «من أصبح يجد برد حبنا على قلبه فليحمد الله على بادي النعم»، قيل: «و مابادي النعم»، قال: «طيب المولد»، **تهذيب الأحكام** ج ٤ ص ١٤٣ باسناده عن محمد بن الحسن الصفار عن يعقوب بن يزيد عن الحسن بن علي الوشا عن القاسم بن بريد عن الفضيل عن أبي عبد الله عليه السلام: «من وجد برد حبنا في كبده فليحمد الله على أول النعم»، قال: «قلت جعلت فداك، ما أول النعم؟»، قال: «طيب الولادة، الخبر».

٢١٥ ـ النسخ: زاد فى (ج،د،ه،ح): «كل عين يوم القيامة باكية و» قبل «كل عين يوم القيامة ساهرة»، (ه

[٢١٦] شيعتنا بمنزلة النحل لو يعلم الناس ما في أجوافها لأكلوها.

،و،ط): «على الحسين و آله عليهم السلام»، (ج): «الحسين و آله و اصحابه عليهم السلام».

المصادر: عيون الحكم و المواعظ ص ٣٩٨ و فيه «و بكى على لحسين و على آل محمد صلى الله عليه و آله لما انتهكوا به».

يؤيده: **الكافي** ج ٢ ص ٨٠ باب اجتناب المحارم حديث ١ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن حماد بن عيسى عن إبراهيم بن عمر اليماني عن أبي جعفر عليه السلام: «كل عين باكية يوم القيامة غير ثلاث: عين سهرت في سبيل الله و عين فاضت من خشية الله و عين غضت عن محارم الله»، و ص ٤٨٢ باب البكاء حديث ١ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن منصور بن يونس عن صالح بن رزين و محمد بن مروان و غيرهما عن أبي عبد الله عليه السلام: «كل عين باكية يوم القيامة إلا ثلاثة: عين غضت عن محارم الله و عين سهرت في طاعة الله و عين بكت في جوف الليل من خشية الله»، **كامل الزيارات** ص ١٦٧ عن محمد بن عبد الله بن جعفر الحميري عن أبيه عن علي بن محمد بن سالم عن محمد بن خالد عن عبد الله بن حماد البصري عن عبد الله بن عبد الرحمان الأصم عن أبي يعقوب عن ابان بن عثمان عن زرارة عن ابى عبد الله عليه السلام فى حديث: «ما من عبد يحشر الا و عيناه باكية الا الباكين على جدي الحسين عليه السلام فإنّه يحشر و عينه قريرة و البشارة تلقاه و السرور بين على وجهه و الخلق في الفزع و هم آمنون و الخلق يعرضون و هم حداث الحسين عليه السلام تحت العرش و في ظل العرش لايخافون سوء الحساب، الخبر».

٢١٦ ـ النسخ: (ز،ط): «علم» بدل «يعلم»، (هـ،ز،ط): «بما فى اجوافها» بدل «ما فى اجوافها».

المصادر: بحار الانوار ج ٦٨ ص ١٧ و ج ٧٥ ص ٣٩٥ عن الخصال.

يؤيده: **الكافي** ج ٢ ص ٢١٨ باب التقية حديث ٥ عن أبى علي الاشعري عن الحسن بن علي الكوفي عن العباس بن عامر عن جابر المكفوف عن عبد الله بن أبي يعفور عن أبى عبد الله عليه السلام: «اتقوا على دينكم فاحجبوه بالتقية فإنَّه لاإيمان لمن لا تقية له، إنما أنتم في الناس كالنحل في الطير لو أن الطير تعلم ما في أجواف النحل ما بقي منها شئ إلا أكلته و لو أن الناس علموا ما في أجوافكم أنكم تحبونا أهل البيت لاكلوكم بألسنتهم و لنحلوكم في السر و العلانية، رحم الله عبدا منكم كان على ولايتنا»، **الأمالي** للشيخ المفيد ص ١٣٠ عن ابى بكر محمد بن عمر الجعابي عن

[٢١٧] لاتعجلوا الرجل عند طعامه حتى يفرغ و لاعند غائطه حتى يأتي على حاجته.

[٢١٨] إذا انتبه أحدكم من نومه فليقل: «لا إله إلا الله الحليم الكريم الحي القيوم و هو على كل شيء قدير، سبحان رب النبيين و إله المرسلين و رب السماوات السبع و ما فيهن و رب الأرضين السبع و ما فيهن و رب العرش العظيم و الحمد لله رب العالمين».

[٢١٩] فإذا جلس من نومه فليقل قبل أن يقوم: «حسبي الله حسبي الرب من العباد حسبي الذي هو حسبي منذ كنت حسبي الله و نعم الوكيل».

أبى علي الحسين ابن محمد الكندي عن عمرو بن محمد بن الحارث عن أبيه محمد بن الحارث عن الصباح بن يحيى المزني عن الحارث بن حصيرة عن أبيه أنَّه قال أمير المؤمنين عليه السلام لشيعته: «كونوا في الناس كالنحلة في الطير، ليس شئ من الطير إلا و هو يستضعفها و لو يعلمون ما في أجوافها من البركة لم يفعلوا ذلک بها».

٢١٧ ـ المصادر: وسائل الشيعة ج ١ ص ٣٣٠ كتاب الطهارة باب ١٦ من ابواب احكام الخلوة حديث ٣ عن الخصال، بحار الانوار ج ٧٥ ص ١٢٨ و ج ٨٠ ص ١٩٢ عن الخصال.

الكتب الفقهية: مستند الشيعة ج ١ ص ٤٠٦.

٢١٨ ـ النسخ: (ح): «و سبحان رب السماوات» بدل «و رب السماوات».

المصادر: تحف العقول ص ١١٤ و سقط الصدر فيه فذكر كذا: «فى السموات السبع و الارضين و ما فيهن و رب العرش العظيم و الحمد لله رب العالمين»، مكارم الأخلاق ص ٢٩٢ و فيه «لا اله الا هو الحى» بدل «لا اله الا الله الحى»، بحار الانوار ج ٧٦ ص ١٩١ عن الخصال و ص ٢٠٤ عن مكارم الاخلاق، نور الثقلين ج ٤ ص ١٨٠ عن الخصال.

٢١٩ ـ المصادر: تحف العقول ص ١١٤ كذا: «اذا جلس العبد من نومه فليقل: حسبى الرب من العباد حسبى من هو حسبى و نعم الوكيل»، مكارم الأخلاق ص ٢٩٢ و فيه «منذ قط حسبى» بدل «منذ كنت حسبى» و ليس فيه «من نومه»، بحار الانوار ج ٧٦ ص ١٩١ عن الخصال، نور الثقلين ج ٤ ص ١٨٠ عن الخصال.

[٢٢٠] إذا قام أحدكم من الليل فلينظر إلى أكناف السماء و يقرأ: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمٰاوٰاتِ وَ الْأَرْضِ إلى قوله إِنَّكَ لٰا تُخْلِفُ الْمِيعٰادَ﴾[1]

[٢٢١] الاطلاع في بئر زمزم يذهب الداء فاشربوا من مائها مما يلي الركن الذي فيه الحجرالأسود.

---

١ ـ سورة آل عمران، آية ١٩٠ الى آية ١٩٤

٢٢٠ ـ النسخ: هامش (د،ه): «من النوم» بدل «من الليل»، (ه ،ز،ط): «ليقل» بدل «ليقرأ».

المصادر: تحف العقول ص ١١٤، بحار الانوار ج ٧٦ ص ١٩١ عن الخصال.

يؤيده: الأصول الستة عشر ص ١٣ من اصل زيد الزراد: كان أبو عبد الله عليه السلام إذا نظر إلى السماء قرء هذه الاية: ﴿ان في خلق السموات و الارض و اختلاف الليل و النهار لايات لاولى الالباب﴾ الخبر»، **سنن أبي داود** ج ١ ص ٣٠٥ باسناده عن الفضل بن عباس: «بت ليلة عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم لانظر كيف يصلى، فقام فتوضأ ثم صلى ركعتين قيامه مثل ركوعه و ركوعه مثل سجوده ثم نام ثم استيقظ فتوضأ و استن ثم قرأ بخمس آيات من آل عمران ﴿إن في خلق السموات و الارض و اختلاف الليل و النهار﴾، الخبر».

٢٢١ ـ المصادر: تحف العقول ص ١١٤، وسائل الشيعة ج ١٣ ص ٢٤٦ كتاب الحج باب ٢٠ من ابواب مقدمات الطواف حديث ٧ عن الخصال، بحار الانوار ج ٩٩ ص ٢٤ عن الخصال.

الكتب الفقهية: الدروس ج ١ ص ٤٠٩، ذخيرة المعاد ج ١ ص ٦٤٥.

يؤيده: الكافي ج ٤ ص ٤٣٠ باب استلام الحجر و شرب ماء زمزم حديث ٣ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن علي بن مهزيار قال: «رأيت أبا جعفرالثاني عليه السلام ليلة الزيارة طاف طواف النساء و صلى خلف المقام ثم دخل زمزم فاستقى منها بيده بالدلو الذي يلي الحجر و شرب منه و صب على بعض جسده ثم أطلع في زمزم مرتين و أخبرني بعض أصحابنا أنه رآه بعد ذلک بسنة فعل مثل ذلک»، ج ٦ ص ٣٨٦ باب فضل ماء زمزم حديث ٣ عن عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن جعفر بن محمد الأشعري عن ابن القداح عن أبي عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام: «ماء زمزم خير ماء على وجه الأرض، الخبر»،حديث ٤ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن سنان عن إسماعيل بن جابر عن ابى عبد الله عليه السلام: «ماء زمزم شفاء من كل

[٢٢٢] أربعة أنهار من الجنة: الفرات و النيل و سيحان و جيحان، هما نهران.( )

داء و أظنه قال: كائنا ماكان» و حديث ٥ عن عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن جعفر بن محمد الأشعري عن ابن القداح عن أبي عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: «ماء زمزم دواء مما شرب له».

الدعوات للراوندي ص ١٥٩ مرسلاً عن ابن عباس: «إنَّ الله يرفع المياه العذاب قبل يوم القيامة غير زمزم و أنَّ ماءها يذهب بالحمى و الصداع و الاطلاع فيها يجلو البصر، الخبر».

بيان: اطلع فى بيت قوم: نظر فيه.

[١] ـ هكذا صححناه من تحف العقول و زاد فى الاصل «فإن تحت الحجر» قبل «اربعة انهار من الجنة»، و تويد تصحيحنا رواية كامل الزيارات.

٢٢٢ ـ المصادر: تحف العقول ص ١١٤، بحار الانوار ج ٩٩ ص ٢٤ عن الخصال

يؤيده: كامل الزيارات ص ١٠٦عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن أحمد بن محمد بن عيسى عن عيسى بن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب عليهم السلام عن أبيه عن جده عن علي عليه السلام: «الماء سيد شراب الدنيا و الآخرة و أربعة انهار في الدنيا من الجنة: الفرات و النيل و سيحان و جيحان، الفرات الماء و النيل العسل و سيحان الخمر و جيحان اللبن، **الخصال** ص ٢٥٠ عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن أحمد بن هلال عن عيسى بن عبد الله الهاشمي عن أبيه عن جده عن آبائه عن علي عليهم السلام عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: «أربعة أنهار من الجنة: الفرات و النيل و سيحان و جيحان فالفرات الماء في الدنيا و الآخرة و النيل العسل و سيحان الخمر و جيحان اللبن»، **بحار الأنوار** ج ٥٧ ص ٤١ نقلاً عن كتاب "الاقاليم و البلدان و الانهار": عن علي عليه السلام: «يا أهل الكوفة نهركم هذا ينصب إليه ميزابان من الجنة» و روي عن جعفر الصادق عليه السلام أنه شرب من ماء الفرات ثم استزاد و حمد الله تعالى قال: «ما أعظم بركته لو علم الناس ما فيه من البركة لضربوا على حافتيه القباب ما انغمس فيه ذو عاهة إلا برئ»، **صحيح البخارى** ج ٦ ص ٢٤٦ باسناده عن أنس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: «رفعت إلى السدرة فإذا اربعة انهار نهران ظاهران و نهران باطنان فاما الظاهران فالنيل و الفرات و اما الباطنان فنهران في الجنة، الخبر».

[٢٢٣] لايخرج المسلم في الجهاد مع من لايؤمن على الحكم و لاينفذ في الفيء أمر الله عز و جل فإن مات في ذلك كان معينا لعدونا في حبس حقوقنا و الإشاطة بدمائنا و ميتته ميتة جاهلية.

[٢٢٤]ـ ذكرنا أهل البيت شفاء من الوعک و الأسقام و وسواس الصدر و الريب[1] و جهتنا رضا الرب عز و جل.

---

٢٢٣ ـ النسخ: (د،ه ،ز،ط): «المومن» بدل «المسلم»، (و،ز،ح،ط): «و هو مع من» بدل «مع من»، (ه ،و،ز): «الاماطة» بدل «الاشاطة».

المصادر: علل الشرائع ج ٢ ص ٤٦٤ عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن عيسى بن عبيد عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام عن ابيه عن جده عن آبائه عليهم السلام عن امير المؤمنين عليه السلام و فيه «فى الفيء ما أمر الله» بدل «فى الفيء امر الله» و «حبس حقنا» بدل «حبس حقوقنا»، تحف العقول ص ١١٤ مثل تحف العقول، وسائل الشيعة ج ١٥ ص ٤٩ (كتاب الجهاد، الباب ١٢ من ابواب جهاد العدو، الحديث ٨ عن علل الشرايع و الخصال)، بحار الانوار ج ١٠٠ ص ٢١ عن الخصال، نور الثقلين ج ٣ ص ٥٢٢ عن الخصال.

لكتب الفقهية: جواهر الكلام ج ٢١ ص ١٢

بيان: الشيط: شاط الشيء يشيط شيطا و شيطوطة: احترق، و من المجاز: أشاط السلطان دمه، أي أهدره، و يقال: أشاط دمه و بدمه، أي أذهبه، (تاج العروس ج ١٠ ص ٣١٨).

[١] ـ هكذا صححناه من نسخ (د،ه،و) و فى الاصل: «وسواس الريب».

٢٢٤ ـ النسخ: (ج،د، ه ،و،ز): «العلل» بدل «الوعک».

المصادر: المحاسن ج ١ ص ٦٢ عن ابيه عن القاسم بن يحيى عن جده عن ابن مسلم عن أبي عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام و فيه «الوعک» بدل «العلل»، تفسير فرات ص ٣٦٧ و ذكر «الوعک» بدل «العلل»، تحف العقول ص ١١٥ و فيه «الوغل» بدل «العلل» و «حبنا» بدل «جهتنا» و «وسواس الذنب» بدل «وسواس الصدر و الريب»، بحار الانوار ج ٢ ص ١٤٥ و ج ٢٦ ص ٢٢٧ و ج ٦٢ ص ٩٧ و ج ٦٨ ص ٦١ عن تفسير فرات و ج ٨١ ص ٢٠٣ عن الخصال.

بيان: الوعک: الحمى و قيل: ألمها و قد وعكه المرض وعكا و وعک فهو موعوک و الوعک: مغث

[٢٢٥] الآخذ بأمرنا معنا غدا في حظيرة القدس.
[٢٢٦] المنتظر لأمرنا كالمتشحط بدمه في سبيل الله.
[٢٢٧] من شهدنا في حربنا أو سمع واعيتنا فلم ينصرنا أكبه الله على منخريه في النار.
[٢٢٨] نحن باب الغوث إذا بعثوا و ضاقت المذاهب.( )

المرض و قيل: أذى الحمى و وجعها في البدن، (لسان العرب ج ١٠ ص ٥١٤).

٢٢٥ ـ المصادر: تفسير فرات ص ٣٦٧ و فيه «الآخذ بامرنا و طريقتنا»، تحف العقول ص ١١٥ و زاد بعد «بامرنا» «و طريقنا و مذهبنا» و ذكر «حظيرة الفردوس» بدل «حظيرة القدس»، بحار الانوار ج ٥٢ ص ١٢٣ عن الخصال و ج ٦٨ ص ٦١ تفسير فرات.

بيان: الحظيرة: أراد بحظيرة القدس الجنة و هي في الأصل : الموضع الذي يحاط عليه لتأوي إليه الغنم و الإبل و يقيهما البرد و الريح، (النهاية لابن اثير ج ١ ص ٣٨٩).

٢٢٦ ـ النسخ: فى (و): «المنتظر بامرنا» بدل «المنتظر لامرنا».

المصادر: تفسير فرات ص ٣٦٧، كمال الدين ص ٦٤٥ عن محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن أحمد بن محمد بن عيسى عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن أبي بصير و محمد بن مسلم عن أبي عبد الله عليه السلام عن آبائه عليهم السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام، تحف العقول ص ١١٥، بحار الانوار ج ٥٢ ص ١٢٣ و ج ٦٨ ص ٦١ عن تفسير فرات

بيان: المتشحط بدمه: أي يتخبط فيه و يضطرب و يتمرغ، (النهاية لابن الأثير ج ٢ ص ٤٤٩).

٢٢٧ ـ النسخ: (ط): «منخرته» بدل «منخريه».

المصادر: تفسير فرات ص ٣٦٧ و ليس فيه «من شهدنا فى حربنا أو»، تحف العقول ص ١١٥.

بيان: الواعية: الصوت، الصارخة، (لسان العرب ج ١٥ ص ٣٩٧).

[١] ـ هكذا صححناه من فسير فرات و تحف العقول و فى الاصل: «بغوا» بدل «بعثوا».

٢٢٨ ـ النسخ: (ه ،و،ز): زاد «باب العون به» قبل «الغوث» و زاد «عليهم» قبل «المذاهب».

المصادر: تفسير فرات ص ٣٦٧ و فيه «نحن الباب اذا بعثوا فضاقت بهم المذاهب»، تحف العقول ص ١١٥ كذا: «نحن باب الجنة اذا بعثوا و ضاقت المذاهب».

[٢٢٩] نحن باب حطة و هو باب السلام، من دخله نجى و من تخلف عنه هوى.

[٢٣٠] بنا يفتح الله و بنا يختم الله و بنا يمحو ما يشاء و بنا يثبت و بنا يدفع الزمان الكلب و بنا ينزل الغيث فلايغرنكم بالله الغرور.

---

٢٢٩ ـ النسخ: (ط): «باب من السلام» بدل «باب السلام».

المصادر: تفسير فرات ص ٣٦٧ و فيه «باب الاسلام» بدل« باب السلام» و زاد «سلم» قبل «نجى»، تحف العقول ص ١١٥ و فيه «و هو السلم» بدل «و هو باب السلام»، غرر الحكم ص ١١٧ و فيه «سلم و نجى» بدل «نجى»و «هلک» بدل «هوى»، عيون الحكم و المواعظ ص ٤٩٩.

يؤيده:بصائر الدرجات ص ٣١٧ عن إبراهيم بن هاشم عن الحسين بن سيف عن أبيه عن منصور بن حازم عن أبي إسحاق الهمداني عن أبى المعتمر عن ابى ذر عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فى حديث: «إنما مثل أهل بيتي فيكم باب حطة من دخله غفر له و من لم يدخل لم يغفر له، الخبر»، **تفسير العياشى** ج ١ ص ٤٥ عن سليمان الجعفري عن أبى الحسن الرضا عليه السلام في قول الله: ﴿و قولوا حطة نغفر لكم خطاياكم﴾قال: قال أبو جعفر عليه السلام: «نحن باب حطتكم»، **الأمالي** للشيخ الصدوق ص ١٣٣ عن جعفر بن محمد بن مسرور الحسين بن محمد بن عامر عن عمه عبد الله بن عامر عن محمد بن أبي عمير عن أبان بن عثمان عن أبان بن تغلب عن عكرمة عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: «من دان بديني و سلک منهاجي و اتبع سنتي فليدن بتفضيل الأئمة من أهل بيتي على جميع أمتي فإنَّ مثلهم في هذه الأمة مثل باب حطة في بني إسرائيل»، **التوحيد** للشيخ الصدوق ص ١٦٤ عن محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد عن الحسين بن الحسن بن أبان عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن ابن سنان عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام في خطبته: «و أنا يد الله المبسوطة على عباده بالرحمة و المغفرة و أنا باب حطة من عرفني وعرف حقي فقد عرف ربه، الخبر»، **المعجم الكبير** للطبراني ج ٣ ص ٤٥ بالاسناد عن أبى ذر فى حديث عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: «مثل أهل بيتي فيكم كمثل سفينة نوح في قوم نوح من ركبها نجا و من تخلف عنها هلک و مثل باب حطة في بني إسرائيل».

٢٣٠ ـ النسخ: (ه،و)زاد «الله» بعد «يمحو»، (ج،ح) زاد «الله» بعد «يدفع»، (ه، ز،ط): «يرفع» بدل «يدفع».

[٢٣١] ما أنزلت السماء قطرة من ماء منذ حبسه الله عز و جل و لو قد قام قائمنا لأنزلت السماء قطرها و لأخرجت الأرض نباتها و لذهبت الشحناء من قلوب العباد و اصطلحت السباع و البهائم حتى تمشي المرأة بين العراق إلى الشام لاتضع قدميها إلا على النبات و على رأسها زينتها، لايهيجها سبع و

المصادر: تفسير فرات ص ٣٦٧ و فيه «بنا فتح الله و بنا يختم» بدل «بنا يفتح و بنا يختم الله» و ليس فيه «و بنا يدفه الله الزمان الكلب». تحف العقول ص ١١٥ و ذكر «بنا فتح» بدل «بنا يفتح» و ليس فيه «و بنا يثبت»، غرر الحكم ص ١١٠ و فيه «فتح» بدل «يفتح»، عيون الحكم و المواعظ ص ١٩٦ و لم يذكر فيه الصدر، بحار الانوار ج ٥٢ ص ٣١٦ عن الخصال.

يؤيده: بصائر الدرجات ص ٨٢ عن عبد الله بن عامر عن العباس بن معروف عن عبد الرحمن بن أبى عبد الله البصري عن أبي المعزا عن أبي بصير عن خيثمة عن أبي جعفر عليه السلام فى حديث :«نحن الذين بنا نزل الرحمة و بنا تسقون الغيث، الخبر»، **الكافي** ج ١ ص ١٤٥ باب ان الائمة ورثة العلم حديث ٣ عن أحمد بن محمد عن محمد بن الحسين عن عبد الله بن محمد عن الخشاب عن بعض أصحابنا عن خيثمة عن ابى عبد الله عليه السلام: «نحن شجرة النبوة و بيت الرحمة و مفاتيح الحكمة و معدن العلم و موضع الرسالة و مختلف الملائكة و موضع سر الله و نحن وديعة الله في عباده و نحن حرم الله الاكبر و نحن ذمة الله ونحن عهد الله فمن وفي بعهدنا فقد وفى بعهد الله و من خفرها فقد خفر ذمة الله و عهده»، و ص ٢٢١ باب نوادر حديث ١٠ عن الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن محمد بن جمهور عن علي بن الصلت عن الحكم و إسماعيل إبني حبيب عن بريد العجلي عن ابى جعفر عليه السلام: «بنا عبد الله و بنا عرف الله و بنا وحد الله تبارك وتعالى و محمد حجاب الله تبارك وتعالى»، **الأمالي** للشيخ الصدوق ص ٢٥٣ عن محمد بن أحمد السناني أحمد بن يحيى بن زكريا القطان عن بكر بن عبد الله بن حبيب عن الفضل بن الصقر العبدي عن ابى معاوية عن سليمان بن مهران الأعمش عن الصادق عليه السلام عن أبيه محمد بن علي عن أبيه علي بن الحسين عليهم السلام فى حديث: «بنا ينزل الغيث و ينشر الرحمة، الخبر».

بيان: الزمان الكلب: الزمان الشديد الصعب، (مجمع البحرين ج ٤ ص ٦١).

لاتخافه.

[٢٣٢] لو تعلمون ما لكم في مقامكم بين عدوكم و صبركم على ما تسمعون من الأذى لقرت أعينكم.

[٢٣٣] لو فقدتموني لرأيتم من بعدي أمورا يتمنى أحدكم الموت مما يرى من أهل الجحود و العدوان من الأثرة و الاستخفاف بحق الله تعالى ذكره و الخوف على نفسه فإذا كان ذلك فاعتصموا بحبل الله جميعا و لاتفرقوا و عليكم بالصبر و الصلاة و التقية.

[٢٣٤] اعلموا أن الله تبارك و تعالى يبغض من عباده المتلون فلاتزولوا عن الحق

---

٢٣١ ـ النسخ: (د،ه،و): «و من العراق» بدل «بين العراق» الشام»، (ه،و،ز،ط): «قدمها» بدل «قدميها».

المصادر: تحف العقول ص ١١٥ و ليس فيه الصدر و فيه «على رأسها زنبيلها» بدل «على رأسها زينتها»، بحار الانوار ج ٥٢ ص ٣١٦ عن الخصال.

يؤيده: الجامع الصغير ج ٢ ص ٤٠٢: «لتملأن الأرض جورا و ظلما فإذا ملئت جورا و ظلما يبعث الله رجلاً مني اسمه اسمي و اسم أبيه اسم أبي فيملؤها عدلا و قسطا كما ملئت جورا و ظلما فلاتمنع السماء شيئا من قطرها و لا الأرض شيئا من نباتها، الخبر»، **المستدرک** للحاكم ج ٤ ص ٥٥٧ باسناده عن أبي سعيد الخدري عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «يخرج في آخر أمتي المهدى يسقيه ، الخبرالله الغيث و تخرج الأرض نباتها».

٢٣٢ ـ المصادر: تفسير فرات ص ٣٦٧ «القيام بين اعدائكم» بدل «مقامكم بين عدوكم»، تحف العقول ص ١١٥و فيه «ما فى مقامكم» بدل «ما لكم فى مقامكم»، بحار الانوار ج ٦٨ ص ٦١ عن تفسير فرات و ج ٧٥ ص ٣٩٥ عن الخصال.

٢٣٣ ـ النسخ: (ه،و،ح) زاد «أهل» قبل «الأثرة».

المصادر: تفسير فرات ص ٣٦٧ و فيه «الجور» بدل «الجحود» و لم يذكر «و العدوان من اهل الاثرة»، تحف العقول ص ١١٥ و فيه «اشياء» بدل «امورا» و ذكر «الجور» بدل «الجحود» و ليس فيه «من اهل».

بيان: الأثرة: اسم من استأثر بالشئ، استأثر: إذا انفرد به و استبد به، (لسان العرب ج ٤ ص ٨).

و ولاية أهل الحق فإنَّ من استبدل بنا هلك و فاتته الدنيا و خرج منها بحسرة[1].

[٢٣٥] إذا دخل أحدكم منزله فليسلم على أهله يقول: «السلام عليكم» فإنْ لم‌يكن له أهل فليقل: «السلام علينا من ربنا» و ليقرأ ﴿قل هو الله أحد﴾ حين يدخل منزله فإنَّه ينفي الفقر.

[٢٣٦] علموا صبيانكم الصلاة و خذوهم بها إذا بلغوا ثمان سنين.

---

[١] ـ هكذا صححناه من (ج،ط) و سقط فى الاصل «بحسرة».

٢٣٤ ـ المصادر: تفسير فرات ص ٣٦٧، الأمالي للشيخ المفيد ص ١٣٧ عن أبى الحسن علي بن أحمد بن إبراهيم الكاتب عن أبى علي محمد بن همام الاسكافي عن عبد الله بن جعفر الحميري عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن محمد بن مسلم عن أبي عبد الله عليه السلام و فيه «يبغض من خلقه» بدل «يبغض من عباده» و «الحق و اهله» بدل «الحق و ولاية أهل الحق» و «فان من استبد بالباطل و اهله» بدل «فإن من استبدل بنا» و «خرج منها صاغرا» بدل «خرج منها بحسرة»، تحف العقول ص ١١٥ و فيه «الحق و اهله» بدل «الحق و ولاية أهل الحق» و «خرج منها آثماً» بدل «خرج منها بحسرة»، غرر الحكم ص ١١٧ الا انه ليس الصدر و ذكر فيه: «لاتزلوا عن الحق و اهله فان من استبدل بنا اهل البيت هلك و فاتته الدنيا و الاخرة»، عيون الحكم و المواعظ ص ٥١٩.

٢٣٥ ـ المصادر: تحف العقول ص ١١٥ و ليس فيه «يقول: السلام عليكم»، وسائل الشيعة ج ٥ ص ٣٢٣ كتاب الصلاة باب ١٥ من ابواب احكام المساكن حديث ١ عن الخصال، بحار الانوار ج ٧٦ ص ١٦٦ و ص ١٧٠ عن الخصال.

٢٣٦ ـ المصادر: تحف العقول ص ١١٥، غرر الحكم ص ١٧٥ و فيه «الحلم» بدل «ثمان سنين»، وسائل الشيعة ج ٤ ص ٢١ كتاب الصلاة باب ٣ من ابواب اعداد الفرائض حديث ٨ عن الخصال، مستدرک الوسائل ج ١٥ ص ١٦٩ كتاب النكاح باب ٦٣ من ابواب احكام الاولاد حديث ١٢ عن غرر الحكم، بحار الانوار ج ٨٨ ص ١٣١ عن الخصال.

الكتب الفقهية: مصباح الفقية ج ١ ص ٦١٤، كتاب الطهارة للسيد الخوئى ج ٣ ص ٢٧٨.

[٢٣٧] تنزهوا عن قرب الكلاب فمن أصاب الكلب و هو رطب فليغسله و إن كان جافا فلينضح ثوبه بالماء.

[٢٣٨] إذا سمعتم من حديثنا ما لاتعرفون فردوه إلينا و قفوا عنده و سلموا حتى يتبين لكم الحق و لا تكونوا مذاييع عجلى.

اقول: انَّ أمر الصبيان بالصلاة ورد فى أخبار:

منها: ما رواه الكلينى فى الكافى ج ٣ ص ٤٠٩ باب صلاة الصبيان حديث ١ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن حماد عن الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام عن أبيه عليه السلام: «إنا نأمر صبياننا بالصلاة إذا كانوا بني خمس سنين فمروا صبيانكم بالصلاة إذا كانوا بني سبع سنين، الخبر».

منها: ما رواه الشيخ فى تهذيب الاحكام ج ٢ ص ٣٨١ بإسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن العباس بن معروف عن حماد بن عيسى عن معاوية بن وهب قال سألت أبا عبد الله عليه السلام في كم يؤخذ الصبي بالصلاة؟ فقال عليه السلام: «فيما بين سبع سنين و ست سنين، الخبر».

٢٣٧ ـ المصادر: تحف العقول ص ١١٦ الذيل فيه كذا: «فمن اصابه كلب جاف فلينضح ثوبه بالماء و ان كان الكلب رطبا فليغسله»، وسائل الشيعة ج ٣ ص ٤١٧ كتاب الطهارة باب ١٢ من ابواب النجاسات و الأوانى حديث ١١ عن الخصال، بحار الانوار ج ٨٠ ص ٥٤ عن الخصال.

يؤيده: الكافي ج ٣ ص ٦٠ باب الكلب يصيب الثوب حديث ١ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن حماد بن عيسى عن حريز عن محمد عمن أخبره عن أبي عبد الله عليه السلام:«إذا مس ثوبك الكلب فإن كان يابسا فانضحه و إن كان رطبا فاغسله»، و عن حماد بن عيسى عن حريز عن محمد بن مسلم قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الكلب يصيب شيئا من جسد الرجل؟ قال عليه السلام: «يغسل المكان الذي أصابه»، **تهذيب الأحكام** ج ١ ص ٢٦٠ باسناده عن الحسين بن سعيد عن القاسم عن علي عن أبي عبد الله عليه السلام سألته عن الكلب يصيب الثوب قال عليه السلام: «انضحه و ان كان رطبا فاغسله»، و ص ٢٦١ باسناده عن الحسين بن سعيد عن حماد عن حريز عن الفضل أبى العباس عن ابى عبد الله عليه السلام: «إذا أصاب ثوبك من الكلب رطوبة فاغسله و ان مسه جافا فاصبب عليه الماء،الخبر».

٢٣٨ ـ النسخ: (ط): «قفوه عنده» بدل «قفوا عنده».

المصادر: تحف العقول ص ١١٦ و فيه «ما لاتعرفونه» بدل «ما لاتعرفون» و «تبين لكم» بدل «يتبين

[٢٣٩] إلينا يرجع الغالي و بنا يلحق المقصر الذي يقصر بحقنا.
[٢٤٠] من تمسك بنا لحق و من سلك غير طريقتنا غرق.

لكم»، بحار الانوار ج ٢ ص ١٨٩ عن الخصال.

يؤيده: بصائر الدرجات ص ٤١ عن محمد بن الحسين عن وهيب بن حفص عن ابى بصير عن أبى جعفر عليه السلام: «حديثنا صعب مستصعب...فما عرفت قلوبكم فخذوه و ما انكرت فردوه الينا» و ص ٤٢ عن عبد الله بن عامر عن البرقى عن الحسين بن عثمان عن محمد بن الفضيل عن ابى حمزة الثمالى عن ابى جعفر عليه السلام نحوه و زاد «قلوبكم» بعد «انكرت» و ص ٥٤٤ عن محمد بن عيسى قال اقرأني داود بن فرقد الفارسى كتابة إلى ابى الحسن الثالث عليه السلام و جوابه بخطه فقال: «نسألک عن العلم المنقول الينا عن ابائک و اجدادک قد اختلفوا علينا فيه كيف العمل على اختلافه إذا نرد اليک فقد اختلف فيه»، فكتب عليه السلام و قرأته: «ما علمتم انّه قولنا فالزموه و ما لم تعلموا فردوه الينا».

بيان: المذياع: ذاع الشئ و الخبر يذيع ذيعا و ذيعانا و ذيوعا: فشا و انتشر، أذاعه و أذاع به أي أفشاه، مذياع من أذاع الشئ إذا أفشاه و هو بناء مبالغة، (لسان العرب ج ٨ ص ٩٩).

٢٣٩ ـ النسخ: (ج): «العالى» بدل «الغالى»، (و،ز،ط): «يقصر لحقنا» بدل «يقصر بحقنا».

المصادر: تحف العقول ص ١١٥ و ليس فيه «الذى يقصر بحقنا»، غرر الحكم ص ١١٨ و فيه «لاحق التالى» بدل «يلحق المقصر» و ليس فيه «الذى يقصر بحقنا»، عيون الحكم و المواعظ ص ٢٧ و فيه «لاحق التالى» بدل «يلحق المقصر» و لم يذكر «الذى يقصر بحقنا».

يؤيده: تفسير العياشي ج ١ ص ٦٣ عن أبى بصير عن ابى جعفر عليه السلام: «نحن نمط الحجاز، فقلت: و ما نمط الحجاز؟ قال عليه السلام: «أوسط الانماط انّ الله يقول :﴿و كذلك جعلناكم امة وسطا﴾»، ثم قال عليه السلام: «الينا يرجع الغالى و بنا يلحق المقصر».

نهج البلاغة ج ٤ ص ٢٦: «نحن النمرقة الوسطى، بها يلحق التالي و إليها يرجع الغالي»، **كنز العمال** ج ١٤ ص ٥٩٢ عن سعد الإسكاف عن الأصبغ بن نباتة عن علي بن أبي طالب عليه السلام فى خطبة طويلة: «و بنا يلحق التالي و إلينا يفئ الغالي، الخبر».

٢٤٠ ـ النسخ: سقط من (ط) «غرق».

المصادر: تحف العقول ص ١١٦ و فيه «من اتبع امرنا» بدل «من تمسک بنا» و «سحق» بدل «غرق»،

[٢٤١] لمحبينا أفواج من رحمة الله و لمبغضينا أفواج من غضب الله.
[٢٤٢] طريقنا القصد و في أمرنا الرشد.
[٢٤٣] لايكون السهو في خمس في: الوتر و الجمعة و الركعتين الأوليين من كل صلاة و في الصبح و في المغرب.

غرر الحكم ص ٨٥: «من اتبع أمرنا لحق» و ص ١١٦: «من ركب غير سفينتنا غرق»، عيون الحكم و المواعظ ص ٤٢٤ و زاد بعد «لحق» «و من تخلف عنا محق و من اتبع امرنا سبق» و ذكر «سبيلنا» بدل «طريقنا»، بحار الانوار ج ٢٧ ص ٨٨ عن الخصال.

بيان: المحق: محقه الله فانمحق وامتحق: أي ذهب خيره و بركته و نقص، ذهاب الشيء كله حتى لايبقى له أثر، (كتاب العين ج ٣ ص ٥٦).

٢٤١ ـ المصادر: تفسير فرات ص ٣٦٧، تحف العقول ص ١١٦ و فيه «سخط» بدل «غضب» ١١٦، بحار الانوار ج ٢٧ ص ٨٨ و ج ٦٨ ص ١٧ عن الخصال.

٢٤٢ ـ المصادر: تفسير فرات ص ٣٦٧و فيه «سبيلنا» بدل «فى امرنا»، تحف العقول ص ١١٦ و لم يذكر «فى»، عيون الحكم و المواعظ ص ٣١٨، بحار الانوار ج ٦٨ ص ٦٢ عن تفسير فرات.

بيان: القصد: الوسط بين الطرفين فى القول و الفعل (النهاية لابن اثير ج ٤ ص ٦٨).

٢٤٣ ـ النسخ: فى (ه ،ز،ط) هكذا: «...الجمعة و كل صلاة مكتوبة التى يكون فيها، و فى الصبح، الخبر»، و الظاهر سقط منها «القرائة» بعد «يكون فيها» بقرينة نسخة تحف العقول.

المصادر: تحف العقول ص ١١٦ و فيه «لايجوز السهو» بدل «لايكون السهو» و «صلاة مفروضة التى تكون فيهما القرائة» بدل «صلاة مكتوبة» و ليس فيه «الجمعة» و زاد فى آخره «و كل ثنائية مفروضة و انْ كانت سفراً»، وسائل الشيعة ج ٨ ص ١٩٧ كتاب الصلاة باب ٢ من ابواب الخلل الواقع فى الصلاة حديث ١٤ عن الخصال، بحار الانوار ج ٨٨ ص ١٦٥ عن الخصال.

الكتب الفقهية: الحدائق الناضرة ج ٩ ص ١٦٣، مصباح الفقيه ج ٢ ص ٥٥٦ و ص ٥٨٨.

يؤيده: الكافى ج ٣ ص ٣٥٠ باب السهو فى الفجر و المغرب و الجمعة حديث ١ عن علي بن إبراهيم عن أبيه و عن محمد بن إسماعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن أبي عمير عن حفص بن البختري و غيره عن أبي عبد الله عليه السلام: «إذا شككت في المغرب فأعد و إذا شككت في الفجر فأعد»

[٢٤٤] لايقرأ العبد القرآن إذا كان على غير طهور حتى يتطهر.
[٢٤٥] أعطوا كل سورة حظها من الركوع و السجود إذا كنتم في الصلاة.

و حديث ٢ عن على بن ابراهيم عن أبيه عن حماد عن حريز عن محمد بن مسلم قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل يصلي و لايدري واحدة صلى أم اثنتين قال عليه السلام: «يستقبل حتى يستيقن أنه قد أتم و في الجمعة و في المغرب و في الصلاة في السفر»، **تهذيب الاحكام** ج ٢ ص ١٧٩ بالاسناد عن سماعة فى السهو في صلاة الغداة فقال عليه السلام: «إذا لم تدر واحدة صليت أم ثنتين فأعد الصلاة من أولها و الجمعة أيضا إذا سها فيها الامام فعليه أن يعيد الصلاة لانَّها ركعتان و المغرب إذا سها فيها فلم‌يدر كم ركعة صلى فعليه أن يعيد الصلاة» و ص ١٨٠ باسناده عن حسين بن سعيد عن فضالة عن العلاء عن أبي عبد الله عليه السلام فى الرجل يشك في الفجر». قال عليه السلام: «يعيد»، قلت: «المغرب»، قال عليه السلام: «نعم و الوتر و الجمعة»،

٢٤٤ ـ النسخ: (ج): «لايقرب» بدل «لايقرأ».

المصادر: تحف العقول ص ١١٦ و فيه «العاقل» بدل «العبد» و «طهر» بدل «طهور»، وسائل الشيعة ج ٦ ص ١٩٦ كتاب الصلاة باب ١٣ من ابواب قراءة القرآن حديث ٢ عن الخصال.

الكتب الفقهية: الحدائق الناضرة ج ٢ ص ١٣٧ و ج ٤ ص ٤١٤، مستند الشيعة ج ٢ ص ٣٣،ةجواهر الكلام ج ١ ص ١٥، كتاب الطهارة للسيد الخوئى ج ٣ ص ٥٠٩.

يؤيده: قرب الإسناد عن محمد بن عبد الحميد عن محمد بن الفضيل عن أبي الحسن عليه السلام قال: سألته أقرأ المصحف ثم يأخذني البول فأقوم فأبول و أستنجي و أغسل يدي و أعود إلى المصحف فأقرأ فيه؟ قال عليه السلام: «لا، حتى تتوضأ للصلاة».

٢٤٥ ـ النسخ: (ج،د،هز): «حقها» بدل «حظها».

المصادر: تحف العقول ص ١١٦و فيه «اعطوا حقها» بدل «اعطوا حظها»، وسائل الشيعة ج ٨ ص ٥٢ كتاب الصلاة باب ٨ من ابواب القرائة حديث ١٠ عن الخصال، بحار الانوار ج ٨٥ ص ١٩.

الكتب الفقهية: جواهر الكلام ج ٩ ص ٣٥٥، مصباح الفقيه ج ٢ ص ٢٩٦.

يؤيده: تهذيب الأحكام ج ٢ ص ٧٠ باسناده عن الحسين بن سعيد عن صفوان عن العلا عن محمد بن مسلم عن أحدهما عليه السلام: «سألته عن الرجل يقرأ السورتين في الركعة؟» فقال: «لا، لكل سورة

[٢٤٦] لايصلي الرجل في قميص متوشحا به فإنَّه من أفعال قوم لوط.

ركعة»، ص ٧٣ باسناده عن حسين بن سعيد عن صفوان عن ابن بكير عن زرارة قال سألت أبا عبد الله عليه السلام: «عن الرجل يقرن بين السورتين في الركعة؟» فقال: «انَّ لكل سورة حقا فاعطها حقها من الركوع و السجود، الخبر»، **مسند احمد** ج ٥ ص ٥٩ باسناده عن أبي العالية عن من سمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «أعطوا كل سورة حظها من الركوع و السجود».

اقول: ورد النهى عن القران بين سورتين فى قرائة ركعة واحدة فى جملة من الاخبار (مثل هذه الفقرة من كتاب آداب أمير المومنين عليه السلام و صحيحة محمد بن مسلم و موثقة زرارة) و لكن الاصحاب حملوا هذه الاخبار على خصوص الفريضة دون النافلة بقرينة ما رواه الشيخ فى تهذيب الأحكام ج ٢ ص ٧٠ باسناده عن الحسين بن سعيد عن القروي عن أبان عن عمر بن يزيد: قلت لابي عبد الله عليه السلام: «أقرأ سورتين في ركعة؟» قال: «نعم»، قلت: «أليس يقال: "اعط كل سورة حقها من الركوع و السجود؟"» فقال عليه السلام: «ذاك في الفريضة فامّا في النافلة فليس به بأس»،

ثمَّ انَّ متأخرى الاصحاب حملوا النهى عن القِران بين السورتين فى الصلاة المكتوبة على الكراهة بقرينة ما رواه الشيخ فى تهذيب الأحكام ج ٢ ص ٢٩٦ باسناده عن احمد بن محمد عن الحسن بن علي بن يقطين عن أخيه الحسين بن علي عن أبيه علي بن يقطين قال: سألت أبا الحسن عليه السلام: عن القِران بين السورتين في المكتوبة و النافلة؟، قال عليه السلام: «لا بأس».

٢٤٦ ـ المصادر: تحف العقول ص ١١٦و فيه «من فعال» بدل «من افعال»، وسائل الشيعة ج ٤ ص ٣٩٨ (كتاب الصلاة، الباب ٢٤ من ابواب لباس المصلى، الحديث ٩)، بحار الانوار ج ٨٣ ص ٨٤.

الكتب الفقهية: الحدائق الناضرة ج ٧ ص ٢٦ و ١٣١.

بيان: التوشح: توشح الرجل بثوبه أو إزاره: أن يدخله تحت إبطه الأيمن و يلقيه على منكبه الأيسر كما يفعله المحرم و الأصل في ذلك كله من الوشاح ككتاب و هو شئ ينسج من أديم عريضا و يرصع بالجواهر و يوضع شبه قلادة تلبسه النساء، (مجمع البحرين ج ٤ ص ٥٠٤).

اقول: ورد النهى عن الصلاة متوحشاً فى روايات متعددة:

منها: ما رواه الكلينى فى الكافى ج ٣ ص ٣٩٥ باب الصلاة فى ثوب واحد حديث ٧ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن علي بن الحكم عن هشام بن سالم عن أبي بصير عن أبي عبد

[٢٤٧] تجزي الصلاة للرجل في ثوب واحد يعقد طرفيه على عنقه و في القميص الصفيق[1] يزره عليه.

الله عليه السلام: «لاينبغي أن تتوشح بإزار فوق القميص و أنت تصلي و لاتتزر بإزار فوق القميص إذا أنت صليت فإنه من زي الجاهلية».

منها: ما رواه الشيخ الصدوق فى علل الشرايع ج ٢ ص ٣٣٩ عن محمد بن الحسن عن الصفار عن إبراهيم بن هاشم عن إسماعيل بن مرار عن يونس بن عبد الرحمن عن جماعة من أصحابه عن أبي جعفر و أبي عبد الله عليهما السلام أنه سئل ما العلة التي من أجلها لايصلي الرجل و هو متوشح فوق القميص؟ فقال عليه السلام: «لعلة الكبر في موضع الاستكانة و الذل».

منها: ما رواه الشيخ فى تهذيب الاحكام ج ٢ ص ٣٧١ بإسناده عن أحمد بن محمد عن علي بن الحكم عن مالك بن عطية عن زياد بن المنذر (عن أبي جعفر عليه السلام)، قال: «سأله عليه السلام رجل و أنا حاضر عن الرجل يخرج من الحمام أو يغتسل فيتوشح و يلبس قميصه فوق الازار فيصلي و هو كذلك؟»، قال عليه السلام: «هذا عمل قوم لوط، الخبر».

و لكن الاصحاب حملوا هذه الروايات على الكراهة بقرينة ما رواه الكلينى فى الكافي ج ٣ ص ٣٩٤ باب الصلاة فى ثوب واحد حديث ٢ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن علي بن الحكم عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم قال: رأيت أبا جعفر عليه السلام صلى في إزار واحد ليس بواسع قد عقده على عنقه،الخبر»، و الشيخ فى الاستبصار ج ١ ص ٣٨٨ باسناده عن علي بن اسمعيل عن حماد بن عيسى قال: كتب الحسن بن علي بن يقطين إلى العبد الصالح عليه السلام هل يصلي الرجل الصلاة و عليه إزار متوشح به فوق القميص؟ فكتب:«نعم».

[١] ـ هكذا صححناه من (ب، ج، د، هـ،و، ز) و فى الاصل: «الضيق».

٢٤٧ ـ المصادر: تحف العقول ص ١١٦ و فيه «تجزى للرجل الصلاة» بدل «تجزى الصلاة للرجل» و «القميص الصفين» بدل «القميص الصفيق»، وسائل الشيعة ج ٤ ص ٣٨٩ كتاب الصلاة، باب ٢٢ من ابواب لباس المصلى، حديث ٥ عن الخصال، بحار الانوار ج ٨٣ ص ١٨٤ عن الخصال.

الكتب الفقهية: الحدائق الناضرة ج ٧ ص ٢٦، مصباح الفقيه ج ٢ ص ١٥٤.

يؤيده: الكافى: ج ٣ ص٣٩٤ باب الصلاة فى ثوب واحد حديث ١ عن محمد بن يحيى عن أحمد

[٢٤٨] لايسجد الرجل على صورة و لا على بساط فيه صورة و يجوز أن تكون الصورة تحت قدميه أو يطرح عليها[1] ما يواريها.

بن محمد عن علي بن الحكم عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم في حديث قال: قلت لابي جعفر عليه السلام: الرجل يصلي في قميص واحد؟ فقال عليه السلام: «إذا كان كثيفا فلابأس به و المرأة تصلي في الدرع و المقنعة إذا كان الدرع كثيفا (يعني إذا كان ستيرا)»، **تهذيب الاحكام**: ج ٢ ص ٣١٤ بإسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى عن السياري عن أحمد بن حماد رفعه إلى أبي عبد الله عليه السلام: «لاتصل فيما شف أو صف، يعني الثوب المصقل».

بيان:

الصفيق: ضد سخيف و قد صفق الثوب صفاقةً إذا كثف نسجه (تاج العروس ج ١٣ ص ٢٧٣)

الزر: الجويزة التى تجعل فى عروة الجيب، جمعه أزرار (يقال بالفارسية: دكمه)، أزررت القميص : اتخذت له أزراراً، زررته: علقته بالعرى، (كتاب العين ج ٧ ص ٣٤٨).

[١] ـ هكذا صححناه من نسخة (و) و فى الاصل: «عليه».

٢٤٨ ـ المصادر: تحف العقول ص ١١٦ و فيه «و لا بساط هى فيه» بدل «و لا على بساط فيه صورة» و «يطرح عليها» بدل «يطرح عليه»، وسائل الشيعة ج ٤ ص ٤٣٨ كتاب الصلاة، الباب ٤٥ من ابواب لباس المصلى حديث ٥، بحار الانوار ج ٨٣ ص ٢٩١

الكتب الفقهية: الحدائق الناضرة ج ٧ ص ١٥١، جواهر الكلام ج ٨ ص ٣٩١.

يؤيده: الكافى: ج ٣ ص ٣٩٢ باب الصلاة فى الكعبة و فى الكنائس حديث ٢٠ عن جماعة عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن صفوان بن يحيى عن العلاء عن محمد بن مسلم قال: سألت أحدهما عليهما السلام عن التماثيل في البيت؟ فقال عليه السلام: «لا بأس إذا كانت عن يمينك و عن شمالك و عن خلفك أو تحت رجليك و إن كانت في القبلة فألق عليها ثوبا»، **الفقيه**: ج ١ ص ٢٤٥ باسناده عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام: «لا بأس أن تصلي على كل التماثيل إذا جعلتها تحتك»، **تهذيب الاحكام**: ج ٢ ص ٢٢٦ بإسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن الحسن بن محبوب عن العلاء عن محمد بن مسلم قال: قلت لابي جعفر عليه السلام: أصلي و التماثيل قدامي و أنا أنظر إليها؟ قال عليه السلام: لا، اطرح عليها ثوبا و لا بأس بها إذا كانت عن يمينك أو شمالك أو

[٢٤٩] لايعقد الرجل الدراهم التي فيها صورة في ثوبه و هو يصلي و يجوز أن يكون الدراهم في همیان أو في ثوب إذا خاف و يجعلها إلى ظهره.
[٢٥٠] لايسجد الرجل على كدس حنطة و لاشعير و لاعلى لون ممايؤكل و لايسجد على الخبز.

خلفك أو تحت رجلك أو فوق رأسك و إن كانت في القبلة فألق عليها ثوبا و صل».

بيان: البسط: أصل واحد و هو امتداد الشيء في عرض أو غير عرض فالبساط ما يبسط و البساط الأرض و هي البسيطة، (معجم مقاييس اللغة ج ١ ص ٢٤٧).

٢٤٩ ـ النسخ: (د،ه،و،ز): «فى ظهره» بدل «الى ظهره».

المصادر: تحف العقول ص ١١٧ و فيه «الدرهم» بدل «الدراهم» و «التى فيه» بدل «التى فيها» و «أو فى ثوب ان كان طاهرا» بدل «أو فى ثوب اذا خاف و يجعلها الى ظهره»، بحار الانوار ج ٨٣ ص ٢٤٧ عن الخصال.

الكتب الفقهية: الحدائق الناضرة ج ٧ ص ١٥١ و ١٥٤، مستند الشيعة ج ٤ ص ٣٩٦، جواهر الكلام ج ٨ ص ٢٧٤، ص ٣٩١.

يؤيده: الكافي: ج ٣ ص ٤٠٢ باب اللباس الذى تكره الصلاة فيه حديث ٢٠ عن الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر عن علي بن مهزيار عن فضالة بن أيوب عن حماد بن عثمان قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الدراهم السود التي فيها الشماثيل أيصلي الرجل و هي معه؟ فقال عليه السلام: «لا بأس إذا كانت مواراة»، **الفقيه** ج ١ ص ٢٥٦ بالاسناد عن عبد الرحمن بن الحجاج انّه أبا عبد الله عليه السلام عن الدراهم السود تكون مع الرجل و هو يصلي مربوطة أو غير مربوطة؟ فقال عليه السلام: «ما أشتهي أن يصلي و معه هذه الدراهم التي فيها التماثيل»، ثم قال عليه السلام: «ما للناس بد من حفظ بضايعهم فإن صلى و هي معه فلتكن من خلفه و لايجعل شيئا منها بينه و بين القبلة».

٢٥٠ ـ النسخ: سقط من (ج،ح): «لايسجد» قبل «على الخبز».

المصادر: تحف العقول ص ١١٧ و فيه «و لا على شيء» بدل «و لا على لون» و «و لا على الخبز» بدل «و لايسجد على الخبز»، وسائل الشيعة ج ٥ ص ٣٤٤ كتاب الصلاة باب ١ من ابواب ما يسجد عليه حديث ٤ عن الخصال، بحار الانوار ج ٨٥ ص ١٤٨ عن الخصال.

[٢٥١] لايتوضأ الرجل حتى يسمي، يقول قبل أن يمس الماء: «بسم الله و بالله اللهم اجعلني من التوابين و اجعلني من المتطهرين»، فإذا فرغ من طهوره قال: «أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له و أشهد أن محمدا عبده و رسوله صلى الله عليه وآله وسلم»، فعندها يستحق المغفرة.

الكتب الفقهية: الحدائق الناضرة ج ٧ ٢٤٦، مفتاح الكرامة ج ٦ ص ٣٣٣، رياض المسائل ج ٣ ص ٢٨٧، غنائم الأيام ج ٢ ص ٦١٣، جواهر الكلام ج ٨ ص ٤١٨.

يؤيده: الفقيه ج ١ ص ٢٧٢ بإسناده عن هشام بن الحكم أنه قال لابي عبد الله عليه السلام أخبرني عما يجوز السجود عليه و عما لايجوز، قال عليه السلام: «السجود لايجوز إلا على الارض أو على ما أنبتت الارض إلا ما اكل أو لبس، الخبر»، **تهذيب الأحكام** ج ٢ ص ٢٣٤ باسناده عن حماد بن عثمان عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: «السجود على ما أنبتت الارض إلا ما اكل أو لبس».

بيان: الكدس: جماعة طعام و كذلک ما يجمع من دراهم و نحوه، (لسان العرب ج ٦ ص ١٩٢).

٢٥١ ـ النسخ: (ط) زاد «انْ» قبل «يسمّى».

المصادر: المحاسن ج ١ ص ٤٦ في رواية ابن مسلم عن أبي عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام الا انَّه ليس فيه «بسم الله و بالله»، تحف العقول ص ١١٧ و فيه «و ان محمداً» بدل «و اشهد انَّ محمدا»، وسائل الشيعة ج ١ ص ٤٢٦ كتاب الطهارة باب ٢٦ من ابواب الوضوء حديث ١٠ عن الخصال، بحار الانوار ج ٨٠ ص ٣١٤ عن الخصال.

الكتب الفقهية: الحدائق الناضرة ج ٢ ص ١٥٠، مصباح الفقيه ج ١ ص ١٩٧.

يؤيده: الكافي ج ٣ ص ١٦ باب القول عند دخول الخلاء حديث ١ عن علي بن إبراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن معاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام في حديث قال عليه السلام: «فإذا توضأت فقل: أشهد أن لا إله إلا الله، أللهم اجعلني من التوابين و اجعلني من المتطهرين و الحمد لله رب العالمين»، **تهذيب الاحكام** ج ١ ص ٧٦ بإسناده عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن حماد عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام: «إذا وضعت يدك في الماء فقل: بسم الله و بالله أللهم اجعلني من التوابين و اجعلني من المتطهرين، فإذا فرغت فقل: الحمد لله رب العالمين».

[٢٥٢] من أتى الصلاة عارفا بحقها غفر له.

[٢٥٣] لايصلي الرجل نافلة في وقت فريضة إلا من عذر و لكن يقضي بعد ذلك إذا أمكنه القضاء قال الله تبارك وتعالى:﴿الَّذِينَ هُمْ عَلىٰ صَلاٰتِهِمْ دائِمُونَ﴾[1]، يعني: الذين يقضون ما فاتهم من الليل بالنهار و ما فاتهم من النهار بالليل.

---

٢٥٢ ـ المصادر: تحف العقول ص ١١٧ زاد بعد «غفر» «الله»، وسائل الشيعة ج ٤ ص ٢٢٨ كتاب الصلاة بابا ٣٥ من ابواب اعداد الرفائض حديث ١٠ عن الخصال، بحار الانوار ج ٨٢ ص ٢٠٧ عن الخصال، مستدرک الوسائل ج ٣ ص ٨٠ كتاب الصلاة باب ٢٩ من ابواب اعداد الفرائض حديث ٧ عن الخصال.

يؤيده: الفقيه ج ٢ ص ٢٠٢ باسناده عن الحسن محبوب عن على بن رئاب عن محمد بن قيس سمعت عن ابى جعفر عليه السلام فى حديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «فإذا قمت إلى الصلاة و توجهت و قرأت ام الكتاب و ما تيسر لك من السور ثم ركعت فأتممت ركوعها و سجودها و تشهدت و سلمت غفر لك كل ذنب فيما بينك و بين الصلاة التي قدمتها إلى الصلاة المؤخرة فهذا لك في صلاتک».

١ ـ سورة المعارج، آية ٢٣

٢٥٣ ـ المصادر: تحف العقول ص ١١٧ «لايصل» بدل «لايصل» و زاد «و لايتركها» قبل «الا من عذر» و «ليقض» بدل «لكن يقضى» و ذكر «هم الذين يقضون» بدل «يعنى الذين يقضون» و ليس فيه «ما فاتهم»، وسائل الشيعة ج ٤ ص ٢٢٩ كتاب الصلاة باب ٣٥ من ابواب المواقيت حديث ١٠ عن الخصال، بحار الانوار ج ٨٧ ص ٣٩ عن الخصال، نور الثقلين ج ٥ ص ٦ عن الخصال.

الكتب الفقهية: مصباح الفقيه ج ٢ ص ٥٩.

يؤيده: الكافى ج ٣ ص ٢٨٩ باب التطوع فى وقت الفريضة حديث ٣ عن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن عثمان بن عيسى عن سماعة فى الرجل يأتي المسجد و قد صلى أهله أيبتدي بالمكتوبة أو يتطوع؟ فقال عليه السلام: «إنْ كان في وقت حسن فلا بأس بالتطوع قبل الفريضة و إن كان خاف الفوت من أجل ما مضى من الوقت فليبدأ بالفريضة و هو حق الله ثم ليتطوع، الخبر»، **تهذيب الاحكام** ج ٢ ص ١٦٧ بإسناده عن الطاطري عن عبد الله بن جبلة عن علا عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام: «قال لي رجل من أهل المدينة: "يا أبا جعفر مالي لاأراك تتطوع بين

[٢٥٤] لا يقضي النافلة في وقت فريضة، ابدأ بالفريضة ثم صل ما بدا لك.
[٢٥٥] الصلاة في الحرمين تعدل ألف صلاة.

الاذان و الاقامة كما يصنع الناس"؟» فقلت: «إنّا إذا أردنا أن نتطوع كان تطوعنا في غير وقت فريضة فإذا دخلت الفريضة فلا تطوع»، **الاستبصار** ج ١ ص ٢٩٤ بإسناده عن أحمد بن محمد عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة عن أبي بكر عن جعفر بن محمد عليه السلام: «إذا دخل وقت صلاة فريضة فلا تطوع».

٢٥٤ ـ المصادر: غرر الحكم ص ١٧٥ و فيه «لا تقض نافلة» بدل «لا تقضى النافلة»، عيون الحكم و المواعظ ص ٥٢٢، وسائل الشيعة ج ٤ ص ٢٢٩ كتاب الصلاة باب ٣٥ من ابواب المواقيت حديث ١٠ عن الخصال، بحار الانوار ج ٨٧ ص ٣٩ عن الخصال، نور الثقلين ج ٥ ص ٤١٦ عن الخصال.

يؤيده: تهذيب الاحكام: ج ٢ ص ١٦٧ باسناده عن الطاطرى عن محمد بن سكين عن معاوية بن عمار عن بخية: قلت لابي جعفر عليه السلام: تدركني الصلاة و يدخل وقتها فأبدأ بالنافلة؟ قال: فقال أبو جعفر عليه السلام: «لا، و لكن ابدأ بالمكتوبة و اقض النافلة» و باسناده عن الحسن بن محمد بن سماعة عن محمد بن زياد عن حماد بن عثمان عن اديم بن الحر عن ابى عبد الله عليه السلام: «لا يتنفل الرجل إذا دخل وقت الفريضة» و قال عليه السلام: «إذا دخل وقت فريضة فابدأ بها».

٢٥٥ ـ المصادر: تحف العقول ص ١١٧، وسائل الشيعة ج ٥ ص ٢٨٥ كتاب الصلاة باب ٦٣ من ابواب احكام المساجد حديث ٢ عن الخصال، بحار الانوار ج ٩٩ ص ٧٣ و ص ٣٤٠ و ٣٨٠ عن الخصال.

يؤيده: الكافي ج ٤ ص ٥٢٥ باب فضل الصلاة فى المساجد حديث ٥ عن أحمد بن محمد عن علي بن أبي سلمة عن هارون بن خارجة عن صامت عن أبي عبد الله عليه السلام عن آبائه عليهم السلام «الصلاة في المسجد الحرام تعدل مائة ألف صلاة»، و عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن النوفلي عن السكوني عن أبي عبد الله صلى الله عليه و آله و سلم عن آبائه عليهم السلام: «الصلاة في المسجد الحرام تعدل مائة ألف صلاة»، **كامل الزيارات** ص ٥٩ عن ابيه عن سعد بن عبد الله بن ابي خلف القمي الاشعري عن احمد بن محمد بن عيسى عن موسى بن القاسم البجلي عمن حدثه عن مرازم قال: سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الصلاة في مسجد رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فقال: قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: «صلاة في مسجدي تعدل الف صلاة في غيره و صلاة في المسجد الحرام تعدل الف صلاة في مسجدي، الخبر»، **كامل الزيارات**

[٢٥٦] نفقة درهم في الحج تعدل ألف درهم.

ص ٦٠ عن جماعة مشايخه عن عبد الله بن جعفر الحميري عن ابراهيم بن مهزيار عن اخيه علي عن الحسين بن سعيد عن صفوان ابن يحيى و ابن ابي عمير و فضالة بن ايوب جميعا عن معاوية بن عمار انَّه قال أبو عبد الله عليه السلام لابن ابي يعفور: «اكثر من الصلاة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله فانه صلى الله عليه وآله قال: صلاة في مسجدي هذا كألف صلاة في مسجد غيره الا المسجد الحرام فان الصلاة في المسجد الحرام تعدل الف صلاة في مسجدي»، **الفقيه** ج ١ ص ٢٢٨ باسناده عن أبى حمزة الثمالي عن أبي جعفر عليه السلام: «من صلى في المسجد الحرام صلاة مكتوبة قبل الله بها منه كل صلاة صلاها منذ يوم وجبت عليه الصلاة، و كل صلاة يصليها إلى أن يموت»، **تهذيب الأحكام** ج ٣ ص ٢٥٠ باسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن يعقوب بن يزيد عن الحسن بن علي الوشا عن الرضا عليه السلام سألته عن الصلاة في المسجد الحرام و الصلاة في مسجد الرسول عليه السلام في الفضل سواء؟ قال عليه السلام: «نعم و الصلاة فيما بينهما تعدل الف صلاة».

٢٥٦ ـ المصادر: تحف العقول ص ١١٧ : «درهم ينفقه الرجل فى الحج يعدل الف درهم».

يؤيده: **الكافي** ج ٤ ص ٢٥٥ باب فضل الحج و العمرة حديث ١٥ عن محمد بن يحيى عن عبد المؤمن عن علي بن أبي حمزة عن أبي عبد الله عليه السلام: «درهم تنفقه في الحج أفضل من عشرين ألف درهم تنفقها في حق»، ص ٢٦٠ عن علي عن أبيه عن ابن أبي عمير عن حسين الاحمسي عن أبي بصير عن ابى عبد الله عليه السلام: «حجة خير من بيت مملوء ذهبا يتصدق به حتى يفنى»، **الفقيه** ج ٢ ص ٢٢٥ و روي: «درهما في الحج خير من ألف ألف درهم في غيره و درهم يصل إلى الامام مثل ألف ألف درهم في الحج»، **تهذيب الأحكام** ج ٥ ص ١٩ باسناده عن موسى بن القاسم عن صفوان و ابن أبي عمير عن معاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام عن أبيه عن آبائه عليهم السلام أن رسول الله عليه السلام فى حديث: «فلو أن أبا قبيس لك ذهبة حمراء أنفقته في سبيل الله ما بلغت ما يبلغ الحاج»، ص ٢٢ باسناده عن موسى بن سعدان عن صفوان و ابن ابي عمير عن نصير بن كثير عن ابى بصير عب ابى عبد الله عليه السلام: «درهم في الحج أفضل من الفي الف فيما سوى ذلك من سبيل الله»، و باسناده عن موسى بن سعدان عن صفوان عن عبد الله بن مسكان عن إسماعيل بن جابر عن أبي بصير و عن إسحاق بن عمار عن أبي بصير و عثمان بن عيسى عن يونس بن ظبيان كلهم عن أبى

[٢٥٧] ليخشع الرجل في صلاته فإنه من خشع قلبه لله عز و جل خشعت جوارحه فلايعبث بشيء.

[٢٥٨] القنوت في كل صلاة ثنائية قبل الركوع في الركعة الثانية إلا الجمعة فإن فيها قنوتين أحدهما قبل الركوع في الركعة الاولى والآخر بعده في الركعة الثانية[1] و يقرأ في الأولى الحمد و الجمعة و في الثانية الحمد و المنافقين.

عبد الله عليه السلام: «صلاة فريضة أفضل من عشرين حجة و حجة خير من بيت من ذهب يتصدق به حتى لايبقى منه شئ».

٢٥٧ ـ المصادر: تحف العقول ص ١١٧ و لم يذكر «لله» و «خشعت جوارحه» و زاد في آخره «في صلاة»، وسائل الشيعة ج ٧ ص ٢٦١ كتاب الصلاة باب ١٧ من ابواب قواطع الصلاة حديث ٦ عن الخصال، بحار الانوار ج ٨٤ ص ٢٣٩ عن الخصال، نور الثقلين ج ٣ ص ٢٨ عن الخصال.

الكتب الفقهية: جواهر الكلام ج ١٠ ص ١٨٤.

يؤيده: الكافي: ج ٣ ص ٢٩٩ باب الخشوع في الصلاة حديث ٩ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى رفعه عن أبي عبد الله عليه السلام: «إذا قمت في الصلاة فلاتعبث بلحيتك و لا برأسك، الخبر»،، و عن علي عن أبيه و عن محمد عن الفضل عن حماد عن حريز عن زرارة في حديث عن أبي جعفر عليه السلام: «عليك بالإقبال على صلاتك و لاتعبث فيها بيديك و لابرأسك و لابلحيتك» و ص ٣٠٠ باب البكاء و الدعاء في الصلاة حديث ٣ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن الحسن بن أبي الحسن الفارسي عمن حدثه عن أبي عبد الله عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: «إن الله كره لكم أيتها الامة أربعا و عشرين خصلة و نهاكم عنها، كره لكم العبث في الصلاة»، **الفقيه** ج ١ ص ٣٠٧ بإسناده عن حماد بن عيسى عن أبي عبد الله عليه السلام أنه لما علّمه الصلاة قال عليه السلام: «هكذا صل و لاتلتفت و لاتعبث بيديك و أصابعك، الخبر».

[١] ـ هكذا أثبتناه من تحف العقول و في الاصل هكذا: «القنوت في صلاة الجمعة قبل الركوع».

٢٥٨ ـ المصادر: تحف العقول ص ١١٨ و ذكر الذيل هكذا: «و القراءة في الجمعة في الركعة الاولى بسورة الجمعة بعد فاتحة الكتاب وإذا جاءك المنافقون»، وسائل الشيعة ج ٦ ص ١٢٠ كتاب الصلاة باب ٤٩

[٢٥٩] اجلسوا في الركعتين حتى تسكن جوارحكم ثم قوموا فإن ذلك من فعلنا.

من ابواب قرائة الصلاة حديث ٧ عن الخصال، بحار الانوار ج ٨٩ ص ١٩١ عن الخصال.

يؤيده: الكافي: ج ٣ ص ٤٢٥ باب القرائة يوم الجمعة حديث ١ عن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن صفوان بن يحيى عن منصور بن حازم عن أبي عبد الله عليه السلام: «ليس في القراءة شئ موقت إلا الجمعة تقرء بالجمعة و المنافقين»، و حديث ٢ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد و محمد بن الحسين عن عثمان بن عيسى عن سماعة عن أبي بصير عن ابى عبد الله عليه السلام: «اقرء في ليلة الجمعة بالجمعة و سبح اسم ربك الاعلى و في الفجر بسورة الجمعة و قل هو الله أحد و في الجمعة بالجمعة و المنافقين»، **تهذيب الأحكام** ج ٣ ص ١٧ باسناده عن الحسين بن سعيد عن ابن أبي عمير عن أبي أيوب عن أبي بصير قال: سأل عبد الحميد أبا عبد الله عليه السلام و أنا عنده عن القنوت في يوم الجمعة، قال عليه السلام: «في الركعة الثانية»، فقال له: «قد حدثنا بعض أصحابنا انك قلت: في الركعة الاولى»، فقال عليه السلام: «في الاخيرة»، و كان عنده ناس كثير فلما رأى غفلة منهم قال عليه السلام: «يا أبا محمد هو في الركعة الاولى و الاخيرة» قال: قلت: «جعلت فداك قبل الركوع أو بعده؟» قال عليه السلام: «كل القنوت قبل الركوع إلا الجمعة فانَّ الركعة الاولى القنوت فيها قبل الركوع و الاخيرة».

٢٥٩ ـ المصادر: تحف العقول ص ١١٨ و فيه «اجلسوا بعد السجدتين» بدل «اجلسوا فى الركعتين»، وسائل الشيعة ج ٥ ص ٤٧١ كتاب الصلاة باب ١ من ابواب افعال الصلاة حديث ١٦ عن الخصال، بحار الانوار ج ٨٥ ص ١٨٣ عن الخصال، مستدرک الوسائل ج ٤ ص ٤٥٧ كتاب الصلاة باب ٥ من ابواب السجود حديث ٤ عن الخصال.

الكتب الفقهية: الحدائق الناضرة ج ٨ ص ٣٠٤، مستند الشيعة ج ٥ ص ٢٩٥، جواهر الكلام ج ١٠ ص ١٦٨ و ص ١٨٤، مصباح الفقيه ج ٢ ص ٣٥٢.

يؤيده: تهذيب الأحكام ج ٢ ص ٨٢ عن أحمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن أبي أيوب الخزاز عن عبد الحميد بن عواض عن أبي عبد الله عليه السلام رأيته إذا رفع رأسه من السجدة الثانية من الركعة الاولى جلس حتى يطمئن ثم يقوم و باسناده عن سماعة عن أبي بصير عن ابى عبد

[٢٦٠] إذا قام أحدكم من الصلاة فليرفع يده حذاء صدره.( )

لله‌عليه‌السلام: «إذا رفعت رأسك من السجدة الثانية في الركعة الاولى حين تريد أن تقوم فاستو جالسا ثم قم» و ص ٣١٤ باسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن يعقوب بن يزيد عن محمد بن الحسن بن زياد عن محمد بن أبي حمزة عن علي بن الحزور عن الاصبغ بن نباتة قال: كان أمير المؤمنين‌عليه‌السلام إذا رفع رأسه من السجود قعد حتى يطمئن ثم يقوم فقيل له: يا أمير المؤمنين كان من قبلك أبو بكر وعمر إذا رفعوا رؤوسهم عن السجود نهضوا على صدور اقدامهم كما تنهض الابل، فقال أمير المؤمنين‌عليه‌السلام: «إنما يفعل ذلك أهل الجفا من الناس إن هذا من توقير الصلاة».

[١] ـ هكذا أثبتناه من (ب،ج،د،هـ،و،ز،ط)و سقط من الاصل هذا الحديث.

٢٦٠ ـ النسخ: (ح): «اذا قام احدكم بين يدى الله» بدل «اذا قام احدكم من الصلاة»، (ج،هـ،و،ز،ح): «فليرجع» بدل «فليرفع».

المصادر: وسائل الشيعة ج ٥ ص ٤٧١ كتاب الصلاة باب ١ من ابواب افعال الصلاة حديث ١٦.

أقول: بناءً على متن نسخة (ح)و هو «اذا قام احدكم بين يدى الله» فيدل الحديث على استحباب رفع اليد عند تكبيرة الاحرام و يدل عليه اخبار كثيرة، منها: ما رواه الشيخ فى تهذيب الأحكام ج ٢ ص ٦٥ باسناده عن الحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى عن فضالة عن معاوية بن عمار قال: «رأيت أبا عبد الله‌عليه‌السلام حين أفتتح الصلاة يرفع يديه أسفل من وجهه قليلا»، و باسناده عن الحسين بن سعيد عن ابن أبي نجران عن صفوان بن مهران الجمال: «رأيت أبا عبد الله‌عليه‌السلام إذا كبر في الصلاة يرفع يديه حتى تكاد تبلغ أذنيه»، و باسناده عن الحسين بن سعيد عن النضر عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله‌عليه‌السلام في قول الله تعالى: ﴿فصل لربك و أنحر﴾، قال‌عليه‌السلام: «هو رفع يديك حذاء وجهك».

امّا على متن بقية النسخ و هو «اذا قام احدكم من الصلاة» فيكون دليلاً على على استحباب رفع اليد بعد اتمام الصلاة و يشهد لذلک بعض الاخبار:

منها: ما رواه الشيخ الصدوق فى علل الشرائع ج ٢ ص ٣٦٠ عن علي بن أحمد بن محمد عن حمزة بن القاسم العلوى عن جعفر بن محمد بن مالک الفزارى الكوفي عن محمد بن الحسين بن زيد الزيات عن محمد بن سنان عن المفضل بن عمر قال: قلت لابي عبد الله‌عليه‌السلام: «لاي علة يكبر

[٢٦١] إذا كان أحدكم بين يدي الله جل جلاله فليتحرى بصدره و ليقم صلبه و لاينحني.

[٢٦٢] إذا فرغ أحدكم من الصلاة فليرفع يديه إلى السماء و لينصب في الدعاء فقال عبد الله بن سبأ: يا أمير المؤمنين أ ليس الله في كل مكان؟ قال: بلى، قال فلم يرفع العبد يديه إلى السماء؟ قال: اما تقرأ﴿وَ فِي السَّماءِ رِزْقُكُمْ وَ ما تُوعَدُونَ﴾[1] فمن أين يطلب الرزق إلا من موضعه و موضع الرزق و ما وعد الله

المصلي بعد التسليم ثلاثا يرفع بها يديه؟»، فقال عليه السلام: «لانّ النبي صلى الله عليه و آله و سلم لما فتح مكة صلى باصحابه الظهر عند الحجر الاسود فلما سلم رفع يديه و كبر ثلاثا...الخبر».

منها: ما رواه السيد بن طاوس فى فلاح السائل ص ٢٥٨ عن ابن أبي عمير عن هشام بن سالم عن أبي عبد الله عليه السلام فى حديث: «فإذا سلمت فارفع يديک، الخبر».

٢٦١ ـ المصادر: تحف العقول ص ١١٨ «فليتحول» بدل «فليتحرى» و ليس فيه «بصدره»، وسائل الشيعة ج ٥ ص ٤٧١ كتاب الصلاة باب ١ من ابواب افعال الصلاة حديث ١٦ عن الخصال، بحار الانوار ج ٨٤ ص ٢٣٩ عن الخصال.

بيان: التحرى: يقال تحرى فلان بالمكان: تمكث (لسان العرب ج ١٤ ص ١٧٤).

يؤيده: الكافي ج ٣ ص ٣٢٠ باب الركوع حديث ٤ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن أيوب عن أبي المغرا عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام: قال أمير المؤمنين عليه السلام: «من لم‌يقم صلبه في الصلاة فلاصلاة له»، و ص ٣٣٦ باب القيام و القعود حديث ٩ عن محمد بين يحيى عن أحمد بن محمد عن حماد عن حريز عن رجل عن أبي جعفر عليه السلام قال : قلت له: ﴿فصل لربك وانحر﴾؟ قال: «النحر الاعتدال في القيام أن يقيم صلبه نحره، الخبر»،**الفقيه** ج ١ ص ٢٧٨ باسناده عن زرارة عن ابى جعفر عليه السلام فى حديث: «قم منتصبا فإن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم قال:«من لم‌يقم صلبه فلاصلاة له»، **تلخيص الحبير** لابن حجر ج ٣ ص ٣٧٨ عن أبى سعيد الخدرى رفعه: «إذا ركع أحدكم فلايذبح كما يذبح الحمار و لكن ليقم صلبه».

١ ـ سورة الذاريات، آية ٢٢

عز و جل السماء.

[٢٦٣] لاينفتل العبد من صلاته حتى يسأل الله الجنة و يستجير به من النار و يسأله أن يزوجه من الحور العين.

د**٢٦٢ ـ النسخ:** (د،و،ز،ط): «فليرفع يده» بدل «فليرفع يديه»، (ه ،ز،ط)الذيل فيه هكذا: «و ما وعد الله عز و جل ان يطلب الرزق الا من موضعه».

المصادر: الفقيه ج ١ ص ٣٢٥ رواه مرسلاً عن أمير المؤمنين عليه السلام و فيه «فقال ابن سبا» بدل «فقال عبد الله بن سبا» و «فلم يرفع يديه» بدل «فلم يرفع العبد يديه» علل الشرائع ٢ ص ٣٤٤ عن محمد بن الحسن عن محمد بن الحسن الصفار عن محمد ابن عيسى عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن ابى بصير عن ابى عبد الله عليه السلام أبى عن ابيه عن آبائه عليهم السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام مثل متن "الفقيه"، تحف العقول ص ١١٨ و فيه «أليس الله بكل مكان؟» بدل «أليس الله فى كل مكان» و «فلم نرفع ايدينا» بدل «فلم يرفع العبد يديه» و «فمن اين نطلب» بدل «فمن اين يطلب» و ليس فيه «موضع الرزق»، تهذيب الأحكام ج ٢ ص ٣٢٢ عن أحمد بن أبي عبد الله عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام عن آبائه عليهم السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام مثل متن الفقيه و فيه «او ما تقرا فى القران» بدل «او ما تقرا»، وسائل الشيعة ج ٦ ص ٤٨٧ كتاب الصلاة باب ٢٩ من ابواب التعقيب حديث ٤ عن الخصال، بحار الانوار ج ٨٥ ص ٣١ و ج ٩٣ ص ٣٠٨ عن الخصال، نور الثقلين ج ٥ ص ١٢٤ عن الخصال، مستدرک الوسائل ج ٥ ص ١٨٤ باب ١١ من ابواب الدعاء حديث ٥ عن الخصال، مستدرک الوسائل ج ٥ ص ١٨٤ كتاب الصلاة باب ١١ من ابواب الدعاء حديث ١ عن الخصال.

الكتب الفقهية: الذكرى ج ٣ ص ٤٤٥، الحدائق الناضرة ج ٨ ص ٥١١.

بيان: نصب فى الدعا: أتعب نفسه (مجمع البحرين ج ٤ ص ٣١٧).

٢٦٣ ـ النسخ: (د،ه ،ز،ط): «و يسال الله ان يرزقه» بدل «و يساله انْ يزوجه».

المصادر: تحف العقول ص ١١٨ و فيه «لاتقبل من عبد صلاة» بدل «لاينفتل العبد من صلاته»، وسائل الشيعة ج ٦ ص ٤٦٧ كتاب الصلاة باب ٢٢ من ابواب التعقيب حديث ٧ عن الخصال، بحار الانوار ج ٨٦ ص ١٩ و ج ٩٣ ص ٥٠ عن الخصال.

[٢٦٤] إذا قام أحدكم إلى الصلاة فليصل صلاة مودع.
[٢٦٥] لايقطع الصلاة التبسم و تقطعها القهقهة.

يؤيده: **الكافي** ج ٣ ص ٣٤٤ باب التعقيب بعد الصلاة حديث ٢٢ عن عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد عن علي بن الحكم عن داود العجلي مولى أبي المغراعن أبى عبد الله عليه السلام فى حديث: «فإذا صلى العبد و قال: "اللهم أعتقني من النار و أدخلني الجنة و زوجني من الحور العين، الخبر».

بيان: **انفتل** عن صلاته: انصرف عنها (لسان العرب ج ١١ ص ٥١٤).

٢٦٤ ـ المصادر: تحف العقول ص ١١٨،غرر الحكم ص ١٧٥، عيون الحكم و المواعظ ١٣٤، وسائل الشيعة ج ٥ ص ٤٧١ كتاب الصلاة باب ١ من ابواب افعال الصلاة حديث ١٦ عن الخصال، بحار الانوار ج ٨٤ ص ٢٣٩ عن الخصال.

يؤيده: **الكافي** ج ٤ ص ٢٦١ باب فضل الحج حديث ٣٧ عن علي بن إبراهيم عن أبيه و محمد بن إسماعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن أبي عمير عن معاوية بن عمار عن أبى عبد الله عليه السلام فى حديث عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: «أسبغ الوضوء و املا يديک من ركبتيک و عفر جبينک في التراب و صل صلاة مودع، الخبر»، **الفقيه** ج ١ ص ٣٠٢ روى مرسلاً عن الصادق عليه السلام فى حديث: «و صل صلاة مودع كأنک لاتصلي بعدها أبدا، الخبر»، **الأمالي** للشيخ الصدوق ص ٥٨٨ عن الحسين بن أحمد بن إدريس عن ابيه إبراهيم بن هاشم عن الحسن بن محبوب عن عبد العزيز بن العبدي عن عبد الله بن أبي يعفور عن أبى عبد الله عليه السلام: «يا عبد الله، إذا صليت صلاة فريضة فصلها لوقتها صلاة مودع يخاف أن لايعود إليها، الخبر»، **الخصال** ص ٥١٧ عن المظفر بن جعفر [ابن المظفر] بن العلوي عن جعفر بن محمد بن مسعود العياشي عن أبيه عن عبد الله بن محمد بن خالد الطيالسي عن ابيه عن محمد بن زياد الازدي عن حمزة بن حمران عن أبيه حمران بن أعين عن أبي جعفر عليه السلام فى حديث: «كان علي بن الحسين عليهما السلام يصلي في اليوم و الليلة ألف ركعة....و كان يصلي صلاة مودع يرى أنه لايصلي بعدها أبدا»،

٢٦٥ ـ المصادر: الفقيه ج ١ ص ٣٦٧ مرسلاً عن الصادق عليه السلام الا انه قدم «التبسم» على «الصلاة» و زاد فى آخره: «و لاتنقض الوضوء»، تحف العقول ص ١١٨، وسائل الشيعة ج ٥ ص ٤٧١ كتاب الصلاة باب ١ من ابواب افعال الصلاة حديث ١٦ عن الخصال، بحار الانوار ج ٨٤ ص ٢٨٢ عن الخصال.

[٢٦٦] إذا خالط النوم القلب وجب الوضوء.
[٢٦٧] إذا غلبتك عينك و أنت في الصلاة فاقطع الصلاة و نم، فإنك لاتدري؛ تدعو لك أو على نفسك، لعلك أنْ تدعو على نفسك.

الكتب الفقهية: الحدائق الناضرة ج ٩ ص ٣٨ و جواهر الكلام ج ١١ ص ٥٢.

يؤيده: **الكافي** ج ٣ ص ٣٦٤ باب ما يقطع الصلاة من الضحک حديث ١ عن جماعة عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن أخيه الحسن عن زرعة عن سماعة قال: سألته عليه السلام عن الضحك هل يقطع الصلاة قال عليه السلام: «أما التبسم فلايقطع الصلاة و أما القهقهة فهي تقطع الصلاة» و رواه أحمد بن محمد عن عثمان بن عيسى عن سماعة، **الاستبصار** ج ١ ص ٨٦ باسناده عن الحسين بن سعيد عن ابن أبي عمير عن رهط سمعوه يقول عليه السلام: «إن التبسم في الصلاة لاينقض الصلاة و لاينقض الوضوء انما يقطع الضحك الذي فيه القهقهة».

٢٦٦ ـ المصادر: تحف العقول ص ١١٨، وسائل الشيعة ج ١ ص ٢٤٧ كتاب الطهارة باب ١ من ابواب نواقض الوضوء حديث ٦ و ج ٤ ص ٢٩٢ كتاب الصلاة باب ٣٥ من ابواب قواطع الصلاة حديث ٤ عن الخصال، بحار الانوار ج ٨٠ ص ٢١٤ عن الخصال.

الكتب الفقهية: كشف اللثام ج ١ ص ١٧.

يؤيده: **الكافي**: ج ٣ ص ٣٧ باب ما ينقض الوضوء حديث ١٥ عن محمد بن إسماعيل عن الفضل بن شاذان و محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن صفوان بن يحيى عن عبد الرحمن بن الحجاج عن ابى عبد الله عليه السلام فى حديث عن امير المومنين عليه السلام: «من وجد طعم النوم قائما أو قاعدا فقد وجب عليه الوضوء»، **الاستبصار** ج ١ ص ٧٩ باسناده عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن أبى عمير عن اسحاق ابن عبد الله الاشعري عن أبى عبد الله عليه السلام:«لاينقض الوضوء الا حدث و النوم، الخبر».

٢٦٧ ـ النسخ: (ه ،ز) ليس فيه «تدعو لک او على نفسک».

المصادر: علل الشرائع ج ٢ ص ٣٥٣ عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن عيسى بن عبيد عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن ابى بصير عن ابى عبد الله عليه السلام عن ابيه عليه السلام عن جده عليه السلام عن آبائه عليهم السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام الا انَّه ليس فيه «تدعو لك او على نفسک»،

[٢٦٨] من أحبنا بقلبه و أعاننا بلسانه و قاتل معنا أعداءنا بيده فهو معنا في درجتنا و من أحبنا بقلبه و أعاننا بلسانه و لم‌يقاتل معنا أعداءنا فهو أسفل من ذلك بدرجة و من أحبنا بقلبه و لم‌يعنا بلسانه و لا بيده فهو في الجنة و من أبغضنا بقلبه و أعان علينا بلسانه و يده فهو مع عدونا في النار و من أبغضنا بقلبه و أعان علينا بلسانه فهو في النار و من أبغضنا بقلبه و لم يعن علينا بلسانه و لا بيده فهو في النار.

[٢٦٩] إن أهل الجنة لينظرون إلى منازل شيعتنا كما ينظر الإنسان إلى الكواكب في السماء.

تحف العقول ص ١١٨ و فيه «فاقطعها» بدل «فاقطع الصلاة» و ليس فيه «تدعو لك او على نفسک»، وسائل الشيعة ج ٧ ص ٢٩٢ كتاب الصلاة باب ٣٥ من ابواب قواطع الصلاة حديث ٤ عن الخصال، بحار الانوار ج ٨٣ ص ٢٨٢ و ٣٢٠ عن الخصال.

٢٦٨ ـ النسخ: (هـ ،ز،ط) زاد «فى الجنة» بعد «فهو معنا»، (و،ز،ط): «قاتل معنا بيده» بدل «قاتل معنا اعداءنا بيده».

المصادر: تحف العقول ص ١١٩ و فيه «قاتل معنا بيده» بدل «قاتل معنا اعداءنا بيده» و «فهو فى اسفل درك من النار» بدل «فهو مع عدونا فى النار» و «اعان علينا بلسانه و لم‌يعن علينا بيده فهو فوق ذلك بدرجة» بدل «أعان علينا بلسانه فهو في النار»، غرر الحكم ص ١١٧ كذا: «من أحبنا بقلبه و كان معنا بلسانه و قاتل عدونا بسيفه فهو معنا في الجنة في درجتنا و من أحبنا بقلبه في قلبه و أعاننا بلسانه و لم‌يقاتل معنا بيده فهو معنا في الجنة دون درجتنا»، عيون الحكم و المواعظ ص٤٤٣ و فيه «قاتل مع عدونا بسيفه» بدل «قاتل معنا اعداءنا بيده» و «فهو معنا فى الجنة دون درجتنا» بدل «فهو اسفل من ذلك بدرجتين» «فهو معنا فى الجنة» بدل «فهو فى الجنة» و ليس فيه هذا الذيل: «و من ابغضنا، الخبر»، جامع الاخبار ص ١٧٨ عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم مع اختلاف يسير.

٢٦٩ ـ النسخ: (د،و،ط): «الى منازلنا و» قبل «منازل شيعتنا».

المصادر: تفسير فرات ص ٣٦٧ و فيه «ينظرون» بدل «لينظرون» و «يرى الكوكب الدرى فى السماء» بدل «ينظر الانسان الى الكواكب فى السماء»، تحف العقول ص ١١٩، و فيه «ليرون منازل» بدل

[٢٧٠] إذا قرأتم من المسبحات الأخيرة فقولوا سبحان الله الأعلى.
[٢٧١] إذا قرأتم:﴿إِنَّ اللهَ وَ مَلٰائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾[1] فصلوا عليه في الصلاة كنتم أو في غيرها.
[٢٧٢] ليس في البدن شيء أقل شكرا من العين فلاتعطوها سؤلها فتشغلكم من ذكر الله عز و جل.
[٢٧٣] إذا قرأتم:﴿و التين﴾ فقولوا في آخرها: «و نحن على ذلك من الشاهدين».

«لينظرون الى منازل» و «يترائى للرجل الكواكب فى افق السماء» بدل «ينظر الانسان الى الكواكب فى السماء»، عيون الحكم و المواعظ ص ١٤٢، جامع الاخبار ص ١٧٣ و ليس فيه «فى السماء» ، بحار الانوار ج ٦٨ ص ١٧ عن الخصال و ص ٦٢ عن تفسير فرات.

٢٧٠ ـ النسخ: (ه ،و،ز،ط): «اذا فرغتم» بدل «اذا قراتم»، (د): «سبحان ربنا» بدل «سبحان الله».

المصادر: تحف العقول ص ١١٩ و فيه «سبحان ربى الاعلى» بدل «سبحان الله الاعلى» و ليس فيه «الاخيرة»، وسائل الشيعة ج ٦ ص ٧٢ كتاب الصلاة باب ٢٠ من ابواب القرائة فى الصلاة حديث ٥ عن الخصال، بحار الانوار ج ٨٥ ص ١٩ و ج ٩٢ ص ٢١٧ عن الخصال، نور الثقلين ج ٥ ص ٥٥٤ عن الخصال.

١ ـ سورة الاحزاب، آية ٥٦

٢٧١ ـ النسخ: سقط من (ط): «عليه» بعد «صلوا».

المصادر: تحف العقول ص ١١٩ و فيه «فى الصلاة كثيراً و فى غيرها» بدل «فى الصلاة كنتم أو فى غيرها»، وسائل الشيعة ج ٦ ص ٧٢ كتاب الصلاة باب ٢٠ من ابواب القرائة فى الصلاة حديث ٥ عن الخصال، بحار الانوار ج ٨٥ ص ١٩ و ج ٩٢ ص ٢١٧ عن الخصال، نور الثقلين ج ٤ ص ٣٠١ عن الخصال.

٢٧٢ ـ المصادر: تحف العقول ص ١١٩، غرر الحكم ص ١٩٠ و فيه «فى الجوارح» بدل «فى البدن»، بحار الانوار ج ١٠٤ ص عن الخصال، نور الثقلين ج ٣ ص ٥٨٩ عن الخصال.

٢٧٣ ـ المصادر: تحف العقول ص ١١٩، وسائل الشيعة ج ٦ ص ٧٢ كتاب الصلاة باب ٢٠ من ابواب القرائة فى الصلاة حديث ٥ عن الخصال، بحار الانوار ج ٨٥ ص ٨٢ و ج ٩٢ ص ٢١٧ عن الخصال، نور الثقلين ج

[٢٧٤] إذا قرأتم:﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللهِ﴾[1] فقولوا: «آمنا بالله» حتى تبلغوا إلى قوله:﴿مُسْلِمُونَ﴾.

[٢٧٥] إذا قال العبد في التشهد الأخير[1] و هو جالس: «أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له و أشهد أن محمدا عبده و رسوله و أن الساعة آتية لا ريب فيها و أن الله يبعث من في القبور»، ثم أحدث حدثا فقد تمت صلاته.

---

٥ ص ٦٠٨ عن الخصال.

١ ـ سورة بقرة، آية ١٣٦

٢٧٤ ـ المصادر: تحف العقول ص ١١٩ و فيه «﴿و نحن له مسلمون﴾» بدل «﴿مُسْلِمُونَ﴾»، وسائل الشيعة ج ٦ ص ٧٢ كتاب الصلاة باب ٢٠ من ابواب القرائة فى الصلاة الحديث ٥ عن الخصال، بحار الانوار ج ٨٥ ص ١٩ و ج ٩٢ ص ٢١٧ عن الخصال، نور الثقلين ج ١ ص ١٣١ عن الخصال.

[١] ـ هكذا صححناه من (ج،د،ه ،و،ز،ط) و فى الاصل: «التشهد فى الاخيرتين».

٢٧٥ ـ المصادر: تحف العقول ص ١١٩ و فيه «فى التشهد الاخير من الصلاة المكتوبة» و «محمداً عبده» بدل «اشهد ان محمدا» و ليس فيه «و هو جالس»، وسائل الشيعة ج ٦ ص ٤١٢ كتاب الصلاة باب ١٣ من ابواب التشهد حديث ٥ عن الخصال، بحار الانوار ج ٨٥ ص ٢٨٣ و ج ٨٨ ص ٢٣٥ عن الخصال.

الكتب الفقهية: كشف اللثام ج ١ ص ٢٣٢، الحدائق الناضرة ج ٨ ص ٤٤٣، جواهر الكلام ج ١١ ص ٩.

اقول: هنا امور ثلاثة:

أولها: انَّ المعروف و المشهور بين الاصحاب انَّ التشهد الواجب فى الصلاة هو: «اشهد ان لا إله إلا الله و اشهد ان محمدا رسول الله» ثم يصلي على النبي و آله و ما زاد على ذلک فهو مندوب.

ثانيها: اتمام الصلاة بالتشهد بحيث لايضر الحدث بالصلاة بعده مؤيد بما رواه الكلينى فى الكافي ج ٣ ص ٣٤٧ باب من احدث بعد السلام حديث ٢ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن عمر بن اذينة عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام في حديث: «إن كان الحدث بعد التشهد فقد مضت صلاته»، و الاظهر حملهما على ان وجوب السلام يظهر من السنة لا من الكتاب و ليس السلام بفريضة و لذلک الحدث الواقع بعد الفراغ من اركان الصلاة لايوجب بطلانها و لكن ذلک لاينافى

[٢٧٦] ما عبد الله بشيء أفضل من المشي فى سبيل الخير.( )
[٢٧٧] اطلبوا الخير في أخفاف الإبل و أعناقها صادرة و واردة.

وجوب السلام.

ثالثها: ظاهر حديثنا هذا عدم وجوب الصلاة على النبي صلى الله عليه وآله و كذلك ظاهر بعض الاخبار، منها: ما رواه الشيخ فى الاستبصار ج ١ ص ٣٤٢ باسناده عن أحمد بن محمد عن علي بن الحكم عن أبي أيوب الخزاز عن محمد بن مسلم: قلت لابي عبد الله عليه السلام: «التشهد في الصلاة؟»، قال عليه السلام: «مرتين»، قلت: «و كيف مرتين؟»، قال عليه السلام: «إذا استويت جالسا فقل اشهد ان لا إله إلا الله وحده لا شريک له واشهد أن محمدا عبده و رسوله ثم تنصرف،الخبر»، فهذه الاخبار فى مقام بيان كيفية التشهد و تدل روايات متعددة على وجوب السلام بعد التشهد، منها: ما رواه الصدوق فى الفقيه ج ٢ ص ١٨٣ باسناده عن حماد بن عيسى عن حريز عن أبي بصير و زرارة عن ابى عبد الله عليه السلام فى حديث: «أن الصلاة على النبي صلى الله عليه وآله من تمام الصلاة...و لا صلاة له إذا ترک الصلاة على النبي صلى الله عليه وآله، الخبر».

[١] ـ هكذا صححناه من نسخة (ب،ج) و سقط من الاصل «فى سبيل الخير».

٢٧٦ ـ النسخ: (ح) «اشد» بدل «افضل»، (ه،ز،ح): «الى بيته» بدل «فى سبيل الخير».

المصادر: تحف العقول ص ١١٩ و فيه «الى الصلاة» بدل «فى سبيل الخير»، مستدرک الوسائل ج ٨ ص ٢٩ كتاب الحج باب ٢١ من ابواب وجوبه حديث ١ عن الخصال.

يؤيده: الفقيه: ج ٢ ص ٢١٨ و روي أنه: «ما تقرب عبد إلى الله عز و جل بشئ أحب إليه من المشي إلى بيته الحرام على القدمين، الخبر»، **تهذيب الأحكام** ج ٥ ص ١١ باسناده الحسين بن سعيد عن صفوان و فضالة عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام: «ما عبد الله بشئ أشد من المشي و لا أفضل»، و ص ١٢ باسناده عن موسى بن قاسم عن فضل بن عمرو عن محمد بن اسماعيل بن رجاء الزبيدي عن ابى عبد الله عليه السلام: «ما عبد الله بشئ افضل من المشي».

٢٧٧ ـ المصادر: تحف العقول ص ١١٩ و فيه «اعناق الابل و اخفافها» بدل «أخفاف الإبل و أعناقها»، غرر الحكم ص ١٠٥ و فيه «طاردة» بدل «واردة» و ليس فيه «و اعناقها»، عيون الحكم و المواعظ ص ٩٣.

[٢٧٨] إنما سمي زمزم السقاية[1] لأن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أمر بزبيب أتي به من الطائف أن ينبذ و يطرح في حوض زمزم لأن ماءها مرّ فأراد أنْ يكسر مرارته فلاتشربوا إذا عتُق.

[٢٧٩] إذا تعرى الرجل نظر إليه الشيطان فطمع فيه فاستتروا.

بيان: الخف للبعير: كالحافر لغيرها، جمعه أخفاف الحافر للدابة بمنزلة القدم للانسان، (لسان العرب ج ٩ ص ٨١).

[١] ـ هكذا صححناه من (د) و سقط من الاصل «زمزم».

٢٧٨ ـ النسخ: (ط): زاد «من» قبل «مرارته»، (ط) زاد «الله» بعد «سمى».

المصادر: تحف العقول ص ١١٩و فيه «سمى النبيذ السقاية» بدل «سمي زمزم السقاية» و «اتى بزبيب فامر انْ ينبذ» بدل «أمر بزبيب أتي به من الطائف» و «ماء زمزم» بدل «حوض زمزم» و «لانَّه مرّ» بدل «لانَّ ماءها مرّ» و «تسكن مرارته» بدل «يكسر مرارته»، بحار الانوار ج ٩٩ ص ٢٤٣ عن الخصال.

بيان: زبيب: العنب إذا يبس فهو زبيب (يقال بالفارسية: كشمش)، **عتق** الشئ: قدم و صار قديما و عتيقا، (مجمع البحرين ج ٣ ص ١١٨).

٢٧٩ ـ المصادر: تهذيب الأحكام ج ١ ص ٣٧٣ عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام عن أبيه عليه السلام عن آبائه عليهم السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام و فيه «احدكم» بدل «الرجل»، تحف العقول ص ١١٩، مكارم الاخلاق ص ٥٦ و فيه «احدكم» بدل «الرجل» و «فاتزروا» بدل «فاستتروا»، وسائل الشيعة ج ٥ ص ٢٣ كتاب الصلاة باب ١٠ من ابواب لباس المصلى حديث ٣ عن الخصال، مستدرك الوسائل ج ١ ص ٢٥١ كتاب الطهارة باب ٤ من ابواب احكام الخلوة حديث ٩ عن الخصال، بحار الانوار ج ٧٦ ص ٧٢ عن الخصال، نور الثقلين ج ٣ ص ٥٨٩ عن الخصال.

الكتب الفقهية: منتهى المطلب ج ١ ص ٣١٢، تذكرة الفقهاء ج ١ ص ٦٩، ذخيرة المعاد ج ١ ص ١٥، الحدائق الناضرة ج ٥ ص ٥٣٣، كتاب الطهارة للسيد الخوئى ج ٣ ص ٣٥٦.

يؤيده: الفقيه ج ٤ ص ١٠ بإسناده عن شعيب بن واقد عن الحسين بن زيد عن الصادق عليه السلام عن

[٢٨٠] ليس للرجل أن يكشف ثيابه عن فخذه و يجلس بين قوم.
[٢٨١] من أكل شيئا من المؤذيات بريحها فلايقربن المسجد.

آبائه عليهم السلام ـ في حديث المناهي ـ قال: «نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن التعري بالليل و النهار، الخبر».
بيان: التعرى: عري من ثيابه بالكسر عريا بالضم فهو عار و عريان و أعراه و عراه تعرية فتعرى (مختار الصحاح ص ٢٢٦)
أقول: انَّ الاصحاب حملوا النهى عن التعرى على الكراهة بقرينة ما رواه الشيخ الصدوق فى الفقيه ج ١ ص ٨٤ باسناده عن الحلبى قال: «وسألته عن الرجل يغتسل بغير إزار حيث لايراه أحد»، قال عليه السلام: «لا بأس به».

٢٨٠ ـ النسخ: (ه ،و،ح): «فخذيه» بدل «فخذه».
المصادر: تحف العقول ص ١١٩ و زاد «يدى» بعد «بين»، بحار الانوار ج ٧٥ ص ٤٦٦ عن الخصال.
الكتب الفقهية: كشف اللثام ج ١ ص ١٨٨، جواهر الكلام ج ٨ ص ١٨٤، مصباح الفقيه ج ٢ ص ١٥٣.
اقول: انَّ الاصحاب حملوا النهى عن كشف فخذ الرجل على الاستحباب بقرينة روايات متعددة:
منها: ما رواه الشيخ فى تهذيب الاحكام ج ١ ص ٣٧٤ باسناده عن محمد بن على بن محبوب عن العباس عن علي بن اسماعيل عن محمد بن حكيم: «رأيت أبا عبد الله عليه السلام أو من رآه متجردا و على عورته ثوب فقال عليه السلام: «ان الفخذ ليست من العورة».
هذا مضافاً الى الاخبار المتعددة الدالة على انَّ العورة هى خصوص القبل و الدبر فى الرجل.
٢٨١ ـ النسخ: (و): «ريحها» بدل «بريحها».
المصادر: تهذيب الأحكام ج ٣ ص ٢٥٥ عن احمد بن محمد عن البرقي عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام عن آبائه عليهم السلام عن علي عليه السلام، تحف العقول ص ١١٩ و ليس فيه «بريحها»، وسائل الشيعة ج ٥ ص ٢٢٧ كتاب الصلاة باب ٢٢ من ابواب احكام المساجد حديث ٦ عن الخصال.
الكتب الفقهية: تذكرة الفقهاء ج ١ ص ٩٠، مسالک الأفهام ج ١ ص ٣٣٠، روض الجنان ص ٢٣٧،

[٢٨٢] ليرفع الرجل الساجد مؤخره في الفريضة إذا سجد.
[٢٨٣] إذا أراد أحدكم الغسل فليبدأ بذراعيه فليغسلهما.

مدارك الأحكام ج ٤ ص ٤٠٤، ذخيرة المعاد ج ٢ ص ٢٥٠، الحدائق الناضرة ج ٧ ص ٢٩٦، جواهر الكلام ج ١٤ ص ١٢٦، مصباح الفقيه ج ٢ ص ٧٠٨.

يؤيده: الكافي ج ٦ ص ٣٧٤ باب الثوم حديث ١ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن عمر بن اذينة عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام: سألته عن أكل الثوم فقال عليه السلام: «إنما نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عنه لريحه فقال صلى الله عليه وآله وسلم: من أكل هذه البقلة الخبيثة فلايقرب مسجدنا فأما من أكله و لم‌يأت المسجد فلابأس»، و حديث ٢ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن حماد عن شعيب عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام سئل عن أكل الثوم و البصل و الكراث فقال عليه السلام: «لابأس بأكله نيا و في القدور و لابأس بأن يتداوى بالثوم و لكن إذا أكل ذلك أحدكم فلايخرج إلى المسجد»، و حديث ٣ عن عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد عن عثمان بن عيسى عن عبد الله بن مسكان عن الحسن الزيات قال: لمّا أن قضيت نسكي مررت بالمدينة فسألت عن أبي جعفر عليه السلام فقال: هو بينبع فأتيت ينبع فقال لي عليه السلام: يا حسن مشيت إلى ههنا، قلت: نعم جعلت فدا ك كرهت أن أخرج و لاأراك فقال عليه السلام: «إني أكلت من هذه البقلة يعني الثوم فأردت أن أتنحي عن مسجد رسول عليه السلام»، **علل الشرائع** ج ٢ ص ٥٢٠ عن محمد بن موسى بن المتوكل عن علي بن الحسين السعد آبادي عن احمد بن أبي عبد الله عن أبيه عن فضالة عن داود بن فرقد عن أبي عبد الله عليه السلام عن رسول الله عليه السلام: «من اكل هذه البقلة فلايقرب مسجدنا، الخبر».

٢٨٢ ـ المصادر: تحف العقول ص ١٢٠ و فيه «فى الصلاة» بدل «الفريضة» و ليس فيه «الرجل» و «اذا سجد»، وسائل الشيعة ج ٥ ص ٤٧١ كتاب الصلاة باب ١ من ابواب افعال الصلاة حديث ١٦ عن الخصال.

٢٨٣ ـ المصادر: تحف العقول ص ١٢٠، وسائل الشيعة ج ٢ ص ٢٦٢ كتاب الطهارة باب ٤٥ من ابواب الجنابة حديث ٣ عن الخصال، بحار الانوار ج ٨٠ ص ٦٦ عن الخصال.

الكتب الفقهية: مستند الشيعة ج ٢ ص ٣٤٣.

[٢٨٤] إذا صليت فأسمع نفسك القراءة و التكبير و التسبيح.
[٢٨٥] إذا انفتلت من الصلاة فانفتل عن يمينک.

اقول: انَّ الأمر بغَسل اليدين قبل الاغتسال ورد اخبار متعددة:

منها: ما رواه الشيخ تهذيب الأحكام ج ١ ص ١٤٢ باسناده عن أحمد بن محمد عن أبيه عن الحسين بن الحسن بن أبان عن الحسين بن سعيد عن يعقوب بن يقطين عن أبي الحسن عليه السلام في حديث: «الجنب يغتسل يبدأ فيغسل يديه إلى المرفقين قبل أن يغمسهما في الماء ثم يغسل ما أصابه من أذى، الخبر».

منها: ما رواه الشيخ تهذيب الأحكام ج ١ ص ١٣١ باسناده عن عن أحمد بن محمد عن أبيه عن الحسين بن الحسن بن أبان عن الحسين بن سعيد عن أحمد بن محمد قال: سألت أبا الحسن عليه السلام عن غسل الجنابة فقال عليه السلام: «تغسل يدک اليمنى من المرفقين إلى أصابعک، الخبر».

و **لكن** الاصحاب ذهبوا الى انَّ المراد من هذه الاخبار هو الغسل لازالة النجاسة و حكموا باستحبابه إذا كان الاغتسال بالاغتراف من الاناء بالماء القليل، دون ما اذا كان الاغتسال من الماء الكثير أو كان الغسل ارتماسيا أو تحت المطر.

٢٨٤ ـ المصادر: تحف العقول ص ١٢٠ و زاد «وحدک» بعد «صليت»، وسائل الشيعة ج ٥ ص ٤٧١ كتاب الصلاة باب ١ من ابواب افعال الصلاة حديث ١٦ عن الخصال، مستدرک الوسائل ج ٤ ص ٢٠٠ كتاب الصلوة باب ٢٦ من ابواب القرائة فى الصلاة حديث ٧ عن الخصال، بحار الانوار ج ٨٥ ص ٧٦ عن الخصال.

٢٨٥ ـ المصادر: تحف العقول ص ١٢٠ و فيه «من صلاتک» بدل «من الصلاة» و «فانتفل عن يمينک» بدل «فعن يمينک»، وسائل الشيعة ج ٥ ص ٤٧١ و كتاب الصلاة باب ١ من ابواب افعال الصلاة حديث ١٦ عن الخصال و ج ٦ ص ٥٠٠باب ٣٨ من ابواب التعقيب حديث ١ عن الخصال، بحار الانوار ج ٨٥ ص ٣٠٣ عن الخصال.

يؤيده: الكافي: ج ٣ ص ٣٣٨ باب التشهد حديث ٨ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن عثمان بن عيسى عن سماعة عن أبي عبد الله عليه السلام: «إذا انصرفت من الصلاة فانصرف عن يمينک»، **الفقيه:** ج ١ ص ٣٧٥ باسناده عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام: «إذا انصرفت من الصلاة

[٢٨٦] تزود من الدنيا فإن خير ما تزود منها التقوى.
[٢٨٧] فقدت من بني إسرائيل أمتان، واحدة في البحر و أخرى في البر فلاتأكلوا إلا ما عرفتم.

فانصرف عن يمينک»، **تهذيب الأحكام** ج ٢ ص ٣١٧ عن احمد بن محمد عن عثمان بن عيسى عن سماعة عن أبي عبد الله عليه السلام: «إذا انصرفت عن الصلاة فانصرف عن يمينک».

٢٨٦ ـ النسخ: (د،و): «تزودوا» بدل «تزود»، (ط): «خير الزاد» بدل «خير ما تزود»، (د،و): «ما تزودت» بدل «ما تزود».

المصادر: تحف العقول ص ١٢٠ : «تزودوا من الدنيا التقوى فانّها خير ما تزودتموه منها».

يؤيده: **كامل الزيارات** ص ٥٣٠ عن محمد بن عبد الله بن جعفر الحميري عن أبيه عن هارون بن مسلم عن مسعدة بن زياد عن جعفر بن محمد عليه السلام عن أبيه عليه السلام عن آبائه عليهم السلام: دخل على امير المؤمنين عليه السلام مقبرة و معه أصحابه فنادى: «يا اهل التربة و يا اهل الغربة و يا اهل الخمود و يا اهل الهمود، اما اخبار ما عندنا فاما اموالكم قد قسمت و نساؤكم قد نكحت و دوركم قد سكنت فما خبر ما عندكم»، ثم التفت عليه السلام الى أصحابه و قال عليه السلام: «اما و الله لو يؤذن لهم في الكلام لقالوا: "لم يتزود مثل التقوى زاد، خير الزاد التقوى»، **الفقيه** ج ٤ ص ٣٧٦ مرسلاً عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: «خير الزاد التقوى»، **نهج البلاغة** ج ١ ص ٧٠: «ألا و إنّكم قد أمرتم بالظعن و دللتم على الزاد و إن أخوف ما أخاف عليكم اتباع الهوى و طول الامل، تزودوا من الدنيا ما تحرزون أنفسكم به غدا».

بيان: اشارة الى قوله تعالى: ﴿و تزودوا فإن خير الزاد التقوى و اتقون يا أولى الالباب﴾، بقرة، آية ١٩٧.

٢٨٧ ـ النسخ: (ه ،و،ز،ط): «اثنتان» بدل «امتان»، (ز): «واحدة فى البحر» بدل «الاخرى فى البحر».

يؤيده: **تفسير العياشي** ج ٢ ص ٣٤ عن الاصبغ عن علي عليه السلام: «أمتان تابعنا [مسختا] من بنى اسرائيل فأما الذى أخذت البحر فهى الجرارى و اما الذى أخذت البر فهى الضباب»، **الكافي** ج ٦ ص ٢٢١ باب الجراد حديث ١٠ عن الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن محمد بن علي الهمداني عن سماعة بن مهران عن الكلبي النسابةعن أبى عبد الله عليه السلام: «إن الله عز و جل مسخ طائفة من بني إسرائيل فما أخذ منهم البحر فهو الجري و الزمير و المارماهي و ما سوى ذلک و ما

[٢٨٨] من كتم وجعا أصابه ثلاثة أيام من الناس و شكا إلى الله كان حقا على الله أن يعافيه منه.

[٢٨٩]أبعد ما كان العبد من الله إذا كان همه بطنه و فرجه.

أخذ منهم البر فالقردة و الخنازير و الوبر و الورل و ما سوى ذلک».

٢٨٨ ـ النسخ: فی نسخة کشف الغطاء «شکر الله» بدل «شکی الی الله».

المصادر: تحف العقول ص ١٢٠ و ليس فيه «من الناس»، غرر الحكم ١ ص ٢٠٠، عيون الحكم و المواعظ ٤٤٦ و فيه «كان الله معافيه» بدل «كان حقا على الله أن يعافيه منه»، وسائل الشيعة ج ٢ ص ٤٠٧ كتاب الطهارة باب ٣ من ابواب الاحتضار و ما يناسبه حديث ٩ عن الخصال، بحار الانوار ج ٨١ ص ٣٠٣ عن الخصال.

يؤيده: الكافي ج ٣ ص ١١٥ باب آخر فی ثواب المرض حديث ١ عن أبی علي الاشعري عن محمد بن سالم عن أحمد بن النضر عن عمرو بن شمر عن جابر عن أبي جعفر عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «قال الله عز و جل: من مرض ثلاثا فلم يشک إلى أحد من عواده أبدلته لحما خيرا من لحمه و دما خيرا من دمه فإن عافيته عافيته و لا ذنب له و إنْ قبضته قبضته إلى رحمتي»، و حديث ٤ عن حميد بن زياد عن الحسن بن علي الكندي عن أحمد بن الحسن الميثمي عن رجل عن أبی عبد الله عليه السلام: «من مرض ليلة فقبلها بقبولها كتب الله عز و جل له عبادة ستين سنة»، قلت: «ما معنى قبولها؟»، قال عليه السلام: «لايشكو ما أصابه فيها إلى أحد»، **الفقيه** ج ٤ ص ١٦ بإسناده عن شعيب بن واقد عن الحسين بن زيد عن الصادق جعفر بن محمد عليه السلام عن أبيه عليه السلام عن آبائه عليهم السلام (في حديث المناهي) قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «من مرض يوما و ليلة فلم يشک إلى عواده بعثه الله يوم القيامة مع خليله إبراهيم خليل الرحمان حتى يجوز الصراط كالبرق اللامع».

٢٨٩ ـ النسخ: (ج،و،ز،ط): «يكون» بدل «كان»، (ج،د،ه،و) قدم «فرجه» على «بطنه».

المصادر: تحف العقول ص ١٢٠ و فيه «اذا كانت همته» بدل «إذا كان همه بطنه و فرجه»، غرر الحكم ص ٣٦٠، ذكر «امقت العباد الى الله من كان» بدل «أبعد ما كان العبد من الله إذا كان»، عيون الحكم و المواعظ ص ١٢٤، شرح ابن أبي الحديد ج ٢٠ ص ٢٦٢ و ذكر «ابعد ما يكون» بدل «ابعد ما كان».

الرواية عن غير القاسم: الكافي ج ٢ ص ٣١٩ باب حب الدنيا و حديث ١٤ عن علی بن ابراهيم عن

[٢٩٠] لا يخرج الرجل في سفر يخاف فيه على دينه و صلاته.
[٢٩١] اعطى السمع اربعة فى الدعاء[ ]: النبي و الجنة و النار و الحور العين فإذا فرغ العبد من صلاته فليصل على النبي و آله و يسأل الله الجنة و يستجير بالله من النار و يسأله أن يزوجه من الحور العين فإنه من صلى على محمد النبي سمعه النبي[ ] و رفعت دعوته و من سأل الله الجنة سمعت الجنة[ ] فقالت: «يا رب، أعط عبدك ما سأله» و من استجار من النار [سمعت النار][ ] فقالت: «يا رب أجر عبدك مما استجارك» و من سأل الحور العين سمعت الحور العين[ ] فقالت: «يا رب أعط عبدك ما سأل».

أبيه عن محمد بن عمرو –فيما أعلم– عن أبي علي الحذاء عن حريز عن زرارة و محمد بن مسلم عن أبى عبد الله عليه السلام: «أبعد ما يكون العبد من الله عز وجل إذا لم يهمه إلا بطنه و فرجه».

٢٩٠ ـ النسخ: (ز): «منه» بدل «فيه».

المصادر: تحف العقول ص ١٢٠ و لم يذكر «فيه» و «و صلاته»، وسائل الشيعة ج ١١ ص ٣٤١ كتاب الحج باب ١ من ابواب آداب السفر حديث ٥ عن الخصال.

يؤيده: الكافي ج ٣ ص ٦٧ باب التيمم بالطين حديث ١ عن علي بن إبراهيم عن أبيه و محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد جميعا عن حماد ابن عيسى عن حريز عن محمد بن مسلم عن أبى عبد الله عليه السلام فى رجل أجنب في السفر و لم يجد إلا الثلج أو ماءا جامدا، فقال عليه السلام: «هو بمنزلة الضرورة يتيمم و لاأرى أن يعود إلى هذه الارض التي توبق دينه».

[١] ـ هكذا أثبتناه من تحف العقول و سقط من الاصل: «فى الدعاء».

[٢] ـ هكذا أثبتناه من (ح،ز،ط) و سقط من الاصل: «سمعه النبى».

[٣] ـ هكذا أثبتناه من تحف العقول و سقط فى الاصل «سمعت».

[٤] ـ ما بين المعوقتين اضفناه لاستقامة العبارة.

[٥] ـ هكذا أثبتناه من تحف العقول و سقط من «سمعت».

٢٩١ ـ النسخ: (ز،ط) زاد «آله» بعد «فليصل على النبى»، (ج،ه ،ز،ط): «استجار منه» بدل «استجارك»،(و): «اللهم اعط» بدل «يا رب اعط».

[۲۹۲] الغناء نوح إبليس على الجنة.
[۲۹۳] إذا أراد أحدكم النوم فليضع يده اليمنى تحت خده الأيمن و ليقل: «بسم

المصادر: تحف العقول ص ۱۲۰ الصدر فيه كذا: «اعطى السمع اربعة فى الدعاء: الصلاة على النبى و آله و الطلب من ربك الجنة و الطلب من ربك الجنة و التعوذ من النار و سوألك اياه الحور العين فاذا فرغ الرجل، الخبر» و ليس فيه «فانه من صلى على محمد النبى سمعه النبى و رفعت دعـوته»، وسائل الشيعة ج ٦ ص ٤٦٤ كتاب الصلاة باب ٢٢ من ابواب التعقيب حديث ٦ عن الخصال، بحار الانوار ج ٨٦ ص ١٩ و ج ٩٤ ص ٥٠ عن الخصال.

الرواية عن غير القاسم: **الكافي** ج ٣ ص ٣٤٤ باب التعقيب حديث ٢٢ عن عدة من أصحابنا عـن أحمد بن محمد عن علي بن الحكم عن داود العجلي مولى أبي المغرا عن أبى عبد الله عليه السلام: «ثلاث اعطين سمع الخلايق: الجنة و النار و الحور العين، فإذا صلى العبد و قال: "اللهم أعتقني من النار و أدخلني الجنة و زوجني من الحور العين"، قالت النار: "يا رب إن عبدك قد سألك أن تعتقه مني فأعتقه"، و قالت الجنة: "يا رب إن عبدك قد سألك إياي فأسكنه [فيّ]" و قالت الحور العين: "يا رب إن عبدك قد خطبنا إليک فزوجه منا"، فإنْ هو انصرف من صلاته و لم‌يسأل الله شيئا من هذه قلن الحور العين: "إن هذا العبد فينا لزاهد"، و قالت الجنة: "إن هذا العبد في لزاهد"، و قالت النار : "إن هذا العبد في لجاهل"»، **الخصال** ص ۲۰۲ عن أحمد بن زياد بن جعفر الهمداني عن علي ابن إبراهيم بن هاشم عن أبيه عن محمد بن أبي عمير عن عائذ الاحمسي عن أبى عبد الله عليه السلام: «أربعة اوتوا سمع الخلائق: النبي صلى الله عليه و آله و سلم و حور العين و الجنة و النار، فما من عبد يصلي على النبي عليه السلام و يسلم عليه إلا بلغه ذلک و سمعه و ما من أحد قال: "اللهم زوجني من الحور العين"، إلا سمعنه و قلن: "يا ربنا إن فلانا قد خطبنا إليک فزوجنا منه"، و ما من أحد يقول: "اللهم ادخلني الجنة" إلا قالت الجنة: "اللهم أسكنه في"، و ما من أحد يستجير بالله من النار إلا قالت النار: "يا رب أجره مني".

۲۹۲ ـ المصادر: تحف العقول ص ۱۲۰، بحار الانوار ج ۷۹ ص ۲٤۲ عن الخصال.

بيان: النوح: مصدر ناح ينوح نوحا و يقال: نائحة، ذات نياحة و هو الصيحة مع الجزع (لسان العرب ج ۲ ص ٦۲۷).

الله وضعت جنبي لله على ملة إبراهيم و دين محمد و ولاية من افترض الله طاعته ما شاء الله كان و ما لم‌يشأ لم‌يكن»، فمن قال ذلك عند منامه[1] حفظ من اللص المغير و الهدم و استغفرت له الملائكة حتى ينتبه[2].

[٢٩٤] من قرأ قل هو الله أحد حين يأخذ مضجعه وكل الله عز و جل به خمسين ألف ملك يحرسونه ليلته.

[٢٩٥] إذا أراد أحدكم النوم فلايضعن جنبه على الأرض حتى يقول: «أعيذ نفسي و ديني و أهلي و مالي و خواتيم عملي و ما رزقني ربي و خولني بعزة الله و عظمة الله و جبروت الله و سلطان الله و رحمة الله و رأفة الله و غفران الله و قوة الله و قدرة الله و جلال الله و بصنع الله و أركان الله و بجمع الله و برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم و بقدرة الله على ما يشاء من شر السامة و الهامة و من شر الجن و الإنس و من شر ما يدب في الأرض و ما يخرج منها ما ينزل من السماء و ما

---

[١] ـ هكذا صححناه من تحف العقول و سقط من الاصل: «عند منامه».

[٢] ـ هكذا صححناه من تحف العقول و سقط من الاصل: «حتى ينتبه».

٢٩٣ ـ المصادر: علل الشرائع ج ٢ ص ٤٦٥ روى صدره مرسلاً عن علي عليه السلام كذا: «إذا أراد أحدكم النوم فليضع يده اليمنى تحت خده الأيمن فإنّه لايدرى أينه من رقدته أم لا»، تحف العقول ص ١٢٠، مكارم الأخلاق ص ٢٨٩ و فيه بعد «و ما لم‌يشأ لم‌يكن» «اشهد ان الله على كل شيء قدير» و ليس فيه «و المغير»، عيون الحكم و المواعظ ص ١٣٨ و فيه «بسم الله، حسبى الله» بدل «بسم الله»، بحار الانوار ج ٧٦ ص ١٨٦ و ١٩١ عن الخصال، نور الثقلين ج ٤ ص ١٧٩ عن الخصال.

بيان: المغير: اسم فاعل من أغار يغير إذا نهب، (النهاية لابن اثير ج ٣ ص ٣٩٤).

٢٩٤ ـ المصادر: تحف العقول ص ١٢٠، مكارم الأخلاق ص ٢٨٩ و فيه «عند مضجعه» بدل «حين ياخذ مضجعه» و «خمسين ملك» بدل «خمسين الف ملك»، نور الثقلين ج ٤ ص ١٧٩ و ج ٥ ص ٧٠٩ عن الخصال.

يؤيده: الفقيه ج ١ ص ٤٧٠ باسناده عن عبد الله بن سنان عن أبى عبد الله عليه السلام: «اقرأ "قل هو الله أحد" و "قل يا أيها الكافرون" عند منامك فإنها براءة من الشرك، الخبر».

يعرج فيها و من شر كل دابة ربى آخذ بناصيتها إن ربي على صراط مستقيم و هو على كل شيء قدير و لا حول و لا قوة إلا بالله العلي العظيم»، فإن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم كان يعوذ بها الحسن و الحسين و بذلك أمر رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم.

---

٢٩٥ ـ النسخ: (ج،ه،ح) زاد «و مالى» بعد «و اهلى» و زاد «من شر» بعد «ما يخرج منها»، (د) زاد «و من شر ما يدب فى الليل و النهار» بعد «شر الجن و الانس»، (ه،ح): «أمرنا» بدل «أمر».

المصادر: تحف العقول ص ١٢١ و فيه «اذا نام احدكم» بدل «اذا اراد احدكم النوم» و لم يذكر «مالى» و «و جلال الله و بصنع الله» و «العلى العظيم»، عيون الحكم و المواعظ ص ١٣٨ و ذكر «و شر كل دابة ربى آخذ» بدل «من شر كل دابة انت آخذ» و ليس فيه «على الارض» و «ولدى»، مهج الدعوات لابن طاووس ص ١٠ عن الشيخ علي بن عبد الصمد عن جده علي بن الحسين بن عبد الصمد التميمي عن ابيه عن علي بن محمد المعاذي عن ابى جعفر محمد بن علي عن محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد عن محمد بن الحسن عن أحمد بن عبد الله البرقي عن القاسم بن يحيى بن الحسن بن راشد عن جده عن أبي بصير و محمد بن مسلم عن جعفر بن محمد الصادق عليه السلام عن أبيه عليه السلام عن آبائه عليهم السلام عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام كذا: «كان النبي عليه السلام يعوذ الحسن و الحسين بهذه العوذة و كان يأمر بذلك أصحابه و هو هذا: بسم الله الرحمن الرحيم أعيذ نفسي، الخبر» و زاد فى آخر الدعاء: «و صلى الله على سيدنا محمد و آله أجمعين» ثمَّ انه ذكر فى آخر الحديث هذا الطلسم:

المصباح للكفعمي ص ٤٥ كذا: ثم يقول قبل أن يضع جنبه للنوم: «أعيذ نفسي و ديني» فيه «، الخبر دربى آخذ» بدل «انت آخذ»، نور الثقلين ج ٤ ص ١٧٩ عن الخصال.

الرواية عن غير القاسم: الفقيه ج ١ ص ٤٧٠ باسناده عن العلاء عن محمد بن مسلم عن أحدهما عليهما السلام: «لايدع الرجل أن يقول عند منامه: "أعيذ نفسي و ذريتي و أهل بيتي و مالي بكلمات الله التامات من كل شيطان و هامة و من كل عين لامة"، فذلك الذي عوذ به جبرئيل عليه السلام الحسن و

[٢٩٦] نحن الخزان لدين الله و نحن مصابيح العلم إذا مضى منا علم بدا علم.

[٢٩٧] لايضل من اتبعنا و لايهتدي من أنكرنا و لاينجو من أعان علينا عدونا و لايعان من أسلمنا فلاتتخلفوا عنا لطمع دنيا و حطام زائل عنكم و أنتم تزولون عنه فإنَّ من آثر الدنيا و اختارها علينا عظمت حسرته غدا و ذلك قول الله عز و جل ﴿أَنْ تَقُولَ نَفْسٌ يٰا حَسْرَتىٰ عَلىٰ مٰا فَرَّطْتُ فِي جَنْبِ اللهِ وَ إِنْ كُنْتُ لَمِنَ السّٰاخِرِينَ﴾.

[٢٩٨] اغسلوا صبيانكم من الغمر فإن الشياطين تشم الغمر فيفزع الصبي في

الحسين عليه السلام».

بيان: التخويل: خوّله الشيء: ملكه اياه و اعطاه متفضلاً، (مجمع البحرين ج ١ ص ٧١٣)، **السامة:** مايسم و لايقتل كالزنبور(النهاية لابن اثير ج ٢ ص ٤٠٤)، **الهامة:** كل ذات سم يقتل و الجمع: الهوام و قد يطلق الهوام على ما يدب من الحيوان و إن لم‌يقتل كالحشرات، (النهاية لابن اثير ج ٥ ص ٢٧٥).

٢٩٦ ـ النسخ: (ز،ط): «مفاتيح» بدل «مصابيح».

المصادر: تحف العقول ص ١٢١ و فيه «نبأ علم» بدل «بدا علم»، عيون الحكم و المواعظ ص ٦٣١، نور الثقلين ج ٤ ص ٤٩٦ عن الخصال.

بيان:

النبوة: نبا بصره عن الشيء ينبو: أصل صحيح يدل على ارتفاع في الشئ عن غيره أو تنح عنه، (معجم مقاييس اللغة ج ٥ ص ٣٨٤).

٢٩٧ ـ النسخ: (ج،ه ،ز،ح،ط) زاد «على الاخرة» بدل «آثر الدنيا»، (و): «تبعنا» بدل «اتبعنا».

المصادر: تفسير فرات ص ٣٦٨ و فيه «فلاتخلوا» بدل «فلاتتخلفوا»، تحف العقول ص ١٢١ و فيه «لايخلو» بدل «فلاتتخلفوا» «الزائلة عنه» بدل «زائل عنكم» و ليس فيه: «على الآخرة و اختارها»، بحار الانوار ج ٦٩ ص ٦٢ عن تفسر فرات، نور الثقلين ج ٤ ص ٤٩٤ عن الخصال.

بيان: حطام الدنيا: كل ما في الدنيا من مال يفنى و لايبقى، (لسان العرب ج ١٢ ص ١٣٨).

رقاده و يتأذى به الكاتبان.

[٢٩٩] لكم أول نظرة إلى المرأة فلاتتبعوها بنظرة أخرى و احذروا الفتنة.

[٣٠٠] مدمن الخمر يلقى الله عز و جل حين يلقاه كعابد وثن فقال حجر بن عدي:

---

٢٩٨ ـ النسخ: (ز،ح،ط): «الشيطان» بدل «الشياطين».

المصادر: علل الشرائع ج ٢ ص ٥٥٧ عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن عيسى بن عبيد عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام عن أبيه عن جده عن آبائه عن أمير المؤمنين عليه السلام، تحف العقول ص ١٢١ و ذكر «الشيطان» بدل «الشياطين»، وسائل الشيعة ج ٣ ص ٣٣٧ كتاب الطهارة باب ٢٧ من ابواب الاغسال المندوبة حديث ١ عن علل الشرايع، بحار الانوار ج ٧٦ ص ١٨٨ عن علل الشرايع و ج ١٠٤ ص ١٠٣ عن الخصال، مستدرک الوسائل ج ٢ ص ٥١٩ كتاب الطهارة باب ١٩ من ابواب اغسال المنسونة حديث ١ عن الخصال.

الرواية عن غير القاسم: عيون أخبار الرضا عليه السلام ج ١ ص ٧٤ بالاسناد عن الامام الرضا عليه السلام عن آبائه عليهم السلام عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم نحوه و فيه «الشيطان» بدل «الشياطين» و «يتأذى بها» بدل «يتاذى به»، **الجعفريات** ص ٢٦ عن محمد عن موسى عن ابيه عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي عليهم السلام: «أن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم أمر بغسل أيدي الصبيان من الغمر فإن الشياطين تشمه».

بيان: الغمر بالتحريک: ريح اللحم و الزهونة (كتاب العين ج ٤ ص ٤١٧).

٢٩٩ ـ النسخ: المصادر: تحف العقول ص ١٢١ و فيه «لكم من النساء اول نظرة» بدل «لكم اول نظرة الى المرأة» و ليس فيه «بنظرة أخرى»، بحار الانوار ج ١٠٤ ص ٥ عن الخصال.

الكتب الفقهية: الحدائق الناضرة ج ٢٣ ص ٥٨.

يؤيده: المحاسن ج ١ ص ١٠٩ عن ابيه عن محمد بن علي عن ابن فضال عن علي بن عقبة عن أبيه عن أبى عبد الله عليه السلام: «النظر سهم من سهام ابليس مسموم و كم من نظرة أورثت حسرة طويلة»، **الفقيه** ج ٤ ص ١٨ باسناده عن ابن أبى عمير عن الكاهلى عن أبى عبد الله عليه السلام: «النظرة بعد النظرة تزرع في القلب الشهوة و كفى بها لصاحبها فتنة»، ص ١٩ روى الاصبغ بن نباته عن على عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: «يا على لك أول نظرة و الثانية عليك و لا لک».

«يا أمير المؤمنين، ما المدمن؟» قال: «الذي إذا وجدها شربها».
[٣٠١] من شرب المسكر لم‌تقبل صلاته أربعين يوما و ليلة.

---

٣٠٠ ـ المصادر: تحف‌العقول ص ١٢٢ و زاد «للخمر» بعد «ما المدمن»، بحار الانوار ج ٧٩ ص ١٢٨ عن الخصال.

يؤيده: **الكافي** ج ٦ ص ٢٤٢ باب علل التحريم حديث ١ عن عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد و علي بن إبراهيم عن أبيه جميعا عن عمرو بن عثمان عن محمد بن عبد الله عن بعض أصحابنا عن أبي عبد الله عليه السلام و عدة من أصحابنا أيضا عن أحمد بن محمد بن خالد عن محمد بن أسلم عن عبد الرحمن بن سالم عن مفضل بن عمر فى حديث عن ابي عبد الله عليه السلام: «و أما الخمر فإنَّه حرمها لفعلها و لفسادها...مدمن الخمر كعابد وثن، الخبر»، ص ٤٠٤ باب مدمن الخمر حديث ٢ عن عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن العباس بن عامر عن أبي جميلة عن زيد الشحام عن أبي عبد الله عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه و آله: «مدمن الخمر يلقى الله عزوجل كعابد وثن» و عن أبى علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن العلاء عن محمد بن مسلم عن أحدهما عليهما السلام: «مدمن الخمر يلقى الله عز و جل حين يلقاه كعابد وثن».

٣٠١ ـ المصادر: تحف‌العقول ص ١٢٢ و فيه «اربعين ليلة» بدل «اربعين يوما و ليلة».

يؤيده: **المحاسن** ج ١ ص ١٢٥ عن ابيه عن النضر بن سويد عن هشام بن سالم عن سليمان بن خالد عن أبى عبد الله عليه السلام: «مد من الخمر يلقى الله عز و جل كعابد وثن و من شرب منه شربة لم يقبل الله له صلوة أربعين يوما»، **الكافي** ج ٦ ص ٤٠١ باب اخر من شار الخمر حديث ٤ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن عبد الرحمن بن الحجاج عن أبى عبد الله عليه السلام: «من شرب الخمر لم‌يقبل الله له صلاة أربعين يوما»، و حديث ٥ عن أبى علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن العلاء عن محمد بن مسلم عن أحدهما عليهما السلام: «من شرب من الخمر شربة لم‌يقبل الله منه صلاة أربعين يوما»، و ص ٤٠٢ حديث ١٢ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن ابن أبي نصر عن الحسين بن خالد قال: قلت لابي الحسن عليه السلام: إنَّا روينا عن النبي صلى الله عليه و آله و سلم أنه قال صلى الله عليه و آله و سلم: "من شرب الخمر لم‌تحتسب له صلاته أربعين يوما؟"»، فقال عليه السلام: «صدقوا»، قلت: «و كيف لاتحتسب صلاته أربعين صباحا لا أقل من ذلک و لاأكثر؟»، فقال عليه السلام:

[٣٠٢] من قال لمسلم قولا يريد به انتقاص مروءته حبسه الله عز و جل في طينة خبال حتى يأتي مما قال بمخرج.

[٣٠٣] لاينام الرجل مع الرجل في ثوب واحد و فمن فعل ذلك وجب عليه الأدب و هو التعزير.

«إن الله عز و جل قدر خلق الانسان فصيره نطفة أربعين يوما ثم نقلها فصيرها علقة أربعين يوما ثم نقلها فصيرها مضغة أربعين يوما فهو إذا شرب الخمر بقيت في مشاشه أربعين يوما على قدر انتقال خلقته،الخبر».

٣٠٢ ـ النسخ: فى نسخة بحار الانوار ج ٧٥ ص ٢٥٠ «لمومن» بدل «لمسلم».

المصادر: تحف العقول ص ١٢٢، بحار الانوار ج ٧٥ ص ٢٥٠ عن الخصال.

بيان: الخبال: الفساد و يكون في الافعال و الابدان والعقول و فسر طينة الخبال بصديد أهل النار و ما يخرج من فروج الزناة فيجتمع ذلک في جهنم فيشربه أهل النار، (مجمع البحرين ج ١ ص ٦٢١).

٣٠٣ ـ المصادر: تحف العقول ص ١٢٢ و فيه «لاينم» بدل «لاينام»، وسائل الشيعة ج ٢٠ ص ٣٤٢ كتاب النكاح باب ٢٢ من ابواب نكاح المحرم و ما يناسبه حديث ٤ عن الخصال، بحار الانوار ج ١٠٤ ص ٤٨ عن الخصال.

يؤيده: الكافي ج ٧ ص ١٨٢ باب ما يوجب الجلد حديث ١٠ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن حسن بن محبوب عن أبي أيوب عن أبي عبيدة عن أبي جعفر عليه السلام: «كان علي عليه السلام إذا وجد رجلين في لحاف واحد مجردين جلدهما حد الزاني مائة جلدة كل واحد منها و كذا المرأتان إذا وجدتا في لحاف واحد مجردتين جلد كل واحدة منهما مائة جلدة»، و حديث ١١ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن عبد الرحمن بن الحجاج قال: كنت عند أبي عبد الله عليه السلام فدخل عليه عباد البصري و معه اناس من أصحابه فقال له: حدثني إذا اخذ الرجلان في لحاف واحد؟ فقال عليه السلام له: «كان علي عليه السلام إذا أخذ الرجلين في لحاف واحد ضربهما الحد، الخبر»، **تهذيب الأحكام** ج ١٠ ص ٤٠ باسناده عن يونس عن عبد الله بن سنان عن ابى عبد الله عليه السلام في رجلين يوجدان في لحاف واحد فقال عليه السلام: «يجلدان حدا غير سوط واحد».

[٣٠٤] كلوا الدباء فإنه يزيد في الدماغ و كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يعجبه الدباء.

[٣٠٥] كلوا الأترج قبل الطعام و بعده فإن آل محمد عليهم السلام يفعلون ذلك.

---

٣٠٤ ـ المصادر: تحف العقول ص ١٢٢ و فيه «كان يعجب النبى الدباء» بدل «كان رسول الله يعجبه الدباء».

الرواية عن غير القاسم: المحاسن ج ٢ ص ٥٢٠ عن ابيه عن أبى القاسم و يعقوب بن يزيد عن القندى عن عبد الله بن سنان و أبى حمزة عن أبى عبد الله عليه السلام: «الدباء يزيد في الدماغ»، و ص ٥٢١ عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن أبى عبد الله عليه السلام عن آبائه عليهم السلام: «أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يعجبه من القدور الدباء»، **الكافي** ج ٦ ص ٣٧٠ باب القرع حديث ٢ (عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن النوفلي عن السكوني) عن أبى عبد الله عليه السلام: «كان النبي عليه السلام يعجبه الدباء في القدور و هو القرع، و حديث ٣ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن ابن فضال عن عبد الله بن ميمون القداح عن أبى عبد الله عليه السلام: «كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يعجبه الدباء و يلتقطه من الصحفة»، و ص ٣٧١ حديث ٤ عن عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن أحمد بن محمد بن أبي نصر عن عبد الله بن محمد الشامي عن الحسين بن حنظلة عن أحدهما عليهما السلام: «الدباء يزيد في الدماغ»،

الجعفريات ص ٢٤٣ عن محمد عن موسى عن ابيه عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي عليهم السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فى حديث و ليس فيه الذيل.

بيان: الدباء: القرع و هو نوع من اليقطين، (يقال بالفارسية: كدوى حلوائى).

٣٠٥ ـ المصادر: المحاسن ج ٢ ص ٥٥٥ عن ابيه عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن أبى بصير عن أبى عبد الله عليه السلام و فيه «بعد الطعام» بدل «قبل الطعام» و ليس فيه «بعده»، الكافى ج ٦ ص ٣٦٠ باب الاترج حديث ٣ عن عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام مثل متن "المحاسن"، تحف العقول ص ١٢٢ و فيه «ياكلونه بدل «يفعلون ذلك»،غرر الحكم ص ٤٨٤، عيون الحكم و المواعظ ص ٣٩٦، وسائل الشيعة ج ٢٥ ص ٣٠ كتاب الاطعمة و الاشربة باب ١٠ من آداب الاطعمة المباحة حديث ٤٣ عن الخصال و ص ١٧٣ باب ٩٩ من ابواب الاطعمة المباحة حديث ٣ عن المحاسن

[٣٠٦] الكمثرى يجلو القلب و يسكن أوجاع الجوف.

والكافي، مستدرک الوسائل ج ١٦ ص ٤٠٨ باب ٧٧ من ابواب الاطعمة المباحة حديث ٦ عن غرر الحكم، بحار الانوار ج ٦٦ ص ١٩١ عن الخصال.

يؤيده: المحاسن ج ٢ ص ٥٥٦ عن ابيه عن الحسين بن منذر و بكر بن صالح عن الجعفري، قال ابو الحسن عليه السلام: «ما يقول الاطباء في الاترج؟»، قلت: «يأمروننا بأكله على الريق» ، قال عليه السلام: «لكنى آمركم أن تأكلوه على الشبع»، **الكافي** ج ٦ ص ٣٥٩ باب الاترج حديث ٢ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن بكر بن صالح عن عبد الله بن إبراهيم الجعفري عن أبى عبد الله عليه السلام: «بأي شئ يأمركم أطباؤكم في الاترج؟»، فقلت: «يأمروننا أن نأكله قبل الطعام»، فقال عليه السلام: «إني آمركم به بعد الطعام».

بيان: الاترج: الترنج (بالفارسية يقال :بالنگ).

٣٠٦ ـ المصادر: المحاسن ج ٢ ص ٥٥٣ عن ابيه عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن أبى بصير عن أبى عبد الله عليه السلام و فيه «كلوا الكمثرى فانّه» بدل «الكمثرى» و زاد فى آخره: «باذن الله تعالى»، الكافى ج ٦ ص ٣٥٨ باب الكثرى حديث ١ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن أبي بصير عن أبـي عـبد الله عليه السلام مـثل مـتن "المحاسن"، تحف العقول ص ١٢٢ مكارم الاخلاق ص ١٧٥ و فيه «اوجاعه باذن الله» بـدل «أوجـاع الجوف»، وسائل الشيعة ج ٢٥ ص ٣٠ كتاب الاطعمة و الاشربة باب ١٠ من آداب الاطعمة المباحة حديث ٤٣ عن الخصال و ص ١٧٠ باب ٩٦ حديث ١ عن الكـافى، بـحار الانوار ج ٦٢ ص ١٧٤ عـن المحاسن و ج ٦٦ ص ١٦٨ عن الخصال و ص ١٧٤ عن المحاسن و مكارم الاخلاق..

الرواية عن غير القاسم: طب الائمة ص ١٣٥ عن محمد بن جعفر البرسى عن مـحمد بـن يـحيى الارمني عن محمد بن سنان عن ابن ظبيان عن المفضل عن محمد بن إسماعيل بن ابن أبى زينب عن جابر الجعفي عن الباقر عليه السلام عن آبائه عليهم السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام: «كلوا الكمثرى فانّه يجلى القلب».

يؤيده: الكافي ج ٦ ص ٣٥٨ باب الكمثرى حديث ٢ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن عبد الله بن جعفر عن محمد بن عيسى عن الوشاء عن بعض أصحابنا عن أبي عبد الله عليه السلام قـال:

[٣٠٧] إذا قام الرجل إلى الصلاة أقبل إبليس ينظر إليه حسدا لما يرى من رحمة الله التي تغشاه.

[٣٠٨] شر الأمور محدثاتها و خير الأمور ما كان لله عز و جل رضى.

[٣٠٩] من عبد الدنيا و آثرها على الآخرة استوخم العاقبة.

[٣١٠] اتخذوا الماء طيبا.

[٣١١] من رضي من الله عز و جل بما قسم له استراح قلبه و بدنه.( )

«الكمثرى يدبغ المعدة و يقويها هو و السفرجل سواء و هو على الشبع أنفع منه على الريق و من أصابه طخاء فليأكله يعني على الطعام».

بيان: الكمثرى: فاكهة معروفة (يقال بالفارسية: گلابى).

٣٠٧ ـ النسخ: (ب،و): «نعمة الله» بدل «رحمة الله».

المصادر: تحف العقول ص ١٢٢، مستدرک الوسائل ج ٣ ص ٨٠ كتاب الصلاة باب ٢٩ من ابواب اعداد الفرائض حديث ٧ عن الخصال، بحار الانوار ج ٨٢ ص ٢٠٧ عن الخصال.

٣٠٨ ـ المصادر: تحف العقول ص ١٢٢.

يؤيده: الكافي ج ٨ ص ٨١ عن حميد بن زياد عن الحسن بن محمد الكندي عن أحمد بن عديس عن أبان عن عثمان عن أبي الصباح فى حديث عن أبى عبد الله عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «...و شر الامور محدثاتها، الخبر»، **الفقيه** ج ٤ ص ٤٠٢ باسناده عن صفوان بن يحيى عن أبي الصباح الكناني مثله، **نهج البلاغة** ج ٢ ص ٢٨ : «...إن عوازم الامور أفضلها، إن محدثاتها شرارها»، **صحيح مسلم** ج ٣ ص ١١ باسناده عن عن جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فى حديث: «شر الامور محدثاتها وكل بدعة ضلالة».

٣٠٩ ـ المصادر: تحف العقول ص ١٢٢، بحار الانوار ج ٧٣ ص ١٠٤.

بيان: استوخم العاقبة: استثقله و وجدها وخيماً اى ثقيلاً، (مجمع البحرين ج ٤ ص ٤٨٠).

٣١٠ ـ المصادر: عيون الحكم و المواعظ ص ٩٣، بحار الانوار ج ٧٦ ص ٨٤.

[١] ـ هكذا صححناه من شرح ابن ابى الحديد و فى الاصل «استراح بدنه».

٣١١ ـ المصادر: شرح ابن ابى الحديد ج ٢٠ ص ٢٦٢، بحار الانوار ج ٧١ ص ١٣٩.

[٣١٢] خسر من ذهبت حياته و عمره فيما يباعده من الله عز و جل.
[٣١٣] لو يعلم المصلي ما يغشاه من جلال الله ما سره أن يرفع رأسه من سجوده.
[٣١٤] إياكم و تسويف العمل، بادروا به إذا أمكنكم.
[٣١٥] ما كان لكم من رزق فسيأتيكم على ضعفكم و ما كان عليكم فلن تقدروا أن تدفعوه بحيلة.

يؤيده: **كتاب التمحيص** ص ٥٤ مرسلاً عن أبي جعفر عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حديث: «من انقطع رجاؤه مما فات استراح بدنه و من رضي بما رزقه الله قرت عينه».

٣١٢ ـ النسخ: (د،و): «يباعده عن الله» بدل «يباعده من الله».

٣١٣ ـ المصادر: تحف العقول ص ١٢٢ و فيه «من رحمة الله ما انتفل و لا سره» بدل «من جلال الله ما سرَّه» و «من السجدة» بدل «من سجوده»، مستدرک الوسائل ج ٣ ص ٨٠ كتاب الصلاة باب ٢٩ من ابواب اعداد الفرائض حديث ٧ عن الخصال، بحار الانوار ج ٨٢ ص ٢٠٧ عن الخصال.

٣١٤ ـ النسخ: سقط من (ج،ز،ح،ط): «به».

المصادر: تحف العقول ص ١٢٢ و فيه «التسويف في العمل» بدل «تسويف العمل».

يؤيده: **الكافي** ج ٢ ص ١٣٦ باب ذم الدنيا حديث ٢٣ عن علي بن إبراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن أبي جميلة عن أبي عبد الله عليه السلام: «كتب أمير المؤمنين عليه السلام إلى بعض أصحابه يعظه:...فتدارک ما بقي من عمرک و لاتقل غدا و بعد غد، فإنما هلک من كان قبلک بإقامتهم على الاماني و التسويف حتى أتاهم أمر الله بغتة و هم غافلون،الخبر»، **تحف العقول** ص ٢٨٥ عن الباقر عليه السلام: «إياک و التسويف فإنه بحر يغرق فيه الهلكى، الخبر».

٣١٥ ـ المصادر: تحف العقول ص ١٢٢ «و ذكر «فلن تقدروا على دفعه» بدل «فلن تقدروا أن تدفعوه بحيلة».

يؤيده: **الكافي** ج ٢ ص ٥٧ باب فضل اليقين حديث ٢ (عن حسين بن محمد)عن معلى بن محمد عن الحسن بن علي الوشاء عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام و محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن ابن محبوب عن أبي ولاد الحناط و عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام في

[٣١٦] مروا بالمعروف و انهوا عن المنكر و اصبروا على ما أصابكم.
[٣١٧] سراج المؤمن معرفة حقنا.
[٣١٨] أشد العمى من عمي عن فضلنا و ناصبنا العداوة بلا ذنب سبق إليه منا إلا انَّا دعونا إلى الحق و دعاه من سوانا إلى الفتنة و الدنيا فأتاهما و نصب البراءة منا و العداوة لنا.

حديث: «و لو أن أحدكم فر من رزقه كما يفر من الموت لادركه رزقه كما يدركه الموت، الخبر»، **الفقيه** ج ٤ ص ٣٨٤ قال أمير المؤمنين عليه السلام في وصيته لابنه محمد بن الحنفية رضي الله عنه: «يا بنى الرزق رزقان: رزق تطلبة و رزق يطلبك فإن لم‌تأته أتاك، الخبر»، **مسند الشاميين** للطبرانى ج ١ ص ٣١٨ باسناده عن أبي الدرداء عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «الرزق يطلب العبد أكثر مما يطلبه».

٣١٦ ـ نور الثقلين ج ٤ ص ٢٠٥ عن الخصال.

يوبده: الكافي ج ٥ ص ٥٥ باب الامر بالمعروف و النهى عن المنكر حديث ٣ عن عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد عن محمد بن عيسى عن محمد عمر بن عرفة عن ابى الحسن عليه السلام: «لتأمرون بالمعروف و لتنهن عن المنكر أو ليستعملن عليكم شراركم فيدعو خياركم فلايستجاب لهم»، و حديث ٤ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن علي بن النعمان عن عبد الله بن مسكان عن داود بن فرقد عن أبي سعيد الزهري عن أبي جعفر و أبي عبد الله عليهما السلام: «ويل لقوم لايدينون الله بالأمر بالمعروف و النهي عن المنكر» و حديث ٦ عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن عبد الرحمن بن أبي نجران عن عاصم بن حميد عن أبي حمزة عن يحيى عن عقيل عن حسن عن أمير المؤمنين عليه السلام فى حديث: «اعلموا أنَّ الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر لم‌يقربا أجلا و لم‌يقطعا رزقا، الخبر»، و حديث ١١ عن عدة من أصحابنا عن أحمد بن أبي عبد الله عن يعقوب بن يزيد رفعه عن ابى عبد الله عليه السلام: «الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر خلقان من خلق الله فمن نصرهما أعزه الله و من خذلهما خذله الله».

٣١٧ ـ المصادر: تفسير فرات ص ٣٦٨، جامع الاخبار ص ١٧٨ عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، بحار الانوار ج ٦٨ ص ١٨ عن الخصال و ٦٢ عن تفسير فرات.

٣١٨ ـ النسخ: (د،ه ،ز،ط): «دعوناه» بدل «دعونا»، (د) زاد «منا» بعد ««البرائة».

[٣١٩] لنا راية الحق، من استظل بها كنَّتْه و من سبق إليها فاز و من تخلف عنها هلك و من فارقها هوى و من تمسك بها نجا.
[٣٢٠] أنا يعسوب المؤمنين و المال يعسوب الظلمة.

المصادر: تفسير فرات ص ٣٦٧ و فيه «عمى فضلنا» بدل «عمى عن فضلنا» و «دعاه غيرنا الى الفتنة فأثرها علينا» بدل «دعاه من سوانا إلى الفتنة و الدنيا فأتاهما» و ليس فيه «سبق اليه منا»، جامع الاخبار ص ١٧٨ عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم «أشد العمى من عمى عن فضلنا.»، نور الثقلين ج ٣ ص ١٩٥ عن الخصال.

٣١٩ ـ النسخ: (ج): «أسبق» بدل «سبق».

المصادر: تفسير فرات ص ٣٦٧ و فيه «من استضاء» بدل «من استظل» و «فاز بعلمه» بدل «فاز» و ليس فيه «من تخلف عنها هلك، الخبر»، بحار الانوار ج ٦٨ ص ٦٢ عن تفسير فرات.

تويده: مشارق أنوار اليقين ص ٧٤ مرسلاً عن محمد بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام فى حديث: «نحن راية الحق التي من تبعها نجا و من تأخر عنها هوى، الخبر»، **كنز العمال** ج ١٤ ص ٥٩٢ عن سعد الإسكاف عن الأصبغ بن نباتة عن علي بن أبي طالب عليه السلام فى خطبة طويلة: «معنا راية الحق، من تقدمها مرق و من تخلف عنها محق و من لزمها لحق».

بيان: الكِنّ: وقاء كل شيء، كنَّ الشيء: سترته في كِنّه و غطّاه و صانه من الشمس.

٣٢٠ ـ النسخ: (ط): «الدين» بدل «المومنين».

المصادر: معاني الأخبار رواه مرسلاً عن أمير المؤمنين عليه السلام نهج البلاغة ج ٤ ص ٧٥ و فيه «الفجار» بدل «الظلمة»، غرر الحكم ص ١١٨ و ذكر «الفجار» بدل «الظلمة»، عيون الحكم و المواعظ ص ١٦٥ مثل متن غرر الحكم، بحار الانوار ج ٢٧ ص ٨٨ و ج ٧٣ ص ١٠٤ عن الخصال.

الرواية عن غير القاسم: مناقب أمير المؤمنين لمحمد بن سليمان الكوفي ج ١ ص ٢٦٨ عن أبى عبد الله محمد بن أحمد بن علي عن أحمد بن الهيثم عن أبى نعيم عن فطر بن خليفة عن موسى بن طريف عن عباية بن ربعي عن على عليه السلام مثله، **ينابيع المودة** للقندوزي ج ١ ص ٩٠ عن على عليه السلام نحوه و فيه «الفجار» بدل «الظلمة»، **كنز العمال** ج ١٣ ص ١١٩ عن أبي مسعر قال: دخلت على

[٣٢١] و الله لايحبني إلا مؤمن و لا يبغضني إلا منافق.
[٣٢٢] إذا لقيتم إخوانكم فتصافحوا و أظهروا لهم البشاشة و البشر تتفرقوا و ما عليكم من الأوزار قد ذهب.

علي عليه السلام و بين يديه ذهب فقال: «أنا يعسوب المؤمنين و هذا يعسوب المنافقين».
بيان: اليعسوب: أمير النحل و كبيرهم و سيدهم، تضرب به الامثال لانَّه إذا خرج من كوره تبعه النحل بأجمعه فانَّ النحل تلوذ بيعسوبها و هو مقدمها و سيدها، (مجمع البحرين ج ٣ ص ١٧٨).
٣٢١ ـ المصادر: بحار الانوار ج ٢٧ ص ٨٩.
يؤيده: علل الشرائع ج ١ ص ١٤٥ بالاسناد عن جابر عن ابى ايوب الانصاري: «اعرضوا حب علي على أولادكم فمن احبه فهو منكم و من لم‌يحبه فاسألوا امه من اين جاءت به فإنى سمعت رسول الله صلى الله عليه و آله يقول لعلي بن ابى طالب: لايحبك إلا مؤمن و لايبغضك إلا منافق أو ولد زنية أو حملته أمه و هى طامث»، **عيون أخبار الرضا** ج ١ ص ٦٥ و باسناده قال: قال علي عليه السلام: «إنه لعهد النبي صلى الله عليه و آله الامي إلي أنه لايحبني إلا مؤمن و لايبغضني إلا منافق»، **كنزالفوائد** ص ٢٢٥ عن المفيد عن أبى عبد الله محمد بن عمر المرزباني عن عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي عن عبيد الله بن عمر القواريري عن جعفر بن سليمان عن النضر بن حميد عن أبي الجارود عن الحارث الهمداني قال رايت عليا عليه السلام جاء حتى صعد المنبر فحمد الله و اثنى عليه و قال: «قضى قضاء الله عز و جل على لسان النبي الامي صلى الله عليه و آله إنه لايحبني إلا مؤمن و لايبغضني إلا منافق و قد خاب من افترى»،**نهج البلاغة** ج ٤ ص ١٣ قال عليه السلام: «لو ضربت خيشوم المؤمن بسيفي هذا على أن يبغضني ما أبغضني و لو صببت الدنيا بجماتها على المنافق على أن يحبني ما أحبني . وذلك أنه قضى فانقضى على لسان النبي الامي صلى الله عليه و آله أنه قال: يا علي لايبغضك مؤمن و لايحبك منافق»، **صحيح مسلم** ج ١ ص ٦٠ باسناده عن عدى بن ثابت عن زر عن علي: «و الذى فلق الحبة و برأ النسمة انه لعهد النبي الامي صلى الله عليه و سلم إلى انْ لايحبنى الا مؤمن و لايبغضني الا منافق».
٣٢٢ ـ المصادر: وسائل الشيعة ج ١٢ ص ٢٢٥ كتاب الحج باب ١٢٧ من ابواب احكام العشرة حديث ٨ عن الخصال، بحار الانوار ج ٧٦ ص ٢٠ عن الخصال.
يؤيده: الكافي: ج ٢ ص ١٧٩ باب المصافحة حديث ٣ عن عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد

[٣٢٣] إذا عطس أحدكم فسمتوه قولوا يرحمك الله و هو يقول لكم يغفر الله لكم و يرحمكم قال الله تبارك و تعالى:﴿وَ إِذا حُيِّيتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْها أَوْ رُدُّوها﴾( )

عن ابن فضال عن علي بن عقبة عن أيوب عن السميدع عن مالك ابن أعين الجهني عن أبي جعفر عليه السلام: «إن المؤمنين إذا التقيا فتصافحا أدخل الله عز و جل يده بين أيديهما و أقبل بوجهه على أشدهما حبا لصاحبه فإذا أقبل الله عز و جل بوجهه عليهما تحاتت عنهما الذنوب كما يتحات الورق من الشجر»، و ص ١٨٠ حديث ٤ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن هشام بن سالم عن أبي عبيدة الحذاء عن أبي جعفر عليه السلام: «إن المؤمنين إذا التقيا فتصافحا أقبل الله عز و جل عليهما بوجهه و تساقطت عنهما الذنوب كما يتساقط الورق من الشجر»، و حديث ٥ عن عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن أحمد بن محمد بن أبي نصر عن صفوان الجمال عن أبي عبيدة الحذاء عن ابى جعفر عليه السلام فى حديث: «ما من مسلم لقي أخاه المسلم فصافحه و شبك أصابعه في أصابعه إلا تناثرت عنهما ذنوبهما كما يتناثر الورق من الشجر في اليوم الشاتي».

١ ـ سورة النساء، آية ٨٦

٣٢٣ ـ المصادر: مكارم الأخلاق ص ٣٥٥: «اذا عطس احدكم فسمتوه فان قال: "يرحمكم الله"، فقولوا: "يغفر الله لكم و يرحمكم"، فان الله تعالى قال:﴿و اذا حييتم...الخ﴾، وسائل الشيعة ج ١٢ ص ٨٩ كتاب الحج باب ٥٨ من ابواب احكام العشرة حديث ٣ عن الخصال، بحار الانوار ج ٧٦ ص ٥٤ عن الخصال، نور الثقلين ج ١ ص ٥٢٥ عن الخصال.

الكتب الفقهية: الحدائق الناضرة ج ٩ ص ٩٢، رياض المسائل ج ٣ ص ٥٢٦، مستند الشيعة ج ٧ ص ٦٥، مصباح الفقيه ج ٢ ص ٤٢٠.

يؤيده: الكافي ج ٢ ص ٦٥٥ باب العطاس و التسميت حديث ١١ (عن على بن ابراهيم) عن أبيه عن ابن أبي عمير عن سعد بن أبي خلف قال: كان أبو جعفر عليه السلام إذا عطس فقيل له: "يرحمك الله"، قال عليه السلام: "يغفر الله لكم و يرحمكم"، و إذا عطس عنده إنسان قال عليه السلام: "يرحمك الله عز وجل"» و حديث ١٣ عن محمد بن يحيى عن عبد الله بن محمد عن علي بن الحكم عن أبان بن عثمان عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام فى حديث: «إذا سمت الرجل فليقل: "يرحمك الله "و إذا رددت

[٣٢٤] صافح عدوك و إن كره فإنه مما أمر الله عز و جل به عباده يقول:﴿ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَ بَيْنَهُ عَداوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ وَ ما يُلَقَّاها إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَ ما يُلَقَّاها إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ﴾.( )

[٣٢٥] ما يكافي عدوك بشيء أشد عليه من أن تطيع الله فيه

[٣٢٦] حسبك أن ترى عدوك يعمل بمعاصي الله عز و جل.

[٣٢٧] الدنيا دول فاطلب حظك منها بأجمل الطلب حتى تأتيك دولتك.

[٣٢٨] المؤمن يقظان مترقب خائف ينتظر إحدى الحسنيين و يخاف البلاء حذرا من ذنوبه، راجي رحمة ربه عز و جل.

فليقل: "يغفر الله لك و لنا"، الخبر».

بيان: التسميت: سمت العاطس تسميتا إذا دعا له بالهدي و قصد السمت المستقيم، (لسان العرب ج ٢ ص ٤٦).

٢ ـ سورة فصلت، آية ٣٥

٣٢٤ ـ المصادر: وسائل الشيعة ج ١٢ ص ٢٢٥ كتاب الحج باب ١٢٧ من ابواب احكام العشرة حديث ٨ عن الخصال، بحار الانوار ج ٧١ ص ٤٢١ و ج ٧٦ ص ٢٠ عن الخصال، نور الثقلين ج ٤ ص ٥٥٠ عن الخصال.

٣٢٥ ـ النسخ: (ج،ز،ط): «تكافى» بدل «يكافى».

المصادر: بحار الانوار ج ٧١ ص ٤٢٢ عن الخصال، نور الثقلين ج ٤ ص ٥٥٠ عن الخصال.

٣٢٦ ـ المصادر: بحار الانوار ج ٧١ ص ٤٢٢ عن الخصال، نور الثقلين ج ٤ ص ٥٥٠ عن الخصال.

يؤيده: تحف العقول ص ٢٧٨ مرسلاً عن على بن الحسين عليهما السلام: «كفى بنصر الله لک ان ترى عدوک يعمل بمعاصى الله فيک».

٣٢٧ ـ المصادر: كنز الفوائد ص ١٦ و ليس فيه «حتى»، غرر الحكم ص ١٣٩: «الدنيا دول فأجمل فى طلبها و اصبر حتى تاتيک دولتک»، اعلام الدين ص ١٧٤ مرسلاً عن أمير المومنين عليه السلام.

٣٢٨ ـ النسخ: (ط): «يترقب» بدل «مترقب»، (ج،ز،ط): «يرجو» بدل «راجى».

المصادر: غرر الحكم ص ٨: «المومن يقظان ينتظر أحدى الحسنيين».

[٣٢٩] لايعرىٰ المؤمن من خوفه و رجائه يخاف مما قدم و لايسهو عن طلب ما وعده الله و لايأمن مما خوفه الله عز و جل.
[٣٣٠] أنتم عمار الأرض الذين استخلفكم الله عز و جل فيها لينظر كيف تعملون فراقبوه فيما يرى منكم.
[٣٣١] عليكم بالمحجة العظمى فاسلكوها لايستبدل بكم غيركم.

أقول: الحديث الشريف يشير الى قوله تعالى:﴿هل تربصون بنا إلا إحدى الحسنين﴾، سورة توبة آية ٥٢.

ثمَّ انه تعرض روايتان لبيان الحسنيين:

الاولى: ما رواه الكلينى فى الكافى ج ٨ ص ٢٨٥ عن علي بن محمد عن علي بن العباس عن الحسن بن عبد الرحمن عن عاصم بن حميد عن أبي حمزة ، عن أبي جعفر عليه السلام فى قوله عز و جل:﴿هل تربصون بنا إلا إحدى الحسنين﴾، قال عليه السلام: إما موت في طاعة الله أو أدرك ظهور إمام، الخبر».

الثانية: ما رواه الكلينى فى الكافى ج ٥ ص ٥٧ باب الامر بالمعروف حديث ٦ عن عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن عبد الرحمن بن أبي نجران عن عاصم بن حميد عن أبي حمزة عن يحيى عن عقيل عن حسن عن أمير المؤمنين عليه السلام فى حديث: «كذلك المرء المسلم البرئ من الخيانة ينتظر من الله تعالى إحدى الحسنيين، إما داعي الله فما عند الله خير له و إما رزق الله فإذا هو ذو أهل و مال و معه دينه و حسبه، الخبر».

د**٣٢٩ ـ النسخ:** (د،هـ، و): «تقدم» بدل «قدم».

بيان: العُرى: عرِى يعرىٰ خلو الشيء من الشيء من ذلک العريان يقال منه قد عري من الشيء يعرى، (معجم مقاييس اللغة ج ٤ ص ٢٩٦).

٣٣٠ ـ النسخ: سقط من (ز،ط): «الذين».

المصادر: تفسير فرات ص ٣٦٧ و فيه «فراقبوا الله» بدل «فراقبوه»، بحار الانوار ج ٦٨ ص ٦٢ عن تفسير فرات.

٣٣١ ـ المصادر: تفسير فرات ص ٣٦٧ و ليس فيه «لايستبدل بكم غيركم»، غرر الحكم ص ٦٨ و فيه

[٣٣٢] من كمل عقله حسن عمله و نظره لدينه.

[٣٣٣] ﴿سارِعُوا إِلىٰ مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَ جَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّماواتُ وَ الْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾[1] فإنكم لن تنالوها إلا بالتقوى.

[٣٣٤] من صدئ بالإثم اعشى عن ذكر الله عز و جل.

«البيضاء» بدل «العظمى» و «الّا استبدل الله» بدل «لاتستبدل»، بحار الانوار ج ٦٨ ص ٦٢ عن تفسير فرات.

بيان: المحجة: جادة الطريق اى وسطه و سميت بذلک لانها تقصد (مجمع البحرين ج ١ ص ٤٦١).

٣٣٢ ـ النسخ: (ه،ح): «الى دينه» بدل «لدينه».

المصادر: بحار الانوار ج ١ ص ٨٧ عن الخصال.

يؤيده: الأمالي للشيخ الصدوق ص ٧٧٠ عن علي بن أحمد بن عبد الله بن أحمد بن أبي عبد الله البرقي عن أبيه عن جده عن عمر بن عثمان عن أبي جميلة المفضل بن صالح عن سعيد ابن طريف عن الأصبغ بن نباتة عن علي بن أبي طالب عليه السلام: هبط جبرئيل على آدم عليه السلام فقال: «يا آدم، إني أمرت أن أخبرک واحدة من ثلاث فاختر واحدة و دع اثنتين» فقال له آدم: «و ما الثلاث يا جبرئيل؟»، قال: «العقل و الحياء و الدين»، قال آدم: «فإني قد اخترت العقل» فقال جبرئيل للحياء و الدين: «انصرفا و دعاه» فقالا: «يا جبرئيل، إنّا أمرنا أنْ نكون مع العقل حيث كان»، قال: «فشأنكما» و عرج.

٢ ـ سورة آل عمران، آية ١٣٣

٣٣٣ ـ النسخ: (ز،ط) «سابقوا» بدل «سارعوا» و عليه فذكر آية ١٢ من سورة حديد بدل اية ١٣٣ من آل عمران.

المصادر: تفسير فرات ص ٣٦٧ و فيه «سابقوا» بدل «سارعوا» و «و اعلموا انكم» بدل «فانّكم»، بحار الانوار ج ٦٨ ص ٦٢ عن تفسير فرات، نور الثقلين ج ١ ص ٣٨٩ عن الخصال.

٣٣٤ ـ النسخ: في (ج،د،ه ز،ط) «أغشى» بدل «اعشى»، (ح): «عشى» بدل «اعشى».

بيان: الصدأ: الطبع و الدنس يركب الحديد، صدئ الحديد: علاه الطبع و هو الوسخ و في الحديث:

[٣٣٥] من ترك الأخذ عمن[1] أمر الله بطاعته قيَّض الله له شيطانا فهو له قرين.

[٣٣٦] ما بال من خالفكم أشد بصيرة في ضلالتهم و أبذل لما في أيديهم منكم ما ذاك إلا أنكم ركنتم إلى الدنيا فرضيتم بالضيم و شححتم على الحطام و فرطتم فيما فيه عزكم و سعادتكم و قوتكم على من بغى عليكم لا من ربكم تستحيون فيما أمركم به و لا أنفسكم تنظرون و أنتم في كل يوم تضامون و لاتنتبهون من رقدتكم و لاينقضي فتوركم، اما ترون إلى بلادكم و دينكم كل يوم يبلى و أنتم في غفلة الدنيا يقول الله عز و جل لكم:﴿وَ لا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النّارُ وَ ما لَكُمْ مِنْ دُونِ اللهِ مِنْ أَوْلِياءَ ثُمَّ لا تُنْصَرُونَ﴾.[1]

إنَّ هذه القلوب تصدأ كما يصدأ الحديد و هو أنْ يركبها الرين بمباشرة المعاصي و الآثام فيذهب بجلائها، **الاعشاء**: عشا، يعشو: ساء بصره بالليل و النهار، أعشى يُعشي: أعرض عنه، (لسان العرب ج ١٥ ص ٥٦)، **الغشاوة**: غشى يغشىٰ: غطّاه، أغشى: جعله يغشاه، (مجمع البحرين ج ٣ ص ٣١٤).

[١] ـ هكذا صححناه و فى الاصل: «عن» بدل «عمن».

٣٣٥ ـ المصادر: تفسير فرات ص ٣٦٨، بحار الانوار ج ٦٣ ص ١٩٢ عن الخصال و ج ٦٨ ص ٦٢ عن تفسير فرات نور الثقلين ج ٤ ص ٦٠٣ عن الخصال.

بيان: قيَّض الله كذا: سبب الله له شيطانا، تقيض له الشيء: تقدر و تسبب، (تاج العروس ج ١٠ ص ١٤٧).

١ ـ سورة هود، آية ١١٣

٣٣٦ ـ النسخ: (ز،ط): «فى بغضهم» بدل «ضلالتهم»، (ج،هـ،ط): «ابذالاً» بدل «ابذل»، (ح): «تضاهون» بدل «تضامون».

المصادر: تفسير فرات ص ٣٦٧: «ما بالكم قد ركنتم الى الدنيا و رضيتم بالضيم و شححتم على الحطام و فرطتم فيها، الخبر» و ذكر فيه «لاينقضى فترتكم» بدل ««لاينقضى فتوركم» و «ما ترون دينكم يبلى» بدل «اما ترون الى بلادكم و دينكم كل يوم يبلى»، بحار الانوار ج ٧٣ ص ١٠٤ عن الخصال.

[٣٣٧] سمّوا أولادكم قبل ان يولدوا[1] فإنَّ لم تدروا أ ذكر هم أم أنثى، فسموهم بالأسماء التي تكون للذكر و الأنثى فإنَّ أسقاطكم إذا لقوكم في القيامة و لم تسموهم يقول السقط لأبيه:«ألا سميتني و قد سمى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم محسنا قبل أن يولد».

[٣٣٨] إياكم و شرب الماء من قيام على أرجلكم فإنه يورث الداء الذي لا دواء له أو يعافي الله عز و جل.

بيان: الضيم: ضام يضيم: قهه و ظلمه (تاج العروس ج ١٧ ص ٤٣١) تضامون: مبنى على المفعول اى: تظلمَون ، **الشح**: البخل مع الحرص، (لسان العرب ج ٢ ص ٤٩٥)، **حطام الدنيا**: كل ما فى الدنيا من مال يفنى و لايبقى، (لسان العرب ج ١٢ ص ١٣٨)، **الفترة**: الانكسار و الضعف، فتر الشئ و الحر و فلان يفتر و يفتر فتورا و فتارا: سكن بعد حدة و لان بعد شدة، (لسان العرب ج ٥ ص ٩٤٣.

[١] ـ هكذا أثبتناه من الكافى و سقط من الاصل: «قبل ان يولدوا».

٣٣٧ ـ المصادر: الكافى ج ٦ ص ١٨ باب الاسماء و الكنى حديث ٢ عن عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن ابن راشد عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام عن ابيه عن جده عن أمير المؤمنين عليه السلام، علل الشرائع ج ٢ ص ٤٦٤ عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن عيسى بن عبيد عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام الا انَّه زاد «قبل ان يولدوا» بعد «سموا اولادكم»، وسائل الشيعة ج ٢١ ص ٣٨٧ كتاب النكاح باب ٢١ من ابواب احكام الاولاد حديث ١ عن الخصال، بحار الانوار ج ١٠٤ ص ١٢٨ عن علل الشرائع.

الكتب الفقهية: الحدائق الناضرة ج ٢٥ ص ٤٠، جواهر الكلام ج ٣١ ص ٢٥٥.

٣٣٨ ـ المصادر: المحاسن ج ٢ ص ٥٨١ عن ابيه عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن محمد بن مسلم عن أبى عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام: «لاتشربوا الماء قائماً.»، علل الشرائع ج ٢ ص ٤٦٤ عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن عيسى بن عبيد عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام و فيه «قياما» بدل

[٣٣٩] إذا ركبتم الدواب فاذكروا الله عز و جل و قولوا:﴿سُبْحانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنا هٰذا وَ ما كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ وَ إِنَّا إِلىٰ رَبِّنا لَمُنْقَلِبُونَ﴾.( )

[٣٤٠] إذا خرج أحدكم في سفر فليقل: «اللهم أنت الصاحب في السفر و الحامل

«من قيام»، تحف العقول ص ١١٢: «لاتشربوا الماء أحدكم قائماً فانه يورث الداء...الخ»، عيون الحكم و المواعظ ص ١٠٢ و ليس فيه «على ارجلكم»، وسائل الشيعة ج ٢٥ ص ٢٤٢ كتاب الاطعمة و الاشربة باب ٧ من ابواب الاشربة المباحة الحديث ١٠ عن علل الشرايع و حديث ١١ عن الخصال و الحديث ١٢ عن المحاسن، بحار الانوار ج ٦٦ ص ٤٥٨ عن الخصال.

اقول: هناک اخبار نهت عن شرب الماء قياماً بالاطلاق:

منها: ما رواه الشيخ تهذيب الأحكام ج ٩ ص ٩٥ باسناده عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن القاسم بن سليمان عن جراح المدائني عن ابي عبد الله عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: «لايشرب الرجل و هو قائم».

و **لكن** الاصحاب حملوا اطلاق النهى فيها الى خصوص الشرب فى الليل بقرينة الروايات الصالحة للتقييد:

منها: ما رواه الكلينى فى الكافي ج ٦ ص ٣٨٢ باب شرب الماء عن قيام حديث ١ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن النوفلي عن السكوني عن أبي عبد الله عليه السلام: «شرب الماء من قيام بالنهار أقوى و أصح للبدن».

منها: ما رواه الكلينى فى الكافى ج ٦ ص ٣٨٣ باب شرب الماء عن قيام حديث ٢ عن علي بن محمد عن محمد بن أحمد بن أبي محمود رفعه إلى أبي عبد الله عليه السلام: «شرب الماء من قيام بالنهار يمرئ الطعام و شرب الماء من قيام بالليل يورث الماء الاصفر».

١ ـ سورة الزخرف، آية ١٣، ١٤

٣٣٩ ـ النسخ: (ز): «فاذكروا اسم الله» بدل «فاذكروا الله».

المصادر: تحف العقول ص ١٢٢: «اذا وضع الرجل فى الركاب يقال:﴿سبحان الذى ...الخ﴾»، بحار الانوار ج ٧٦ ص ٢٩٥ و ٢٩٨ عن الخصال، نور الثقلين ج ٤ ص ٥٩٢ عن الخصال.

على الظهر و الخليفة في الأهل و المال و الولد».
[٣٤١] إذا نزلتم منزلا فقولوا اللهم أنزلنا منزلا مباركا و أنت خير المنزلين.
[٣٤٢] إذا اشتريتم ما تحتاجون إليه من السوق فقولوا حين تدخلون الأسواق: «أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له و أشهد أن محمدا عبده و رسوله، اللهم إني أعوذ بك من صفقة خاسرة و يمين فاجرة و أعوذ بك من بوار الاثم».

---

٣٤٠ ـ النسخ: (ز،ط) قدم «المال» على «الاهل».

المصادر: تحف العقول ص ١٢٢، عيون الحكم و المواعظ ص ١٣٩، مستدرك الوسائل ج ٨ ص ١٣٤ كتاب الحج باب ١٦ من ابواب آداب الحج حديث ٥ عن تحف العقول، بحار الانوار ج ٧٦ ص ٢٣٤ و ٢٤٢ عن الخصال.

يؤيده: الكافي ج ٤ ص ٢٨٤ باب القول اذا خرج الرجل من بيته حديث ٢ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير و محمد بن إسماعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن أبي عمير و صفوان بن يحيى جميعا عن معاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام: «إذا خرجت من بيتك تريد الحج و العمرة إن شاء الله فادع...اللهم أنت المستعان على الامور كلها و أنت الصاحب في السفر و الخليفة في الاهل، الخبر»، صحيح مسلم ج ٤ ص ١٠٤ باسناده عن ابن عمر: «انَّ رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم كان إذا استوى على بعيره خارجا إلى سفر كبر ثلاثا ثم قال صلى الله عليه و آله و سلم: «سبحان الذى سخر لنا هذا و ما كنّا له مقرنين...اللهم انت الصاحب في السفر و الخليفة في الاهل، الخبر».

٣٤١ ـ المصادر: تحف العقول ص ١٢٢ و ليس فيه «منزلا»، بحار الانوار ج ٧٦ ص ٢٣٥ و ٢٤٢ عن الخصال، نور الثقلين ج ٣ ص ٥٤٤ عن الخصال.

٣٤٢ ـ النسخ: (ه،و): «السوق» بدل «الاسواق»، (ج،د،ه،و،ح): «الايم» بدل «الاثم».

المصادر: تحف العقول ص ١٢٢ و فيه «اذا دخلتم الاسواق لحاجة» بدل «إذا اشتريتم ما تحتاجون إليه من السوق» «و ان محمداً عبده» بدل «و اشهد ان محمدا»، بحار الانوار ج ٧٦ ص ١٧٢ و ج ١٠٣ ص ٩٦ عن الخصال، مستدرك الوسائل ج ١٣ ص ٢٦٣ كتاب التجارة باب ٣ من ابواب آداب التجارة حديث ٣ عن الخصال.

[٣٤٣] المنتظر وقت الصلاة بعد الصلاة من زوار الله عز و جل و حق على الله تعالى أن يكرم زائره و أن يعطيه ما سأل.

[٣٤٤] الحاج و المعتمر وفد الله و حق على الله ان يكرم وفده و يحبوه

يؤيده: الفقيه: ج ٣ ص ١٩٩ باسناده عن عاصم بن حميد عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام: «من دخل سوقا أو مسجد جماعة فقال مرة واحدة : "أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له و الله أكبر كبيرا و الحمد لله كثيرا و سبحان الله بكرة و أصيلا و لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم و صلى الله على محمد وآله"، عدلت له حجة مبرورة»، **الأمالي** للشيخ الطوسى ص ١٤٥ عن محمد بن محمد عن محمد بن عمر الجعابي عن أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني عن عبد الله بن أحمد بن مستورد عن عبد الله بن يحيى عن محمد بن عثمان بن زيد ابن بكار بن الوليد الجهني عن ابى عبد الله جعفر بن محمد عليه السلام: «من دخل سوقا فقال : "أشهد أن لا إله إلا الله و أن محمدا عبده و رسوله، اللهم إني أعوذ بك من الظلم و المأثم والمغرم" كتب الله له من ا لحسنات عدد من فيها من فصيح و اعجم».

بيان: بوار الايم: البوار: الكساد، بارت السوق و بارت البياعات إذا كسدت،يقالک نعوذ بالله من بوار الأيم أي كسادها و هو أن تبقى المرأة في بيتها يخطبها خاطب، من بارت السوق إذا كسدت، (لسان العرب ج ٤ ص ٨٦).

٣٤٣ ـ المصادر: تحف العقول ص ١٢٣ و فيه «بعد العصر» بدل «بعد الصلاة» و «زائر الله» بدل «من زوار الله»، وسائل الشيعة ج ٤ ص ١١٦ كتاب الصلاة باب ٢ من ابواب المواقيت حديث ٥ عن الخصال، بحار الانوار ج ٨٥ ص ٣١٨ عن الخصال.

يؤيده: الفقيه: ج ١ ص ٢١١ قال الصادق عليه السلام: «كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول:«من حبس نفسه على صلاة فريضة ينتظر وقتها فصلاها في أول وقتها فأتم ركوعها و سجودها و خشوعها ثم مجد الله عز و جل و عظمه و حمده حتى يدخل وقت صلاة أخرى لم يلغ بينهما، كتب الله له كأجر الحاج و المعتمر و كان من أهل عليين»، **تهذيب الأحكام:** ج ٢ ص ٢٣٧ محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن الحسين عن محمد بن عبد الله بن زرارة عن عيسى بن عبد الله الهاشمي عن أبيه عن جده عن علي عليه السلام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «انتظار الصلاة بعد الصلاة كنز من كنوز الجنة».

بالمغفرة.( )

[٣٤٥] من سقى صبيا مسكرا و هو لايعقل حبسه الله تعالى في طينة الخبال حتى يأتي مما صنع بمخرج.

---

[١] ـ هكذا صححناه من نسخ (ب،د،ز،ط) و سقط من الاصل: «و حق على الله انْ يكرم وفده».

٣٤٤ ـ المصادر: تحف العقول ص١٢٣ و زاد بعد «وفد الله» «و على الله ان يكرم وفده»، بحار الانوار ج ٩٩ ص ٨ عن الخصال.

يؤيده: الكافي ج ٤ ص ٢٥٥ باب فضل الحج و العمرة حديث ١٤ عن محمد بن يحيى عن محمد بن أحمد عن محمد بن عيسى عن زكريا المؤمن عن إبراهيم بن صالح عن رجل من أصحابنا عن أبي عبد الله عليه السلام: «الحاج و المعتمر وفد الله إن سألوه أعطاهم و إن دعوه أجابهم و إن شفعوا شفعهم و إن سكتوا إبتدء هم و يعوضون بالدرهم ألف (ألف) درهم»، **سنن ابن ماجة** ج ٢ ص ٩٦٦ باسناده عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه و آله و سلم: «الغازى في سبيل الله و الحاج و المعتمر وفد الله، دعاهم فأجابوه و سألوه فأعطاهم».

بيان: الحبوة: العطاء، يقال : حبوت الرجل حباءً: أعطيته الشئ بغير عوض و الاسم منه الحبوة، (مجمع البحرين ج ١ ص ٤٥٠)

٣٤٥ ـ المصادر: تحف العقول ص١٢٣ و فيه «مما فعل» بدل «ما صنع»، وسائل الشيعة ج ٢٥ ص ٣٠٩ كتاب الاطعمة و الاشربة باب ١٠ من ابواب الاشربة المحرمة حديث ٦ عن الخصال، بحار الانوار ج ٧٩ ص ١٢٨ عن الخصال.

الكتب الفقهية: جواهر الكلام ج ٣٦ ص ٤٢١.

يؤيده: الكافي: ج ٦ ص ٣٩٦ باب شارب الخمر حديث ١ عن علي بن إبراهيم عن أبيه و محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد و عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد جميعا عن ابن محبوب عن خالد بن جرير عن أبي الربيع الشامي عن ابى عبد الله عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فى حديث: «لايسقيها عبد لي صبيا صغيرا أو مملوكا إلا سقيته مثل ما سقاه من الحميم يوم القيامة معذبا بعد أو مغفورا له»، و ص ٣٩٧ حديث ٦ عن عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن أيوب عن بشير الهذلي عن عجلان أبي صالح عن ابى عبد الله عليه السلام: «من سقى مولودا

[٣٤٦] الصدقة جنة عظيمة من النار للمؤمن و وقاية للكافر من ان يتلف ماله، يعجل له الخلف و دفع عنه البلايا و ما له في الآخرة من نصيب.
[٣٤٧] باللسان كب أهل النار في النار و باللسان أعطي أهل النور النور فاحفظوا ألسنتكم و أشغلوها بذكر الله عز و جل.

خمرا (أو قال: مسكرا) سقاه الله عز و جل من الحميم و إن غفر له» و حديث ٧ عن علي بن إبراهيم عن أبيه و محمد بن إسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن ابن أبي عمير عن حفص بن البختري و درست و هشام بن سالم جميعا عن عجلان أبي صالح عن ابى عبد الله عليه السلام: «قال الله عز و جل: من شرب مسكرا أو سقاه صبيا لايعقل سقيته من ماء الحميم معذبا أو مغفورا له، الخبر».

٣٤٦ ـ النسخ: (ب،د،ه،و): «من تلف» بدل «انْ يتلف».

المصادر: تحف العقول ص ٢٣ و فيه «طلب المال» بدل

يؤيده: **الكافي** ج ٤ ص ٤ باب فضل الصدقة حديث ١ عن علي بن إبراهيم بن هاشم عن أبيه عن الحسين بن يزيد النوفلي عن السكوني عن أبي عبد الله عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «الصدقة تدفع ميتة السوء» حديث ٢ عن محمد بن إسماعيل عن الفضل بن شاذان و أحمد بن إدريس عن محمد بن عبد الجبار جميعا عن صفوان بن يحيى عن إسحاق بن غالب عمن حدثه عن أبي جعفر عليه السلام: «البر والصدقة ينفيان الفقر و يزيدان في العمر و يدفعان تسعين ميتة السوء» و حديث ٦ عن أحمد بن عبد الله عن جده عن محمد بن علي عن محمد بن الفضيل عن عبد الرحمن بن زيد عن أبي عبد الله عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «أرض القيامة نار ما خلا ظل المؤمن فإن صدقته تظله»، و ص ٥ باب انَّ الصدقة تدفع البلاء حديث ٢ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن النوفلي عن السكوني عن جعفر عن آبائه عليهم السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إن الله لا إله إلا هو ليدفع بالصدقة الداء و الدبيلة و الحرق و الغرق و الهدم و الجنون و عدَّ صلى الله عليه وآله وسلم سبعين بابا من السوء»، **مجمع الزوائد** ج ٣ ص ١١٠ باسناده عقبة بن عامر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إنَّ الصدقة لتطفئ عن أهلها حر القبور و إنما يستظل المؤمن يوم القيامة في ظل صدقته».

٣٤٧ ـ المصادر: تحف العقول ص ١٢٣ «يستوجب اهل القبور النور» بدل «أعطي أهل النور النور».

يؤيده: **الكافي** ج ٢ ص ١١٤ باب الصمت حديث ٧ عن علي بن إبراهيم عن محمد بن عيسى عن

[٣٤٨] أخبث الأعمال ما ورث الضلال و خير ما اكتسب أعمال البر.
[٣٤٩] إياكم و عمل الصور فتسألوا عنها يوم القيامة.

يونس عن الحلبي رفعه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «أمسک لسانک فإنها صدقة تصدق بها على نفسک...و لايعرف عبد حقيقة الايمان حتى يخزن من لسانه»، و حديث ١٠ عن يونس عن مثنى عن أبي بصير عن أبى جعفر عليه السلام: «كان أبو ذر رضي الله عنه يقول: "يا مبتغي العلم، إن هذا اللسان مفتاح خير و مفتاح شر فاختم على لسانک كما تختم على ذهبک و ورقک».

٣٤٨ ـ النسخ: (ه،و): «خيره ما اكتسب» بدل «خير ما الكتسب».

٣٤٩ ـ النسخ: (و): «السوء» بدل «الصور»، نسخة مستدرک الوسائل «فانّكم تسألون» بدل «فتسالوا».

المصادر: تحف العقول ص ١٢٣ : «من عمل الصور سئل عنها يوم القيامة»، ،عيون الحكم و المواعظ ص ١٠٢، مستدرک الوسائل ج ١٣ ص ٢١٠ كتاب التجارة باب ٧٥ من ابواب ما يكتسب به حديث ١ عن الخصال.

الكتب الفقهية: مصباح الفقاهة ج ٣٥٦.

اقول: انَّ هذا الخبر كغيرها تدل على النهى عن عمل الصور بالاطلاق و لكن الاصحاب قيّد هذه المطلقات بالروايات الدالة على جواز التصوير لغير ذوات الارواح:

منها: ما رواه البرقى فى المحاسن ج ٢ ص ٦١٩ عن ابيه عن أبيه عن حماد بن عيسى عن حريز بن عبد الله عن محمد بن مسلم: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن تماثيل الشجر و الشمس و القمر؟ فقال عليه السلام: «لابأس ما لم‌يكن شيئا من الحيوان» و عن ابيه عن ابن عمير عن جميل بن دراج عن زرارة عن أبى جعفر عليه السلام: «لا بأس بتماثيل الشجر».

منها: ما رواه الكلينى فى الكافي ج ٦ ص ٤٧٦ باب الفرش حديث ٣ عن عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن أحمد بن محمد بن أبي نصر عن داود بن الحصين عن الفضل أبي العباس: قلت لابي جعفر عليه السلام: ﴿قول الله عزوجل : "يعملون له ما يشاء من محاريب و تماثيل و جفان كالجواب﴾، قال عليه السلام: «ما هي تماثيل الرجال و النساء و لكنها تماثيل الشجر و شبهه»، و عليه فتحمل المطلقات على تصوير ذوات الارواح و يحكم بجواز التصوير لغيرها سواء كانت الصورة مجسمة ام غير مجسمة.

[٣٥٠] إذا أخذت منك قذاة فقل: «أماط الله عنك ما تكره».
[٣٥١] إذا قال لك أخوك و قد خرجت من الحمام: «طاب حمامك و حميمک» فقل: «أنعم الله بالک».

---

٣٥٠ ـ النسخ: (د،ه ،ط): «اذا احدث» بدل «اذا اخذت».

المصادر: تحف العقول ص ١٢٣ كذا: «اذا اخذت من احدكم قذاة فليقل، الخبر»، بحار الانوار ج ٧٦ ص ١٣٩ عن الخصال.

بيان: القذاة: ما يقع فى العين او فى الشراب من تبنة و نحوها(لسان العرب ج ١٥ ص ١٧٢)، **الميط:** ماط يميط ميطا: بعد و ذهب و مطت عنه و أمطت إذا تنحيت عنه، أمطته أي نحيتهو منه إماطة الأذى عن الطريق، (لسان العرب ج ٧ ص ٤٠٩)

٣٥١ ـ النسخ: (ه ،و): «قد طلعت» بدل «قد خرجت».

المصادر: الفقيه ج ١ ص ١٢٥ مرسلاً عن الصادق عليه السلام و ليس فيه «و حميمک»، تحف العقول ص ١٢٣: «اذا خرج احدكم من الحمام فقال له أخوه: طاب حميمك فليقل:...الخ»، وسائل الشيعة ج ٢ ص ٦٠ كتاب الطهارة باب ٢٤ من ابواب آداب الحمام حديث ٣ عن الفقيه والخصال، بحار الانوار ج ٧٦ ص ٧٢ عن الخصال.

الكتب الفقهية: الحدائق الناضرة ج ٥ ص ٥٤٠.

بيان: الحميم: الحار اما قولهم لداخل الحمام إذا خرج: "طاب حميمک" فقد يعنى به الاستحمام، و قد يعنى به العرق أي طاب عرقک و إذا دعي له بطيب عرقه فقد دعي له بالصحة لأن الصحيح يطيب عرقه (لسان العرب ج ١٢ ص ١٥٥)، **البال:** القلب، الحال، النفس.

اقول: هذا و لكن ورد فى الكافى ما يتضمن مرجوحية التهنية بـ"طاب حمامک" و هو:

الكافي ج ٦ ص ٥٠٠ باب الحمام حديث ٢١ عن محمد بن الحسن و علي بن محمد بن بندار عن إبراهيم بن إسحاق النهاوندي عن عبد الرحمن بن حماد عن أبي مريم الانصاري رفعه قال: إن الحسن بن علي عليهما السلام خرج من الحمام فلقيه إنسان...فقال: «طاب حميمک»، فقال عليه السلام: «أما تعلم أن الحميم العرق»، قال: «فطاب حمامک» قال عليه السلام: «و إذا طاب حمامي فأي شئ لي ولكن قل: "طهر ما طاب منک و طاب ما طهر منک"».

[٣٥٢] إذا قال لك أخوك: «حياك الله بالسلام» فقل: «و أنت فحياك الله بالسلام و أحلك دار المقام».

[٣٥٣] لاتبل على المحجة و لاتتغوط عليها.

[٣٥٤] السؤال بعد المدح فامدحوا الله عز و جل ثم اسألوا الحوائج.

---

٣٥٢ ـ النسخ: (ه،و): «حياک» بدل «فحياک».

المصادر: تحف العقول ص ١٢٣: «اذا قال له: "حياك الله بالسلام" فليقل:، الخبر»، بحار الانوار ج ٧٦ ص ٤ عن الخصال.

٣٥٣ ـ المصادر: تحف العقول ص ١٢٣ «لايتغوطن احدكم على المحجة» و هذا الحديث ذكر متقدماً تحف العقول فى رقم ٣٢، وسائل الشيعة ج ١ ص ٣٢٨، كتاب الطهارة باب ١٥ من ابواب احكام الخلوة حديث ١٢ عن الخصال.

الكتب الفقهية: الحدائق الناضرة ج ٢ ص ٧٠، كتاب الطهارة للشيخ الأنصاري ج ١ ص ٤٧٨، كتاب الطهارة للسيد الخوئي ج ٣ ص ٤٥٨.

اقول: ورد روايات متعددة فى هذا المعنى:

منها: ما رواه الكلينى فى الكافي ج ٣ ص ١٥ باب الموضع الذى يكره ان تتغوط حديث ٣ عن أحمد بن إدريس عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن عاصم بن حميد عن أبي عبد الله عليه السلام: «قال رجل لعلي بن الحسين عليه السلام: "أين يتوضأ الغرباء؟"، قال عليه السلام: «يتقى شطوط الانهار و الطرق النافذة و تحت الاشجار المثمرة، الخبر»، (و المراد من التوضأ هنا التغوط).

منها: ما رواه الشيخ الصدوق فى الفقيه ج ٤ ص ٣ باسناده عن شعيب بن واقد عن الحسين بن زيد عن الصادق عليه السلام عن ابيه عن آبائه عن أمير المؤمنين عليه السلام فى حديث: «نهى رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم أن يبول احد تحت شجرة مثمرة أو على قارعة الطريق، الخبر».

و المعروف و المشهور بين الاصحاب حمل هذه الروايات على الكراهة.

٣٥٤ ـ المصادر: تحف العقول ص ١٢٣ و فيه «سئلوه الحوائج» بدل «اسألوا الحوائج»، وسائل الشيعة ج ٧ ص ٨٣ كتاب الصلاة باب ٣١ من ابواب الدعاء حديث ١٠ عن الخصال، بحار الانوار ج ٩٣ ص ٣٠٨ عن الخصال.

[٣٥٥] أثنوا على الله عز و جل و امدحوه قبل طلب الحوائج.
[٣٥٦] يا صاحب الدعاء لاتسأل عما لايكون و لايحل.

يؤيده: الكافي: ج ٢ ص ٤٨٤ باب الثناء قبل الدعاء حديث ١ عن أبى علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن الحارث بن المغيرة عن ابى عبد الله عليه السلام: «إياكم إذا أراد أحدكم أن يسأل من ربه شيئا من حوائج الدنيا و الآخرة حتى يبدأ بالثناء على الله عز و جل والمدح له و الصلاة على النبي صلى الله عليه و آله ثم يسأل الله حوائجه»، و حديث ٢ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن ابن فضال عن ابن بكير عن محمد بن مسلم عن ابى عبد الله عليه السلام: «إن في كتاب أمير المؤمنين صلوات الله عليه: إن المدحة قبل المسألة فإذا دعوت الله عز و جل فمجده، الخبر»، و حديث ٣ عن عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد عن أبيه عن ابن سنان عن معاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام: «إنما هي المدحه ثم الثناء ثم الاقرار بالذنب ثم المسألة، إنه و الله ما خرج عبد من ذنب إلا بالاقرار».

٣٥٥ ـ النسخ: سقط هذه الحديث من (ج).

المصادر: تحف العقول ص ١٢٣: «و أثنوا عليه قبل طلبها» و الظاهر انَّه متصل بالرقم السابق، عيون الحكم والمواعظ ص ٩٣، وسائل الشيعة ج ٧ ص ٨٣ كتاب الصلاة باب ٣١ من ابواب الدعاء حديث ١٠ عن الخصال، بحار الانوار ج ٩٣ ص ٣٠٨ عن الخصال.

يؤيده: الكافي: ج ٢ ص ٤٨٥ باب الثناء قبل الدعاء حديث ٥ عن الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الحسن بن علي عن حماد ابن عثمان عن الحارث بن المغيرة عن أبى عبد الله عليه السلام: «إذا أردت أن تدعو فمجد الله عز و جل و احمده و سبحه و هلله و أثن عليه و صل على محمد النبي و آله ثم سل تعط»، و حديث ٦ عن أبى علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن عيص بن القاسم عن أبى عبد الله عليه السلام: «إذا طلب أحدكم الحاجة فليثن على ربه و ليمدحه فإن الرجل إذا طلب الحاجة من السلطان هيأ له من الكلام أحسن ما يقدر عليه فإذا طلبتم الحاجة فمجدوا الله العزيز الجبار و امدحوه و أثنوا عليه، الخبر».

٣٥٦ ـ النسخ: (د،ه،و،ز،ط): «عما لايحل و لايكون» بدل «عما لايكون و لايحل».

المصادر: تحف العقول ص ١٢٣، عدة الداعى ص ١٥٣، وسائل الشيعة ج ٧ ص ٨٣ كتاب الصلاة باب ٣١

[٣٥٧] إذا هنأتم الرجل عن مولود ذكر فقولوا: «بارك الله لك في هبته و بلغه أشده و رزقك بره».

[٣٥٨] إذا قدم أخوك من مكة فقبل بين عينيه و فاه الذي قبل به الحجر الأسود الذي قبّله رسول الله صلى الله عليه و آله و العين التي نظر بها إلى بيت الله عز و جل و قبّل موضع سجوده و وجهه و إذا هنأتموه فقولوا له: «قبل الله نسكك و رحم سعيك و أخلف عليك نفقتك و لا جعله آخر عهدك ببيته الحرام».

من ابواب الدعاء حديث ١٠ عن الخصال، بحار الانوار ج ٩٣ ص ٣٢٤ عن الخصال.

يؤيده: الفقيه ج ٤ ص ٣٨١ عن محمد بن إبراهيم بن إسحاق عن أحمد ابن محمد بن سعيد الهمداني عن الحسن بن القاسم عن علي بن إبراهيم بن المعلى عن محمد بن خالد عن عبد الله بن بكر المرادى عن موسى بن جعفر عليه السلام عن أبيه عليه السلام عن جده عليه السلام عن على ابن الحسين عن أبيه عليهم السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام فى حديث ـ حينما سئل عنه ـ «فأى دعوة أضل؟»، قال عليه السلام: «الداعي بما لا يكون».

٣٥٧ ـ المصادر: تحف العقول ص ١٢٣ و فيه «بلغ» بدل «بلغه» و «رزقت» بدل «رزقك»، عيون الحكم و المواعظ ص ١٣٩، مستدرک الوسائل ج ١٥ ص ١٢٦ كتاب النكاح باب ١٣ من ابواب احكام الاولاد حديث ٢ عن الخصال.

٣٥٨ ـ النسخ: (ج،ه ،و،ح): «لا جعلک» بدل «لا جعله، (د): «لا جعل» بدل «لا جعله»، (ج،د،ه،و،ز): «عهده» بدل «عهدک».

المصادر: تحف العقول ص ١٢٣ و فيه «فقبل عينيه و فمه» بدل «بين عينيه و فاه» و «جبينه» بدل «وجهه» و «شكر سعيک» بدل «رحم سعيک» و ليس فيه «و العين التى نظر بها البيت الله عز و جل»، وسائل الشيعة ج ١١ ص ٤٧٧ كتاب الحج باب ٥٥ من ابواب آداب السفر حديث ٧ عن الخصال، بحار الانوار ج ٩٩ ص ٣٨٥ عن الخصال.

يؤيده: الكافي: ج ٤ ص ٢٦٤ باب فرض الحج و العمرة حديث ٤٨ عن أحمد عن عمرو بن عثمان عن علي بن عبد الله عن أبى عبد الله عليه السلام: «كان علي بن الحسين صلوات الله عليه السلام يقول: يا معشر من لم يحج، استبشروا بالحاج و صافحوهم و عظموهم فإن ذلك يجب عليكم، تشاركوهم في

[٣٥٩] احذروا السفلة فإن السفلة من لا يخاف الله عز و جل فيهم قتلة الأنبياء و فيهم أعداؤنا.

[٣٦٠] إنَّ الله تبارك و تعالى اطلع إلى الأرض فاختارنا و اختار لنا شيعة، ينصروننا و يفرحون لفرحنا و يحزنون لحزننا و يبذلون أموالهم و أنفسهم فينا أولئك منا و إلينا.

الاجر»، **الفقيه** ج ٢ ص ٢٩٩ قال الصادق عليه السلام: إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يقول للقادم من مكة: "قبل الله منك و أخلف عليك نفقتك و غفر ذنبك»، **تهذيب الأحكام** ج ٥ ص ٤٤٤ عن الحسين بن سعيد عن ابن ابي عمير عن عبد الوهاب بن الصباح عن ابيه قال: لقي مسلم مولى ابي عبد الله صدقة الاحدب و قد قدم من مكة فقال له مسلم: «الحمد لله الذي يسر سبيلك و هدى دليلك و اقدمك بحال عافية و قد قضى الحج و اعان على السعة فقبل الله منك و اخلف عليك نفقتك و جعلها حجة مبرورة و لذنوبك طهورا»، فبلغ ذلك ابا عبد الله عليه السلام فقال له: «كيف قلت لصدقة؟» فاعاد عليه فقال عليه السلام له: «من علمك هذا؟» فقال : «جعلت فداك مولاي أبو الحسن عليه السلام» فقال له: «نعم ما تعلمت، إذا لقيت اخا من اخوانك فقل له هكذا فان الهدى بنا هدى و إذا لقيت هؤلاء فقل لهم ما يقولون».

٣٥٩ ـ المصادر: تحف العقول ص ١٢٣ : «احذروا السفلة فان السفلة من لا يخاف»، مستدرک الوسائل ج ١٣ ص ٢٦٨ كتاب التجارة باب ١٩ من ابواب آداب التجارة حديث ١ عن الخصال، بحار الانوار ج ٧٥ ص ٣٠٠ عن الخصال، نور الثقلين ج ١ ص ٣٢٤ عن الخصال.

٣٦٠ ـ المصادر: تحف العقول ص ١٢٣ و فيه «اختار لنا شيعتنا» بدل «اختار لنا شيعة» و «يفرحون بفرحنا» بدل «يفرحون لفرحنا» وليس فيه «الى الارض»، غرر الحكم ص ١١٧، عيون الحكم و المواعظ ص ١٥٢ الا انَّه قدم «انفسهم» على «اموالهم» و زاد فى آخره: «و هم معنا فى الجنان»، جامع الاخبار ص ١٧٩ و ذكر «معادهم الينا» بدل «الينا»، بحار الانوار ج ٤٤ ص ٢٨٧ و ج ٦٨ ص ١٧ عن الخصال.

يؤيده: كامل الزيارات ص ٢٠٣ عن محمد بن عبد الله بن جعفر الحميري عن ابيه عن علي بن محمد بن سالم عن محمد بن خالد عن عبد الله بن حماد البصري عن عبد الله بن عبد الرحمان

[٣٦١] ما من الشيعة عبد يقارف أمرا نهيناه عنه فيموت حتى يبتلي ببلية تمحص بها ذنوبه، إما في مال و إما في ولد و إما في نفسه، حتى يلقى الله عز و جل و ماله ذنب و إنه ليبقى عليه الشيء من ذنوبه فيشدد به عليه عند موته فيمحص ذنوبه.( )

[٣٦٢] الميت من شيعتنا صديق شهيد صدق بأمرنا و أحب فينا و أبغض فينا يريد بذلك الله عز و جل مؤمن بالله و برسوله، قال الله عز و جل:﴿وَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللهِ وَ

الاصم عن مسمع بن عبد الملک کردين البصري قال: قال لي أبو عبد الله عليه السلام فی حديث فی فضل البكاء على الحسين عليه السلام: «رحم الله دمعتک، أما انک من الذين يعدون من اهل الجزع لنا و الذين يفرحون لفرحنا و يحزنون لحزننا و يخافون لخوفنا و يأمنون إذا آمنا، الخبر».

[١] ـ هكذا أثبتناه من نسخ تحف العقول و كتاب التمحيص و سقط من الاصل: «فيمحص ذنوبه».

٣٦١ ـ النسخ: (د): «يقارن» بدل «يقارف».

المصادر: كتاب التمحيص لمحمد بن همام الاسكافي ص ٣٨ الا انّه زاد «مخبتاً» بعد «حتى يلقى الله»، تحف العقول ص ١٢٤ و فيه «ما من شيعتنا احد» بدل «ما من الشيعة عبد» و «عند الموت» بدل «عند موته» و زاد «محبّنا» بعد «حتى يلقى الله» و «تمحو» بدل «فتمحص»، بحار الانوار ج ٦ ص ١٥٧ و ج ٦٧ ص ٢٣٠ و ج ٧٣ ص ٣٥٠ و ج ٨١ ص ١٧٨ عن الخصال و ج ٧١ نقلاً عن كتاب "رياض الجنان" لفضل الله بن محمود الفارسی بالاسناد عن صاحب "تحف العقول" عن امير المومنين عليه السلام، نور الثقلين ج ٥ ص ٢٤٣ عن الخصال، مستدرک الوسائل ج ٢ ص ٥٣ كتاب الطهارة باب ١ من ابواب الاحتضار حديث ٨ عن الخصال.

بيان:

القرف: رجل قرف على نفسه ذنوبا أي كسبها، يقال: قرف الذنب و اقترفه إذا عمله و قارف الذنب و غيره إذا داناه و لاصقه، (النهاية لابن الأثير ج ٤ ص ٤٥)، **التمحيص:** التنقيص، يقال: محّص الله عنک ذنوبک، أي نقصها، (تاج العروس ج ٩ ص ٣٦٠)، **الخبت:** المطمئن من الأرض فيه رمل، الاخبات: الخشوع، يقال: أخبت لله، (الصحاح للجوهري ج ١ ص ٢٤٧).

رُسُلِهِ أُولٰئِكَ هُمُ الصِّدِّيقُونَ وَ الشُّهَدٰاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ لَهُمْ أَجْرُهُمْ وَ نُورُهُمْ﴾.[1]

[٣٦٣] افترقت بنو إسرائيل على اثنتين و سبعين فرقة و ستفترق هذه الأمة على ثلاث و سبعين فرقة واحدة في الجنة.

[٣٦٤] من أذاع سرنا أذاقه الله بأس الحديد.

---

١ ـ سورة الحديد، آية ١٩

٣٦٢ ـ المصادر: تحف العقول ص ١٢٤ و زاد «وجه» قبل «الله» و ذكر «مومناً» بدل «مومن» و لم تذكر الآية الشريفة، نور الثقلين ج ٥ ص ٢٤٣ عن الخصال.

٣٦٣ ـ النسخ: (د): زاد «واحدة فى الجنة و باقون فى النار» بعد «اثنتين و سبعين فرقة».

يؤيده: **الكافي** ج ٨ ص ٢٢٤ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن ابن محبوب عن جميل بن صالح عن أبي خالد الكابلي عن أبي جعفر عليه السلام فى حديث: «إنَّ اليهود تفرقوا من بعد موسى عليه السلام على إحدى و سبعين فرقة، منها فرقة في الجنة و سبعون فرقة في النار و تفرقت النصارى بعد عيسى عليه السلام على اثنين وسبعين فرقة، فرقة منها في الجنة و إحدى وسبعون في النار و تفرقت هذه الأمة بعد نبيها صلى الله عليه و آله و سلم على ثلاث و سبعين فرقة اثنتان و سبعون فرقة في النار و فرقة في الجنة و من الثلاث و سبعين فرقة ثلاث عشرة فرقة تنتحل ولايتنا و مودتنا، اثنتا عشرة فرقة منها في النار و فرقة في الجنة و ستون فرقة من سائر الناس في النار، **المستدرک للحاكم** ج ١ ص ١٢٨ باسناده عن عبد الله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: «إن بنى إسرائيل تفرقوا على اثنتين و سبعين ملة و ستفترق امتى على ثلاث و سبعين ملة كلّها في النار غير واحدة»، قيل:«و ما تلك الواحدة؟»، قال صلى الله عليه و آله و سلم: «ما أنا عليه اليوم و اصحابي» و ص ١٢٩ باسناده عن كثير بن عبد الله عن أبيه عن جده فى حديث:«إن بنى إسرائيل افترقت على موسى سبعين فرقة كلها ضالة إلا فرقة واحدة الاسلام و جماعتهم، ثم انكم تكونون على ثنتين و سبعين فرقة كلها ضالة إلا واحدة الاسلام و جماعتهم».

٣٦٤ ـ المصادر: تحف العقول ص ١٢٤.

يؤيده: **الكافي** ج ٢ ص ٣٦٩ باب الاذاعة حديث ١ عدة من أصحابنا عن أحمد بن خالد عن عثمان بن عيسى عن محمد بن عجلان عن ابى عبد الله عليه السلام: «إنَّ الله عز و جل عيّر أقواما بالإذاعة

[٣٦٥]| ختنوا أولادكم يوم السابع، لايمنعكم حر و لا برد فإنّه طهور للجسد و إن الأرض لتضج إلى الله من بول الأغلف.

في قوله عز و جل ﴿و إذا جاءهم أمر من الامن أو الخوف أذاعوا به﴾، فإياكم و الإذاعة»، و حديث ٢ عن علي بن إبراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن محمد الخزاز عن أبي عبد الله عليه السلام: «من أذاع علينا حديثنا فهو بمنزلة من جحدنا حقنا»، حديث ٤ عن يونس بن يعقوب عن بعض أصحابه عن أبي عبد الله عليه السلام: «ما قتلنا من أذاع حديثنا قتل خطأ و لكن قتلنا قتل عمد»، حديث ١٢ عن ابى علي الأشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن عبد الرحمن بن الحجاج عن أبي عبد الله عليه السلام: «من استفتح نهاره بإذاعة سرنا سلط الله عليه حر الحديد و ضيق المحابس».

٣٦٥ ـ النسخ: (ج،ز،ح،ط): «اختتنوا» بدل «اختنوا».

المصادر: تحف العقول ص ١٢٤ و فيه «فانه طهر» بدل «فانه طهور»، وسائل الشيعة ج ٢١ ص ٤٢٤ كتاب النكاح باب ٤٤ من ابواب احكام الاولاد حديث ٢٠ عن الخصال، بحار الانوار ج ١٠٤ ص ١١٠ عن الخصال.

الرواية عن غير القاسم: قرب الاسناد ص ٥٧ عن ابن طريف عن الحسين بن علوان عن جعفر عن أبيه عليهما السلام عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: «اختتنوا أولادكم لسبعة أيام فإنه أنظف و أطهر فإن الأرض تنجس من بول الأغلف أربعين صباحا»، **الكافي** ج ٦ ص ٣٤ حديث باب التطهير حديث ١ عن علي بن إبراهيم عن هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن أبى عبد الله عليه السلام: «اختنوا أولادكم لسبعة أيام فإنه أطهر و أسرع لنبات اللحم و إن الارض لتكره بول الاغلف»، و حديث ٢ عن علي عن أبيه عن النوفلي عن السكوني عن أبى عبد الله عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: «طهروا أولادكم يوم السابع فإنه أطيب و أسرع لنبات اللحم و إن الارض تنجس من بول الاغلف أربعين صباحا».

يؤيده: الكافي ج ٦ ص ٣٤ باب التطهير حديث ٣ عن محمد بن يحيى و محمد بن عبد الله عن عبد الله بن جعفر أنه كتب إلى أبي محمد عليه السلام: «أنه روي عن الصادقين عليهما السلام أن اختنوا أولادكم يوم السابع يطهروا و إن الارض تضج إلى الله من بول الاغلف و ليس جعلت فداك لحجامي بلدنا حذق بذلك و لايختنونه يوم السابع و عندنا حجام اليهود فهل يجوز لليهود أن يختنوا أولاد المسلمين أم لا إن شاء الله؟»، فوقع عليه السلام: «السنة يوم السابع فلاتخالفوا السنن إن شاء الله».

[٣٦٦] السكر أربع سكرات: سكر الشراب و سكر المال و سكر النوم و سكر الملک.

[٣٦٧] إذا أراد أحدكم النوم فليضع يده اليمنى تحت خده الأيمن و إنه لا يدري أينتبه من رقدته أم لا.

[٣٦٨] أحب للمؤمن أن يطلي في كل خمسة عشر يوما من النورة.

---

٣٦٦ ـ المصادر: معاني الأخبار ص ٣٦٥ عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن إبراهيم بن هاشم عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن أبي بصير و محمد بن مسلم عن أبي عبد الله جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عليهم السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام، تحف العقول ص ١٢٤و فيه «السكر اربعة» بدل «السكر اربعة سكرات» و «الشباب» بدل «الشراب»، بحار الانوار ج ٧٣ ص ١٤٢ و ج ٧٦ ص ١٨٠ و ج ٧٩ ص ١٢٨ عن الخصال، نور الثقلين ج ١ ص ٤٨٣ عن الخصال.

٣٦٧ ـ النسخ: (ج،ه،و): «اذا نام احدكم» بدل «اذا اراد احدكم النوم».

المصادر: علل الشرائع ج ٢ ص ٤٦٤ عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن عيسى بن عبيد عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام عن ابيه عن جده عن آبائه عليهم السلام عن امير المؤمنين عليه السلام ، بحار الانوار ج ٧٦ ص ١٨٦ عن الخصال.

٣٦٨ ـ المصادر: الكافي ج ٦ ص ٥٠٦ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن محمد بن مسلم عن أبي عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام الا انَّه ليس فيه «من النورة»، الفقيه ج ١ ص ١١٩ رواه مرسلاً عن أمير المومنين عليه السلام و ليس فيه «من النورة»، تحف العقول ص ١٢٤ و فيه «يوما مرة بالنورة» بدل «يوما من النورة»، وسائل الشيعة ج ٢ ص ٥٣ كتاب الطهارة باب ٣٢ من ابواب آداب الحمام حديث ٣ عن الكافي والفقيه و حديث ٦ عن الخصال، بحار الانوار ج ٧٦ ص ٨٩ عن الخصال.

الكتب الفقهية: منتهى المطلب ج ١ ص ٣١٧، تذكرة الفقهاء ج ٢ ص ٢٥٠، الحدائق الناضرة ج ٥ ص ٥٤٠ و ص ٥٤١، مستند الشيعة ج ٦ ص ١٥٣.

يؤيده: الكافي: ج ٦ ص ٥٠٦ عن عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد و علي بن إبراهيم عن أبيه جميعا عن أحمد بن محمد بن أبي نصر عن أحمد بن المبارك عن الحسين بن أحمد بن المنقري

[٣٦٩] أقلوا من أكل الحيتان فإنها تذيب البدن و تكثر البلغم و تغلظ النفس.

[٣٧٠] حسو اللبن شفاء من كل داء إلا الموت.

عن أبى عبد الله عليه السلام: «السنة في النورة في كل خمسة عشر يوما فإن أتت عليك عشرون يوما و ليس عندك فاستقرض على الله»، **الخصال** ص ٥٠٣ عن ابهى و محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد عن سعد بن عبد الله عن أحمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن أبي عمير عن بعض أصحابناعن أبى عبد الله عليه السلام: «السنة في النورة في كل خمسة عشر يوما فمن أتت عليه إحدى و عشرين يوما فليستدين على الله عز و جل و ليتنور و من أتت عليه أربعون يوما و لم يتنور فليس بمؤمن و لا مسلم و لا كرامة».

٣٦٩ ـ المصادر: تحف العقول ص ١٢٤، وسائل الشيعة ج ٢٥ ص ٢٥ كتاب الاطعمة و الاشربة باب ١٠ من آداب الاطعمة المباحة حديث ٤٣ عن الخصال.

الرواية عن غير القاسم: المحاسن ج ٢ ص ٤٧٦ عن ابيه عن بعض أصحابنا عن عبد الله بن عبد الرحمن عن شعيب عن أبى بصير رفعه الى أمير المؤمنين عليه السلام: «أكل الحيتان يذيب الجسد».

٣٧٠ ـ المصادر: تحف العقول ص ١٢٤ و فيه «الحسو باللبن» بدل «حسو اللبن»، وسائل الشيعة ج ٢٥ ص ٢٥ كتاب الاطعمة و الاشربة باب ١٠ من آداب الاطعمة المباحة حديث ٤٣ عن الخصال، بحار الانوار ج ٦٦ ص ٩٥ عن الخصال، نور الثقلين ج ٣ ص ٦٣ عن الخصال.

الرواية عن غير القاسم: الكافي ج ٦ ص ٣٢١ عن سهل بن زياد عن محمد بن الحسن بن شمون عن الاصم عن مسمع بن عبد الملك عن أبي عبد الله عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: «لو أغنى عن الموت شئ لاغنت التلبينة»، فقيل: «يا رسول الله و ما التلبينة؟»، قال صلى الله عليه و آله و سلم: «الحسو باللبن، الحسو باللبن» و كررها ثلاثا.

يؤيده: الكافي ج ٦ ص ٣٢٠ باب المثلثة و الاحساء حديث ٢ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن علي بن حديد عن بعض أصحابنا عن أبي عبد الله عليه السلام: «إن التلبين يجلو القلب الحزين كما تجلو الاصابع العرق من الجبين».

بيان: الحسو: حسى زيد المرق **حسواً** شربه شيئا بعد شيء، **الحساء** و **حسو البن:** طبيخ يتخذ من

[٣٧١]كلوا الرمان بشحمه فإنه دباغ للمعدة و في كل حبة من الرمان إذا استقرت في المعدة حياة للقلب و إنارة للنفس و تقرض[1] وسواس الشيطان أربعين ليلة.

دقيق و ماء و دهن و قد يحلى و يكون رقيقا يحسى (النهاية لابن الأثير ج ١ ص ٣٨٧، مجمع البحرين ج ١ ص ٥١٥) يقال بالفارسية: سوپ، شوربا، **التلبينة**: حساء يعمل من دقيق أو نخالة و ربما يجعل فيها عسل، سميت بها تشبيها باللبن لبياضها و رقتها، (مجمع البحرين ج ١ ص ٥١٥).

[١] ـ هكذا صححناه من طب الأئمة و الاصل: «تمرض».

٣٧١ ـ المصادر: تحف العقول ص ١٢٤: «كلوا الرمان بشحمه حيوة للقلب و يذهب بوسواس الشيطان»، عيون الحكم و المواعظ ص ٣٩٨ و فيه «حياة فى القلب» بدل «حيوة للقلب» و «تدفع» بدل «تمرض»، بحار الانوار ج ٦٦ ص ١٥٦ عن الخصال.

الرواية عن غير القاسم: المحاسن ج ٢ ص ٥٤٢ روى النوقلى عن السكونى عن جعفر بن محمد عليه السلام عن آبائه عليهم السلام عن على عليه السلام: «كلوا الرمان بشحمه فانه دباغ المعدة و ما من حبة استقرت من معدة امرئ مسلم إلا أنارتها و أمرضت شيطان وسوستها أربعين صباحا» و فى حديث آخر قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: «كلوا الرمان بشحمه فانه يدبغ المعدة و يزيد في الذهن»، **الكافي** ج ٦ ص ٣٥٤ حديث ١٠ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن ابن محبوب عن عبد الله بن سنان عن ابى عبد الله عليه السلام: «عليكم بالرمان الحلو فكلوه فإنّه ليست من حبة تقع في معدة مؤمن إلا أبادت داء و أطفأت شيطان الوسوسة عنه» و حديث ١١ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن هشام بن سالم عن أبي عبد الله عليه السلام: «من أكل رمانة على الريق أنارت قلبه أربعين يوما» و حديث ١٣ عن عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن جعفر بن محمد الاشعري عن ابن القداح عن أبي عبد الله عليه السلام: «كلوا الرمان المز بشحمه فإنه دباغ للمعدة»، **طب الأئمة** لابن سابور الزيات ص ١٣٤ عن سليمان بن محمد مؤذن مسجد رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم عن عثمان بن عيسى الكلابي عن اسماعيل بن جابر عن جعفر بن محمد الصادق عليه السلام عن آبائه الطاهرين عن أمير المؤمنين عليهم السلام: «كل الرمان بشحمه فانه دباغ للمعدة و في كل حبة منها إذا استقرت في المعدة حياة للقلب و انارة للنفس و تقرض وساوس الشيطان اربعين صباحا، الخبر»، **مسند احمد بن حنبل** ج

[٣٧٢] نعم لإدام الخل يكسر المرة و يحيي القلب.

٥ ص ٣٨٢ بالاسناد عن ربعية ابنة عياض الكلابية عن على: «كلوا الرمان بشحمه فانه دباغ المعدة».

بيان: القرض: القطع، قرضه يقرضه بالكسر قرضا: قطعه، (لسان العرب ج ٧ ص ٢١٦).

٣٧٢ ـ المصادر: وسائل الشيعة ج ٢٥ ص ٢٥ كتاب الاطعمة و الاشربة باب ١٠ من آداب الاطعمة المباحة حديث ٤٣ عن الخصال، بحار الانوار ج ٦٦ ص ٣٠٥ عن الخصال.

الرواية عن غير القاسم: المحاسن ج ٢ ص ٤٨٦ عن ابيه عن بعض أصحابنا عن الاصم عن شعيب عن أبى بصير عن أبى عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام و فيه «يكسر المرار» بدل «يكسر المرة»،و عن ابيه عن جعفر بن محمد عن ابن القداح عن أبى عبد الله عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: «نعم الادام الخل لايقفر بيت فيه خل»، و عن ابيه عن محمد بن على عن ابن فضال عن سيف بن عميرة عن محمد بن عبد الله بن عقيل عن جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: «نعم الادام الخل»، **الكافي** ج ٦ ص ٣٢٩ باب الخل حديث ١ عن الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الحسن بن علي الوشاء عن عبد الله بن سنان عن أبى عبد الله عليه السلام: «دخل رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم إلى ام سلمة رضي الله عنها فقربت إليه كسرا فقال: هل عندك إدام؟ فقالت: لا يا رسول الله ما عندي إلا خل، فقال صلى الله عليه و آله و سلم: «نعم الادام الخل ماأقفر بيت فيه الخل»، و حديث ٧ عن علي بن إبراهيم عن بعض أصحابنا عن عبد الله بن عبد الرحمن الاصم عن شعيب عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام الا انّه زاد «و يطفى الصفراء» بعد «يكسر المرة»، و **الدعوات** لقطب الدين الراوندي ص ١٤٦ عن الصادق مرسلا عليه السلام الا انه زاد فى آخره: «و يحيى القلب و يشد اللثة و يقتل دواب البطن»، **صحيح مسلم** ج ٦ ص ١٢٥ بالاسناد عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة عن النبي صلى الله عليه و آله و سلم :«نعم الادم أو الادام الخل» و بالاسناد عن جابر بن عبد الله انّ النبي صلى الله عليه و آله و سلم سأل اهله الادم فقالوا: "ما عندنا الا خل" فدعا به فجعل يأكل به و يقول: «نعم الادم الخل نعم الادم الخل».

بيان: المرة: خلط من اخلاط البدن غير الدم من السوداء و الصفراء،(مجمع البحرين ج ٤ ص ١٩٠).

[٣٧٣]كلوا الهندباء فما من صباح إلا و عليه قطرة من قطر الجنة.
[٣٧٤] اشربوا ماء السماء فإنه يطهر البدن و يدفع الأسقام قال الله تبارك و تعالى:﴿وَ يُنَزِّلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّماءِ ماءً لِيُطَهِّرَكُمْ بِهِ وَ يُذْهِبَ عَنْكُمْ رِجْزَ الشَّيْطانِ وَ لِيَرْبِطَ عَلىٰ قُلُوبِكُمْ وَ يُثَبِّتَ بِهِ الْأَقْدامَ﴾.( )

---

٣٧٣ ـ النسخ: (ه،ح): «قطرات» بدل «قطر».

المصادر: تحف العقول ص ١٢٤ و فيه «من قطر» بدل «من قطرات»، عيون الحكم و المواعظ ص ٣٩٨ و ذكر «قطر» بدل «قطرات»، وسائل الشيعة ج ٢٥ ص ٢٥ كتاب الاطعمة و الاشربة باب ١٠ من آداب الاطعمة المباحة حديث ٤٣ عن الخصال، بحار الانوار ج ٦٦ ص ٢١٠ عن الخصال.

الرواية عن غير القاسم: الكافي ج ٦ ص ٣٦٣ باب ما جاء فى الهندباء حديث ٤ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن النوفلي عن السكوني عن أبي عبد الله عليه السلام: «نعم البقل الهندباء و ليس من ورقة إلا و عليها قطرة من الجنة فكلوها و لاتنفضوها عند أكلها»، حديث ٨ (عن عدة من اصحابنا عن احمد بن ابى عبد الله) عن ابيه عن بعض أصحابنا عن الاصم عن شعيب عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام: «كلوا الهندباء فما من صباح إلا و تنزل عليها قطرة من الجنة فإذا أكلتموها فلا تنفضوها»، **طب الأئمة** لابن سابور الزيات ص ١٣٧ عن محمد بن جعفر البرسي عن محمد بن يحيى الارمني عن محمد بن سنان بن عبد الله السنانى الزاهري عن يونس بن ظبيان عن محمد بن أبى زينب عن جعفر بن محمد الصادق عليه السلام عن آبائه عن أمير المؤمنين عليهم السلام: «كلوا الهندباء فما من صباح إلا و يقطر عليه من قطر الجنة»،

بيان: الهندباء: بقلة معروفة (يقال بالفارسية: كاسنى).

١ ـ سورة الانفال، آية ١١

٣٧٤ ـ المصادر: المحاسن ج ٢ ص ٥٧٤ عن ابيه عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن أبى بصير عن أبى عبد الله عليه السلام عن أبيه عن جده عن أمير المؤمنين عليه السلام، تفسير العياشي ج ٢ ص ٥١ عن أبى بصير عن أبى عبد الله عليه السلام عن أبيه عن جده عن آبائه عليهم السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام، الكافى ج ٦ ص ٣٨٧ باب السماء حديث ٢ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام، تحف العقول ص

[٣٧٥] ما من داء إلا و في الحبة السوداء منه شفاء إلا السام.
[٣٧٦] لحوم البقر داء و ألبانها دواء و أسمانها شفاء.

---

١٢٤ و فيه «فانه طهور للبدن» بدل «فانه يطهر البدن» و لم‌يذكر الآية الشريفة، عيون الحكم و المواعظ ص ٩٣،الدعوات لقطب الراوندى ص ١٨٣، وسائل الشيعة ج ٢٥ ص ٢٥ كتاب الاطعمة و الاشربة باب ١٠ من آداب الاطعمة المباحة حديث ٤٣ عن الخصال، بحار الانوار ج ٦٢ ص ٩٧ و ج ٦٦ ص ٤٥٣ عن الخصال، نور الثقلين ج ٢ ص ١٣٧ عن الخصال.

الكتب الفقهية: مستند الشيعة ج ١٥ ص ٢٦٨.

٣٧٥ ـ المصادر: تحف العقول ص ١٢٤: «الحبة السوداء ما من داء الا و فيها شفاء الا السام»، وسائل الشيعة ج ٢٥ ص ٢٥ كتاب الاطعمة و الاشربة باب ١٠ من آداب الاطعمة المباحة الحديث ٤٣.

الرواية عن غير القاسم: طب الأئمة لابن سابور الزيات ص ٦٨ عن القاسم بن أحمد بن جعفر عن القاسم محمد عن أبي جعفر عن محمد بن يعلى أبي عمرو عن ذريح عن ابى عبد الله عليه السلام فى حديث: «ما منعك من الحبه السوداء فإن فيها شفاء من كل داء إلا السام» و عن أبي جعفر الباقر عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم في هذه الحبه السوداء: «ان فيها شفاء من كل داء السام» فقيل: «يا رسول الله و ما السام؟»، قال صلى الله عليه و آله و سلم: «الموت»، **صحيح مسلم** ج ٧ ص ٢٦ باسناده الى ابى هريرة عن رسول الله:«من داء الا في الحبة السوداء منه شفاء الا السام».

٣٧٦ ـ المصادر: تحف العقول ص ١٢٤ و فيه «البانها شفاء و كذلك اسمانها» بدل «البانها دواء و اسمانها شفاء»، وسائل الشيعة ج ٢٥ ص ٢٥ كتاب الاطعمة و الاشربة باب ١٠ من آداب الاطعمة المباحة حديث ٤٣ عن الخصال، بحار الانوار ج ٦٦ ص ٥٦ عن الخصال.

الرواية عن غير القاسم: المحاسن ج ٢ ص ٤٩٨ عن بعض أصحابه عن عبد الله بن عبد الرحمن الاصم عن شعيب عن أبى بصير عن أبى عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام: «لحوم البقر داء» و عن ابيه عن عبد الله عن شعيب عن أبى بصير عن أبى عبد الله عليه السلام: «سمون البقر شفاء»، و عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن أبى عبد الله عن أبيه عن على عليه السلام: «سمون البقر شفاء»، **الكافي** ج ٦ ص ٣٣٧ باب الالبان حديث ٥ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن النوفلي عن السكوني عن أبى عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام: «ألبان البقر دواء»، **الجامع الصغير** ج ٢ ص ١٧٢: «عليكم

[٣٧٧] ما تأكل الحامل من شيء و لاتتداوى به أفضل من الرطب قال الله عز و جل لمريم:﴿وَ هُزِّي إِلَيْكِ بِجِذْعِ النَّخْلَةِ تُساقِطْ عَلَيْكِ رُطَباً جَنِيًّا فَكُلِي وَ اشْرَبِي وَ قَرِّي عَيْناً﴾.( )

بألبان البقر فإنها دواء و أسمانها فإنها شفاء و إياكم و لحومها فإن لحومها داء».

يؤيده: الكافي ج ٦ ص ٣٣٧ باب البان البقر حديث ٣ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن أحمد بن محمد بن أبي نصر عن أبان بن عثمان عن زرارة عن أحدهما عليهما السلام: قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: «عليكم بألبان البقر فإنها تخلط مع كل الشجر»، **المستدرک** للحاكم النيسابوري ج ٤ ص ٤٠٣ بالاسناد عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: «عليكم بالبان البقر فانَّها ترم من كل شجر و هو شفاء من كل داء».

١ ـ سورة مريم، آية ٢٥

٣٧٧ ـ المصادر: تحف العقول ص ١٢٤ و فيه «شيئا» بدل «من شييء» «لاتبدأ به» بدل «لاتتداوى» و ليس فيه «لمريم» و ﴿فكلى و اشربى و قرى عينا﴾، وسائل الشيعة ج ٢٥ ص ٢٥ كتاب الاطعمة و الاشربة باب ١٠ من آداب الاطعمة المباحة حديث ٤٣ عن الخصال، بحار الانوار ج ٦٦ ص ١٢٨ و ١٠٤ ص ١١٠ عن الخصال، مستدرک الوسائل ج ١٥ ص ١٣٦ كتاب النكاح باب ٣٤ من ابواب احكام الاولاد حديث ٣ عن الخصال، نور الثقلين ج ٣ ص ٣٣٠ عن الخصال.

يؤيده: الكافي: ج ٦ ص ٢٢ باب ما يستحب ان تطعم الحبلى حديث ٣ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن عبد العزيز بن حسان عن زرارة عن أبى عبد الله عليه السلام: عن أمير المؤمنين عليه السلام: «خير تموركم البرني فأطعموه نساءكم في نفاسهن تخرج أولادكم زكيا حليم»، و حديث ٤ عن عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد عن عدة من أصحابه عن علي بن أسباط عن عمه يعقوب بن سالم رفعه إلى أمير المؤمنين عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: «ليكن أول ما تأكل النفساء الرطب فإن الله تعالى قال لمريم:﴿و هزي إليك بجذع النخلة تساقط عليك رطبا جنيا﴾»، قيل: يا رسول الله فإن لم يكن أوان الرطب؟ قال صلى الله عليه و آله و سلم: «سبع تمرات من تمر المدينة فإن لم يكن فسبع تمرات من تمر أمصاركم فإنَّ الله عز و جل يقول: و عزتي و جلالي و عظمتي و ارتفاع مكاني لاتأكل نفساء يوم تلد الرطب فيكون غلاما إلا كان حليما و إن كانت جارية كانت حليمة».

[٣٧٨] حنكوا أولادكم بالتمر فهكذا فعل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالحسن و الحسين.

[٣٧٩] إذا أراد أحدكم أن يأتي زوجته فلايعجلها فإن للنساء حوائج.

---

٣٧٨ ـ المصادر: الكافي ج ٦ ص ٢٤ باب العقيقة حديث ٥ عن عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن ابن راشد عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام و فيه «هكذا» بدل «فهكذا»، تهذيب الأحكام ج ٧ ص ٤٣٦ باسناده عن الكليني و فيه «فكذا» بدل «فهكذا»، تحف العقول ص ١٢٥ و ذكر «فكذا» بدل «فهكذا»، مكارم الاخلاق ص ٢٢٩، وسائل الشيعة ج ٢١ ص ٤٠٧ كتاب النكاح باب ٢٦ من ابواب احكام الاولاد حديث ١ عن الكافي، بحار الانوار ج ٦٦ ص ١٢٨ و ج ١٠٤ ص ٢٣ عن الخصال.

الكتب الفقهية: شرح اللمعة ج ٥ ص ٤٤٢، نهاية المرام ج ١ ص ٤٤٨، كفاية الأحكام ص ١٩٢، الحدائق الناضرة ج ٢٥ ص ٣٨، رياض المسائل ج ٢ ص ١٥٨.

بيان: التحنيك: حنكه تحنيكاً: دلك حنكه فأدماه (تاج العروس ج ١٣ ص٥٤٧) حنك القابلة الطفل: دلك حلقه قبل ان يرضع بالدهن او الماء.

٣٧٩ ـ النسخ: (ز): «لايعجل» بدل «فلايعجلها».

المصادر: تحف العقول ص ١٢٥ و فيه «ياتى اهله» بدل «ياتى زوجته» و «فلايعاجلنها» بدل «فلايعجلها» و زاد «و ليمكث يكن منها مثل الذى يكون منه» و ليس فيه «فان للنساء حوائج»، وسائل الشيعة ج ٢٠ ص ١١٨ كتاب النكاح باب ٥٦ من ابواب مقدماته حديث ٤ عن الخصال ،بحار الانوار ج ١٠٣ ص ٢٨٧ عن الخصال.

الرواية عن غير القاسم: الكافي ج ٥ ص ٥٦٧ باب كراهية ان يواقع الرجل اهله حديث ٥ عن عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن الحسن بن شمون عن عبد الله بن عبد الرحمن عن مسمع أبي سيار عن أبي عبد الله عليه السلام عن رسول الله عليه السلام:«إذا أراد أحدكم أن يأتي أهله فلا يعجلها» و ص ٤٩٧ باب نوادر حديث ٢ عن عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن جعفر بن محمد الاشعري عن ابن القداح عن أبى عبد الله عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إذا جامع أحدكم فلايأتيهن كما يأتي الطير ليمكث و ليلبث، قال بعضهم: و ليتلبث».

[٣٨٠] إذا رأى أحدكم امرأة تعجبه فليأت أهله فإن عند أهله مثل ما رأى و لايجعلن للشيطان إلى قلبه سبيلا و ليصرف بصره عنها فإن لم‌تكن له زوجة فليصل ركعتين و يحمد الله كثيرا و يصلي على النبي و آله ثم ليسأل الله من فضله فإنه يتيح له برأفته ما يغنيه.

---

٣٨٠ ـ النسخ: (ج،هـ،و): «على قلبه» بدل «الى قلبه»، (د): «فاذا لم‌يكن» بدل «فان لم‌تكن»، (ز): «يفتح» بدل «يتيح».

المصادر: تحف العقول ص ١٢٥ و فيه «فليق أهله» بدل «فليات اهله» «فان عنده بدل «فان عند اهله» و «مثل الذى راى» بدل «مثل ما راى» و «لايجعل للشيطان على قلبه» بدل «لايجعلنَّ للشيطان الى قلبه» و ليس فيه «و يصلى على النبى...الخ»، عيون الحكم و المواعظ ص ١٣٩، وسائل الشيعة ج ٢٠ ص ١٠٥ كتاب النكاح باب ٤٧ من ابواب مقدماته حديث ٣ عن الخصال، بحار الانوار ج ١٠٣ ص ٢٨٧ عن الخصال، نور الثقلين ج ٣ ص ٥٨٩ عن الخصال.

الرواية عن غير القاسم: **الكافي** ج ٥ ص ٤٩٤ باب ان النساء اشباه حديث ١ عن الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الحسن بن علي عن حماد بن عثمان عن أبى عبد الله عليه السلام: «رأى رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم امرأة فأعجبته فدخل على ام سلمة و كان يومها فأصاب منها و خرج إلى الناس و رأسه يقطر فقال: أيها الناس إنما النظر من الشيطان فمن وجد من ذلك شيئا فليأت أهله»، و حديث ٢ عن عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن الحسن بن شمون عن عبد الله بن عبد الرحمن عن مسمع عن أبى عبد الله عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: «إذا نظر أحدكم إلى المرأة الحسناء فليأت أهله فإن الذي معها مثل الذي مع تلك فقام رجل فقال: يا رسول الله فإن لم يكن له أهل فما يصنع؟ قال: فليرفع نظره إلى السماء و ليراقبه و ليسأله من فضله»، **صحيح مسلم** ج ٤ ص ١٢٩ بالاسناد عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم رأى امرأة فاتى امرأته زينب و هى تمعس منيئة لها فقضى حاجته ثم خرج إلى اصحابه فقال: «انَّ المرأة تقبل في صورة شيطان و تدبر في صورة شيطان فإذا أبصر احدكم امرأة فليأت اهله فان ذلك يرد ما في نفسه»، **التاريخ الكبير** للبخاري ج ٥ ص ٦٩ باسناده عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه و آله و سلم: «إذا رأى احدكم امرأة تعجبه فليأت اهله».

بيان: **تاح** يَتيح: تهيأ(لسان العرب ج ٢ ص ٤١٨).

[٣٨١] إذا أتى أحدكم زوجته فليقل الكلام فإن الكلام عند ذلك يورث الخرس.

[٣٨٢] لاينظرن أحدكم إلى باطن فرج امرأته فلعله يرى ما يكره و يورث العمى.

---

٣٨١ ـ المصادر: تحف العقول ص ١٢٥ و فيه «اذا اراد احدكم غشيان» بدل «اذا اتى احدكم»، عيون الحكم و المواعظ ص ١٣٩و ذكر «يورث خرس الولد» بدل «يورث الخرس»، وسائل الشيعة ج ٢٠ ص ١٢٤ كتاب النكاح باب ٦٠ من ابواب مقدماته حديث ٢٠ عن الخصال، بحار الانوار ج ١٠٣ ص ٢٨٧ عن الخصال.

الكتب الفقهية: الحدائق الناضرة ج ٢٣ ص ١٣٩.

الرواية عن غير القاسم: الكافي: ج ٥ ص ٤٩٨ باب نوادر حديث ٦ عن علي بن محمد بن بندار عن أحمد بن أبي عبد الله عن أبيه عن عبد الله بن القاسم عن عبد الله بن سنان عن أبى عبد الله عليه السلام: «اتقوا الكلام عند ملتقى الختانين فإنه يورث الخرس»، **الفقيه** ج ٤ ص ٣ باسناده عن شعيب بن واقد عن الحسين بن زيد عن الصادق جعفر ابن محمد عليه السلام عن ابيه عليه السلام عن آبائه عليهم السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام فى حديث: «و نهى صلى الله عليه و آله و سلم أنْ يكثر الكلام عند المجامعة، و قال صلى الله عليه و آله و سلم: يكون منه خرس الولد»، **الجامع الصغير:** ج ١ ص ٨٦ ٥٥٢ «إذا جامع أحدكم فلاينظر إلى الفرج فإنه يورث العمى و لايكثر الكلام فإنَّه يورث الخرس».

اقول: انَّ رواية شعيب بن واقد صالحة لتقييد الخرس فى حديث عبد الله بن سنان بخرس الولد.

٣٨٢ ـ المصادر: تحف العقول ص ١٢٥، وسائل الشيعة ج ٢٠ ص ١٢٤ كتاب النكاح باب ٦٠ من ابواب مقدماته حديث ٢٠ عن الخصال، بحار الانوار ج ١٠٣ ص ٢٨٧ عن الخصال.

الكتب الفقهية: الحدائق الناضرة ج ٢٣ ص ١٣٩.

الرواية عن غير القاسم: الكامل لابن عدى ج ٢ ص ٧٥ بالاسناد عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: «إذا جامع أحدكم زوجته فلاينظر إلى فرجها فان ذلک يورث العمى».

اقول: المعروف و المشهور بين الاصحاب حمل النهى عن النظر الى باطن الفرج الى الكراهة و ذلک بقرينة أخبار:

[٣٨٣] إذا أراد أحدكم مجامعة زوجته فليقل: «اللهم إني استحللت فرجها بأمرك و قبلتها بأمانتك فإن قضيت لي منها ولدا فاجعله ذكرا سويا و لاتجعل للشيطان فيه نصيبا و لا شريكا».

منها: ما رواه الكلينى ج ٥ ص ٤٩٧ باب نوادر حديث ٥ عن علي بن محمد بن بندار عن أحمد بن أبي عبد الله عن أبيه عن أحمد بن النضر عن محمد بن مسكين الحناط عن أبي حمزة: «سألت أبا عبد الله عليه السلام أينظر الرجل إلي فرج امرأته و هو يجامعها؟»، فقال عليه السلام: «لا بأس».

منها: ما رواه الشيخ تهذيب الأحكام ج ٧ ص ٤١٤ باسناده عن الحسين بن سعيد عن الحسن عن زرعة عن سماعة قال: «سألته عن الرجل ينظر في فرج المرأة و هو يـجامعها؟»، قـال عليه السلام: «لا بأس به إلا انَّه يورث العمى في الولد».

ثمَّ انَّ رواية سماعة صالحة لتقييد العمى بعمى الولد.

٣٨٣ ـ النسخ: (ط): «امراته» بدل «زوجته».

المصادر: تحف العقول ص ١٢٥ و فيه «اذا اتى احدكم زوجته» بدل «اذا اراد احدكم مجامعة زوجته» و «شركا و لانصيبا» بدل «نصيباً و لا شريكا»، بحار الانوار ج ١٠٣ ص ٢٨٧ عن الخصال.

الكتب الفقهية: كشف اللثام ج ٢ ص ٧.

يؤيده: الكافي: ج ٥ ص ٥٠٠ باب القول عند دخول الرجل باهله حديث ٢ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن أبي أيو ب الخزاز عن أبي بصير عن أبى عبد الله عليه السلام: «إذا دخلت بأهلك فخذ بناصيتها و استقبل القبلة و قل: اللهم بأمانتك أخذتها و بكلماتك استحللتها فإن قضيت لي منها ولدا فاجعله مباركا تقيا من شيعة آل محمد و لاتجعل للشيطان فيه شركا و لا نصيبا»، و ص ٥٠١ حديث ٣ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى و عدة من أصحابنا عن أحمد بن أبي عبد الله عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن أبي بصير قال: قال لي أبو جعفر عليه السلام فى حديث: «فإذا دخلت إليه فليضع يده على ناصيتها و ليقل : اللهم على كتابك تزوجتها و في أمانتك أخذتها و بكلماتك استحللت فرجها فإن قضيت لي في رحمها شيئا فاجعله مسلما سويا و لا تجعله شرك شيطان، الخبر»، و باب القول عند الباه حديث ٢ عن الحسين بن محمد عن معلى بن محمد و عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد جميعا عن الوشاء عن موسى بن بكر عن

[٣٨٤] الحقنة من الأربعة التى قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيها ما قال[1]: «إنَّ أفضل ما تداويتم به الحقنة و هي تعظم البطن و تنقي داء الجوف و تقوي البدن».
[٣٨٥] استعطوا بالبنفسج فانَّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «لو يعلم الناس ما فى البنفسج لحسوه حسوا».[2]

أبي بصير عن أبى عبد الله عليه السلام: «يا أبا محمد أي شئ يقول الرجل منكم إذا دخلت عليه امرأته؟» قلت: جعلت فداك أيستطيع الرجل أن يقول شيئا؟ فقال عليه السلام: «ألا اعلمك ما تقول؟» قلت: بلى ، قال عليه السلام: تقول: "بكلمات الله استحللت فرجها و في أمانة الله أخذتها اللهم إن قضيت لي في رحمها شيئا فاجعله بارا تقيا و اجعله مسلما سويا و لاتجعل فيه شركا للشيطان، الخبر»، حديث ٥ (عن عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد) عن أبيه عن حمزة بن عبد الله عن جميل بن دراج عن أبي الوليد عن أبي بصير: قال لي أبو عبد الله عليه السلام: «يا أبا محمد إذا أتيت أهلك فأي شئ تقول؟»، قلت: «جعلت فداك و اطيق أن أقول شيئا؟» قال عليه السلام: «بلى، قل: اللهم بكلماتك استحللت فرجها و بأمانتك أخذتها فإن قضيت في رحمها شيئا فاجعله تقيا زكيا و لاتجعل للشيطان فيه شركا، الخبر».

[١] ـ هكذا صححناه من تحف العقول و الاصل: «الحقنة من الاربع، قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم:، الخبر».

٣٨٤ ـ تحف العقول ص ١٢٥ كذا: «الحقنة من الاربعة التى قال رسول الله فيها ما قال: و افضل ما تداويتم، الخبر» و ذكر «تقوى الجسد» بدل «تقوى البدن»، بحار الانوار ج ٦٢ ص ١١٥ عن الخصال.
يؤيده: طب الأئمة ص ٥٥ عن الباقر عليه السلام: «خير ما تداويتم به الحقنة و السعوط و الحجامة و الحمام».
بيان: حقنت المريض: إذا أوصلت الدواء إلى باطنه من مخرجه بالمحقنة و احتقن هو و الاسم الحُقنة ثم أطلقت الحقنة على ما يتداوى به، (مجمع البحرين ج ١ ص ٥٥٠).

[١] ـ هكذا صححناه من تحف العقول و الكافى و سقط الذيل من الاصل.

٣٨٥ ـ النسخ: هامش (ب): «استسعطوا» بدل «استعطوا».
المصادر: الكافى ج ٦ ص ٥٢٢ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن محمد بن مسلم عن أبي عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام الا انَّه زاد

[٣٨٦] عليكم بالحجامة.

[٣٨٧] إذا أراد أحدكم أن يأتي أهله فليتوق أول الأهلة و أنصاف الشهور فإن الشيطان يطلب الولد في هذين الوقتين و الشياطين يطلبون الشرك فيهما فيجيئون و يحبلون.

بعد «بالبنفسج» فانَّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: "لو يعلم الناس ما في البنفسج لحسوه حسوا». تحف العقول ص ١٢٥ مثل متن "الكافي"، عيون الحكم و المواعظ ص ٩٣، مستدرک الوسائل ج ١ ص ٤٢٩ كتاب الطهارة باب ٧٢ من ابواب آداب الحمام حديث ١ عن الخصال، بحار الانوار ج ٦٢ ص ١١٤ و ٢٢١ عن الخصال.

يؤيده: سنن الترمذي ج ٣ ص ٢٦٢ باسناده عن ابن عباس عن رسول الله: «إن خير ما تداويتم به السعوط و اللدود و الحجامة و المشى»، و رواه الحاكم فى المستدرک ج ٤ ص ٢٠٩.

بيان: السعط: سعطه الدواء كمنعه و نصره، يسعطه و يسعطه سعطا: أدخله في أنفه فاستعط هو بنفسه، السعوط كصبور: ذلک الدواء الذي يصب في الأنف، (تاج العروس ج ١٠ ص ٢٨١).

٣٨٦ ـ المصادر: عيون الحكم و المواعظ ص ٩٣، مستدرک الوسائل ج ١ ص ٤٢٩ كتاب الطهارة باب ٧٢ من ابواب آداب الحمام حديث ١ عن الخصال، بحار الانوار ج ٦٢ ص ١١٤ و ٢٢١ عن الخصال.

يؤيده: الكافي ج ٨ ص ١٦٠ (عن عدة من اصحابنا) عن سهل بن زياد عن ابن فضال عمن ذكره عن أبي عبد الله: «الحجامة في الرأس هي المغيثة تنفع من كل داء إلا السام» و شبر من الحاجبين إلى حيث بلغ إبهامه ثم قال: «ههنا»، **الخصال** ص ٣٨٥ عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن يعقوب بن يزيد و محمد بن الحسين بن أبي الخطاب عن حماد بن عيسى عمن ذكره عن أبي عبد الله عليه السلام: «الحجامة يوم الاثنين من آخر النهار تسل الداء سلاً من البدن». **الفقيه** ج ١ ص ١٢٦ مرسلاً عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «الداء ثلاثة و الدواء ثلاثة فأمّا الداء فالدم و المرة و البلغم فدواء الدم الحجامة و دواء البلغم الحمام و دواء المرة المشي».

٣٨٧ ـ المصادر: تحف العقول ص ١٢٥ و فيه «اتيان اهله» بدل «ان يأتى اهله» و ليس فيه «أول» و «و الشياطين يطلبون...الخ»، وسائل الشيعة ج ٢٠ ص ١٣٠ كتاب النكاح باب ٦٤ من ابواب مقدماته حديث ٧ عن الخصال، بحار الانوار ج ٥٩ ص ٥٤ و ج ١٠٣ ص ٢٨٧ عن الخصال.

[٣٨٨] توقوا الحجامة و النورة يوم الأربعاء فإن يوم الأربعاء يوم نحس مستمر و فيه خلقت جهنم.

[٣٨٩] في يوم الجمعة ساعة لايحتجم فيها أحد إلا مات.

يؤيده: الكافي ج ٥ ص ٤٩٩ باب الاوقات التى يكره فيها الباه حديث ٣ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن أبيه عمن ذكره عن أبي الحسن موسى عليه السلام عن أبيه عليه السلام عن جده عليه السلام: إن فيما أوصى به رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم عليا عليه السلام قال صلى الله عليه و آله و سلم: «يا علي لاتجامع أهلك في أول ليلة من الهلال و لافي ليلة النصف و لافي آخر ليلة فإنه يتخوف على ولد من يفعل ذلك الخبل،الخبر»، **الفقيه** ج ٣ ص ٤٠٣ و قال الصادق عليه السلام: «لاتجامع في أول الشهر و لافي وسطه و لافي آخره فإنه من فعل ذلك فليسلم لسقط الولد ،الخبر».

٣٨٨ ـ المصادر: الخصال ص ٣٨٧ بطريق آخر: عن محمد بن الحسن عن أحمد بن إدريس عن محمد بن أحمد بن عمران الاشعري عن إبراهيم بن إسحاق عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن أبي بصير عن أبي عبد الله عن أبيه عن آبائه عن أمير المؤمنين عليهم السلام و فيه «توقوا الحجامة يوم الاربعاء و النورة» بدل «توقوا الحجامة و النورة يوم الاربعاء»، تحف العقول ص ١٢٥ و فيه «فان الاربعاء نحس» بدل «فان الاربعاء يوم نحس» و ليس فيه «و النورة»، وسائل الشيعة ج ١٧ ص ١٠٨ كتاب التجارة باب ١١ من ابواب ما يكتسب به حديث ٥ عن الخصال.، مستدرک الوسائل ج ١ ص ٣٩١ كتاب الطهارة باب ٢١ من ابواب آداب الحمام حديث ١ عن الخصال، بحار الانوار ج ٦٢ ص ١١٤و ج ٧٦ ص ٨٨ عن الخصال، نور الثقلين ج ٥ ص ١٨١ عن الخصال.

يؤيده: الفقيه: ج ٤ ص ١٠ بإسناده عن شعيب بن واقد عن الحسين بن زيد عن الصادق عن آبائه عليهم السلام عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم ـ في حديث المناهي ـ أنّه نهى عن الحجامة يوم الاربعاء، **ميزان الاعتدال** للذهبي ج ٣ ص ٣١٦ بالاسناد على مرفوعا: «الحجامة يوم الاربعاء يوم نحس مستمر إن الدم إذا تبيغ قتل».

٣٨٩ ـ النسخ: (و): قدم «احد» على «فيها».

المصادر: تحف العقول ص ١٢٥ و فيه «لايحتجم فيه» بدل «لايحتجم فيها»، وسائل الشيعة ج ١٧ ص ١١٧ كتاب التجارة باب ١٤ من ابواب ما يكتسب به حديث ٢٠ عن الخصال، مستدرک الوسائل ج ٦

[٣٩٠] ـ من سره أن يكثر خير بيته فليتوضأ عند حضور طعامه .

ص ٤٨ كتاب الصلاة باب ٢٩ من ابواب صلاة الجمعة حديث ١ عن الخصال، بحار الانوار ج ٨٩ ص ٢٥٥ و ٢٥٩ عن الخصال، نور الثقلين ج ٥ ص ٣٢٦ عن الخصال.

يؤيده: مجمع الزوائد للهيثمى ج ٥ ص ٩٢ عن الحسين بن علي عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إنَّ في الجمعة لساعة لايحتجم فيها أحد إلا مات».

الفصل الثانى:
ما أثبتناه من طرق أو مصادر أخرى

و فيه اربعة ابواب:

الباب الاول: ما رواه الصدوق من طريق ابن ماجيلويه

٣٩٠ ـ المصادر: الخصال ص ١٣ عن محمد بن علي ماجيلويه عن عمه (كذا و الصحيح عن جده) محمد بن أبي القاسم عن محمد بن عيسى عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن أبي بصير عن أبي عبد الله عن آبائه عليهم السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام، الفقيه ج ٣ ص ٣٥٨ رواه مرسلاً عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وسائل الشيعة ج ٢٤ ص ٣٣٤ كتاب الاطعمة و الاشربة باب ٤٩ من ابواب آداب المائدة حديث ١٢ عن الخصال.

الرواية عن غير القاسم: المحاسن: ج ٢ ص ٤٢٤ عنه عن النوفلي عن السكوني عن أبى عبد الله عليه السلام: «من سره أن يكثر خير بيته فليتوضأ عند حضور طعامه»، **الكافي** ج ٦ ص ٢٩٠ باب صفة الوضوء قبل الطعام حديث ٤ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن النوفلي عن السكوني عن أبي عبد الله عليه السلام: «من سره أن يكثر خير بيته فليتوضأ عند حضور طعامه»، **الجعفريات** ص ٢٧ عن محمد عن موسى عن ابيه عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي عليهم السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

اقول: استظهر السيد فى العروة الوثقى ج ١ ص ٣٥٠ كراهة الأكل بدون الوضوء و صرّح الى انَّ الوضوء قبل الأكل رافع للكراهة كما انَّه حمل التوضأ قبل الطعام على معناه المصطلح و لكن المعروف و المشهور بين الاصحاب انَّ المراد من التوضأ هنا هو المعنى اللغوى (التنظيف و

[٣٩١] ـ إن الله تبارك وتعالى أخفى أربعة في أربعة: أخفى رضاه في طاعته فلاتستصغرن شيئا من طاعته فربما وافق رضاه وأنت لاتعلم و أخفى سخطه في معصيته فلاتستصغرن شيئا من معصيته فربما وافق سخطه معصيته و أنت لاتعلم و أخفى إجابته في دعوته فلاتستصغرن شيئا من دعائه فربما وافق إجابته و أنت لاتعلم و أخفى وليه في عباده فلاتستصغرن عبدا من عبيد الله فربما يكون وليه و أنت لاتعلم.

الاغتسال).

و يشهد لذلک ما نقله الشيخ الطوسى فى أماليه ص ٥٩٠ فانّه روى عن جماعة عن أبي المفضل عن أبى القاسم جعفر بن محمد العلوي الموسوي عن أحمد بن زياد عن عبيد الله بن أحمد بن نهيک عن محمد بن أبي عمير عن هشام بن سالم عن جعفر بن محمد صلى الله عليه وآله وسلم عن آبائه عليهم السلام عن علي عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «من سره أن يكثر خير بيته فليتوضأ عند حضور طعامه و من توضأ قبل الطعام و بعده عاش في سعة من رزقه و عوفي من البلاء في جسده».

و قال الشيخ عليه السلام بعد ذكر الرواية:

«و زاد الموسوي في حديثه: قال هشام بن سالم: قال لي الصادق عليه السلام: يا هشام بن سالم، الوضوء ههنا غسل اليد قبل الطعام و بعده».

٣٩١ ـ المصادر: الخصال ص ٢٠٩ عن محمد بن علي عن عمه [كذا و لكن الصحيح عن جده] محمد بن أبي القاسم ـ الماجيلويه ـ عن أحمد بن محمد بن خالد البرقي عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن أبي بصير عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر محمد بن علي الباقر عن أبيه علي بن الحسين عن أبيه الحسين بن علي عن أبيه أمير المؤمنين عليهم السلام، كمال الدين ص ٢٩٦ بنفس السند و فيه «اخفى اجابته فى دعائه» بدل «اخفى اجابته فى دعوته» و «عبداً من عباده» بدل «عبدا من عبيد الله»، معاني الأخبار ص ١١٢ بنفسد السند و فيه «عبداً من عباد الله» بدل «عبدا من عبيد الله»، وسائل الشيعة ج ١ ص ١١٦ الباب ٢٨ من ابواب مقدمة العبادات حديث ٦ عن كمال الدين و معانى الاخبار والخصال، مستدرک الوسائل ج ١ ص ١٤٨ باب ٢٦ من ابواب مقدمة العبادات حديث ٢ عن الخصال، بحار الانوار ج ٦٩ ص ٢٧٤ و ج ٧١ ص ١٧٦ عن الخصال و ج ٩٣ ص ٣٦٣ عن الخصال و معانى

الاخبار، نور الثقلين ج ٤ ص ٥٤٤ عن الخصال.

يؤيده: الكافي: ج ٢ ص ١٤٢ باب تعجيل الخير حديث ٥ عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد عن علي بن الحكم عن أبان بن عثمان عن بشير بن يسار عن أبي عبد الله عليه السلام في حديث: «لاتستقل ما يتقرب به إلى الله عز و جل و لو شق تمرة»، و حديث ٦ (عن عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد) عن ابن فضال عن ابن بكير عن بعض أصحابنا عن أبي عبد الله عليه السلام: «من هم بخير فليعجله و لايؤخره فإن العبد ربما عمل العمل فيقول الله تبارك وتعالى: قد غفرت لك و لاأكتب عليك شيئا أبدا و من همَّ بسيئة فلايعملها فإنه ربما عمل العبد السيئة فيراه الله سبحانه فيقول: لا و عزتي و جلالي لاأغفر لك بعدها أبدا».

[٣٩٢] ـ والله ما بعدنا غيركم و انَّكم معنا في السنام الاعلى فتنافسوا في الدرجات.

الباب الثانى: ما رواه البرقى فى "المحاسن"

٣٩٢ ـ المصادر: المحاسن ج ١ ص ١٤٢ عن ابيه عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن أبي بصير عن ابى عبد الله عليه السلام، بحار الانوار ج ٦٨ ص ٢٧ عن المحاسن.

يؤيده: الكافي ج ٨ ص ٧٦ عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن سنان عن إسحاق بن عمار عن رجل من أصحابنا عن الحكم بن عتيبة عن ابى جعفر عليه السلام فى حديث عن على بن الحسين عليه السلام انه قال لرجل من مواليه: «إن تمت ترد على رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم و على علي و الحسن و الحسين...تكون معنا في السنام الاعلى، الخبر»، **دعائم الإسلام** ج ١ ص ٧٢ فى حديث مرسلاً عن ابى جعفر عليه السلام: «أما والله، لو وقع أمر يفزع له الناس ما فزعتم إلا إلينا و لا فزعنا إلا إلى نبينا، إنكم معنا فأبشروا، ثم أبشروا، والله لايسويكم الله و غيركم، لا والله و لاكرامة لهم» و ص ٧٣ فى حديث عن ابى عبد الله صلى الله عليه و آله و سلم: «لايحبنا عبد إلا كان معنا يوم القيمة فاستظل بظلنا و رافقنا في منازلنا».

[٣٩٣] ـ أخذ الشارب من النظافة و هو من السنة.
[٣٩٤] ـ غسل الأعياد طهور لمن أراد طلب الحوائج بين يدي الله عز و جل و اتباع السنة.
[٣٩٥] ـ لاينامن مستلقيا على ظهره.

---

٣٩٣ ـ المصادر: تحف العقول ص ١٠٠.

٣٩٤ ـ المصادر: تحف العقول ص ١٠١، بحار الأنوار ج ٨١ ص ٢٢ نقلاً عن "اختيار ابن الباقي" عن أمير المؤمنين عليه السلام و فيه «من بين يدى الله» بدل «بين يدى الله» و «اتباع لسنة رسول الله» بدل «اتباع السنة»، ج ٩١ ص ١١٨ عن تحف العقول، مستدرک الوسائل ج ٢ ص ٥١١ كتاب الطهارة باب ١٠ من ابواب اغسال المسنونة حديث ٢ عن تحف العقول.

يؤيده: الكافي ج ٤ ص ١٦٧ باب التكبير ليلة الفطر حديث ٣ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن القاسم بن يحيى عن الحسن بن راشد قال: قلت لابي عبد الله عليه السلام: إن الناس يقولون: إن المغفر تنزل على من صام شهر رمضان ليلة القدر، فقال : يا حسن إن القاريجار إنما يعطى اجرته عند فراغه، ذلك ليلة العيد، قلت: جعلت فداك فما ينبغي لنا أن نعمل فيها؟ فقال عليه السلام: «إذا غربت الشمس فاغتسل، الخبر»، **التهذيب الاحكام** ج ١ ص١ ١١٢ باسناده عن عن سعد بن عبد الله عن أحمد بن محمد عن القاسم عن على قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن غسل العيدين أواجب هو؟ فقال عليه السلام: «هو سنة، الخبر».

أقول: المراد من الاعياد هو الجمعة و الفطر و الأضحى و الغدير كما انه تسالم الاصحاب على استحباب الغسل فيها.

٣٩٥ ـ المصادر: تحف العقول ص ١٠٣ و فيه «مستقبلة على ظهرها» بدل «مستلقيا على ظهره».

اقول: لم يرد النهى عن النوم مستلقياً الا فى هذا الحديث و يعارضه ما رواه الشيخ الصدوق فى علل الشرائع ج ٢ ص ٥٩٣ عن محمد بن عمر بن علي بن عبد الله عن محمد بن عبد الله بن أحمد بن

[٣٩٦]ـ لا يلتفتن أحدكم في صلاته فإن العبد إذا التفت فيها قال الله له إلي عبدي خير لك ممن تلتفت إليه.
[٣٩٧]ـ لاتدعوا ذكر الله في كل مكان و لا على كل حال.

جبلة الواعظ عن عبد الله بن احمد بن عامر الطائي عن علي بن موسى الرضا عليه السلام عن ابيه عليه السلام عن آبائه عليهم السلام عن الحسين بن علي عليه السلام عن أمير المومنين فى حديث طويل: «النوم على اربعة اصناف، الانبياء تنام على اقفيتها مستلقيةً و اعينها لاتنام متوقعة لوحى ربها، الخبر».

و الظاهر انَّ المراد فى الحديث هو النهى عن النوم مستلقيا مع رفع احدى الرجلين على الاخرى بحيث يخشى ان يبدو عورته و يشهد لذلک مااخرجه مسلم فى صحيحه ج ٦ ص ١٥٤ باسناده عن جابر انَّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن رفع الرجل احدى رجليه على الاخرى و هو مستلق على ظهره».

٣٩٦ ـ المصادر: تحف العقول ص ١٠٣ و فيه «عندى» بدل «عبدى».

يؤيده: الفقيه ج ١ ص ٣٠٣ مرسلاً عن الصادق عليه السلام فى حديث: «إنَّ العبد إذا التفت في صلاة ناداه الله عز و جل فقال عبدي إلى من تلتفت إلى من هو خير لک مني فإن التفت ثلاث مراتٍ صرف الله عز و جل عنه نظره فلم ينظر إليه بعد ذلک أبد، الخبر»، **الضعفاء** للعقيلي ج ١ ص ٧٠ باسناده عن عن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «ان العبد إذا قام في الصلاة فإنه بين عيني الرحمن فإذا التفت قال له الرب: "يا بن آدم إلى من تلتفت، إلى من خير لک مني، ابن آدم أقبل على صلاتک فأنا خير لک ممن تلتفت إليه».

٣٩٧ ـ المصادر: تحف العقول ص ١٠٣.

يؤيده: الكافي ج ٢ ص ٤٩٧ باب ما يجب من ذكر الله فى كل مجلس حديث ٤ عن أحمد بن محمد بن عيسى عن ابن محبوب عن عبد الله بن سنان عن أبي حمزة عن أبي جعفر عليه السلام:«مكتوب في التوراة التي لم‌تغير: أن موسى سأل ربه فقال: إلهي إنه يأتي علي مجالس اعزك و اجلك أن أذكرك فيها فقال: يا موسى إن ذكري حسن على كل حال»، حديث ٨ و عن عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن محبوب عن ابن رئاب عن الحلبي عن أبى عبد الله عليه السلام: «لابأس بذكر الله و أنت تبول فإن ذكر الله عز و جل حسن على كل حال فلاتسأم من ذكر الله»،و ج ٨ ص ٤٢ عن

[٣٩٨] ـ من مس جسد ميت بعد ما يبرد لزمه الغسل.
[٣٩٩] ـ إذا أراد أحدكم الخلاء فليقل: «بسم الله اللهم أمط عني الأذى و أعذني من الشيطان الرجيم و ليقل إذا جلس اللهم كما أطعمتنيه طيبا و سوغتنيه فاكفنيه»، فإذا نظر إلى حدثه بعد فراغه فليقل: «اللهم ارزقني الحلال و جنبني الحرام» فإن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «ما من عبد إلا و قد وكل الله به ملكا يُلوي عنقه إذا أحدث حتى ينظر إليه فعند ذلك ينبغي له أن يسأل الله الحلال فإن الملك يقول يا ابن آدم هذا ما حرصت عليه انظر من أين أخذته و إلى ما ذا صار».

علي بن إبراهيم عن أبيه عن عمرو بن عثمان عن علي بن عيسى رفعه قال: «إن موسى عليه السلام ناجاه الله تبارك و تعالى فقال له في مناجاته:...يا موسى لاتنسني على كل حال و لاتفرح بكثرة المال فإن نسياني يقسي القلوب، الخبر».

٣٩٨ ـ المصادر: تحف العقول ص ١٠٨، مستدرک الوسائل ج ٢ ص ٤٩١ كتاب الطهارة باب ١ من ابواب غسل المس حديث ٢عن تحف العقول، بحار الانوار ج ٨١ ص ١٥عن تحف العقول.

يؤيده: الكافي ج ٣ ص ١٦٠ غسل من غسل الميت حديث ١ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن حماد بن عيسى عن حريز عن أبي عبد الله عليه السلام: «من غسل ميتا فليغتسل»، قلت: «فإن مسه ما دام حارا؟»، قال عليه السلام: «فلا غسل عليه و إذا برد ثم مسه فليغتسل،الخبر»، حديث ٢ عن أبي علي الأشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم عن أحدهما عليهما السلام في الرجل يغمض عين الميت عليه غسل؟ قال عليه السلام: «إذا مسه بحرارته فلا و لكن إذا مسه بعد ما يبرد فليغتسل، الخبر»، و حديث ٣ عن عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن أحمد بن محمد بن أبي نصر عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام: «يغسل الذي غسل الميت و إنْ قبّل إنسان الميت و هو حار فليس عليه غسل و لكن إذا مسّه و قبله و قد برد فعليه الغسل و لابأس أن يمسه بعد الغسل و يقبله».

٣٩٩ ـ المصادر: الفقيه ج ١ ص ٢٣ روى ذيله مرسلاً عن امير المومنين عليه السلام كذا: «ما من عبد إلا و به ملک موكل، يلوي عنقه حتى ينظر إلى حدثه ثم يقول له الملک: يا بن آدم، هذا رزقک فانظر من

أين أخذته و إلى ما صار، فينبغي للعبد عند ذلک أن يقول: اللهم ارزقني الحلال و جنبني الحرام»، تحف العقول ص ١١٧، وسائل الشيعة ج ١ ص ٣٣٣ كتاب الطهارة باب ١٨ من ابواب احكام الخلوة حديث ١ عن الفقيه، مستدرک الوسائل ج ١ ص ٢٥٦ كتاب الطهارة باب ٥ من ابواب احكام الخلوة حديث ١٦عن تحف العقول.

الكتب الفقهية: الحدائق الناضرة ج ٢ ص ٥١، مصباح الفقيه ج ١ ص ٩٢، كتاب الطهارة للسيد الخوئي ج ٣ ص ٤٥٢.

يؤيده: الكافي: ج ٣ ص ١٦ باب القول عند دخول الخلاء حديث ١ عن علي بن إبراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن معاوية بن عمار عن أبى عبد الله عليه السلام: «إذا دخلت المخرج فقل: "بسم الله اللهم إنى أعوذ بك من الخبيث المخبث الرجس النجس الشيطان الرجيم"، الخبر»، **الفقيه** ج ١ ص ٢٣ و كان رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم إذا أراد دخول المتوضأ قال: "اللهم إني أعوذ بك من الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم أللهم أمت عني الاذى و أعذني من الشيطان الرجيم"،الخبر».

بيان: أمط عني الأذى: أبعده عني و نحاه و أزاله و أذهبه و يريد بالأذى الفضلة، يقال مطت عنه و أمطت عنه: إذا تنحيت عنه، (مجمع البحرين ج ٤ ص ٢٥٤)، **السوغ:** ساغ الشراب سوغا و سواغا: سهل مدخله، سوَّغه تسويغا: جوزه و سوَّغه له كذا: أعطاه إياه، (القاموس المحيط ج ٣ ص ١٠٨)، **الكفن:** التغطية و منه سمي كفن الميت لأنه يستره، (لسان العرب ج ١٣ ص ٣٥٨)، **الالواء:** ألوى برأسه : إذا أماله من جانب إلى جانب، (مجمع البحرين ج ٤ ص ١٥٧).

[٤٠٠] ـ من صلى ليلة الفطر ركعتين يقرأ في الأولى الحمد مرة و ﴿قل هو الله أحد﴾ ألف مرة و في الثانية الحمد و ﴿قل هو الله أحد﴾ مرة واحدة لم‌يسأل الله تعالى شيئا إلا أعطاه.

❁ ❁ ❁

❁ ❁

❁

الباب الرابع: ما رواه السيد بن طاووس فى «اقبال الاعمال»

(٤٠٠) ـ المصادر: اقبال الأعمال ص ٤٦١: «و من ذلك ما رواه محمد بن أبي قرة في كتابه عمل شهر رمضان بإسناده إلى الحسن بن راشد عن أبي عبد الله عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام البلد الأمين ص ٢٣٧، المصباح للكفعمي ص ٦٤٧.

ثمَّ انَّ السيد بعد ذكر هذه الصلاة قال: «الدعاء في دبرها: «يا الله يا الله يا الله يا رحمان يا الله يا رحيم يا الله يا مليك يا الله يا قدوس يا الله يا سلام يا الله..الخ»).

الرواية عن غير القاسم: تهذيب الأحكام ج ٣ ص ٧١ عن علي بن حاتم عن محمد بن جعفر عن محمد بن احمد عن احمد بن محمد السياري رفعه الى أمير المؤمنين عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: من صلى ليلة الفطر ركعتين يقرأ في أول ركعة منهما الحمد وقل هو الله أحد الف مرة وفي الركعة الثانية الحمد وقل هو الله أحد مرة واحدة لم يسأل الله تعالى شيئا إلا أعطاه الله إياه».

و اخر دعوانا كأولها ان الحمد لله رب العالمين

و الصلاة و السلام على سيدنا و نبينا

محمد و آله الطيبين

الطاهرين